أ. د / إبراهيم بن مبارك الجوير

الأسرة والمجتمع

دراسات في علم الاجتماع العائلي



دار عالم الكتب
للطباعة والنشر والتوزيع

الأسرة والمجتمع

دراسات في علم الاجتماع العائلي

ⓒ دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٣٠هـ
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الجوير، إبراهيم مبارك

الأسرة والمجتمع ـ دراسات في علم الاجتماع العائلي/إبراهيم مبارك الجوير

الرياض، ١٤٣٠هـ

١٧٦ص، ١٧ X ٢٤سم

ردمك: ٩ ـ ١٠ ـ ٨٠٠٩ ـ ٦٠٣ ـ ٩٧٨

١ ـ علم الاجتماع ٢ـ الأسرة أ ـ العنوان

ديوي ٣٠١,٤٢ ١٤٣٠/٥٣٦٩

الطبعة الأولى
١٤٣٠هـ ـ ٢٠٠٩م

رقم الإيداع: ١٤٣٠/٥٣٦٩
ردمك: ٩ـ ١٠ـ ٨٠٠٩ـ ٦٠٣ـ ٩٧٨



دار عالم الكتب
للطباعة والنشر والتوزيع
الرياض ـ العليا ـ غرب مؤسسة التحلية
هاتف: ٤٦٥١٦٨٩ ـ ٤٦٣١٧٢٢
ص.ب: ٦٤٦٠ ـ الرياض: ١١٤٤٢
تليفاكس: ٤٦٣١٣٣٦
المملكة العربية السعودية

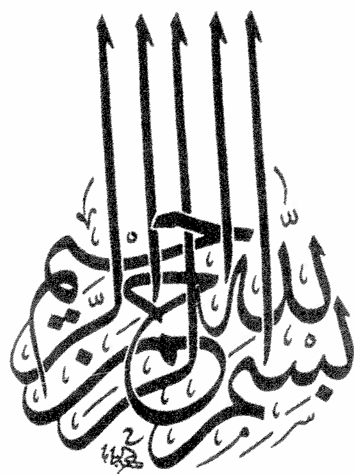
مكاتبنا في الخارج:
بيروت ـ هاتف: ٠٠٩٦١٣ ٦٨٥ ٤٧٣

الأسرة والمجتمع

دراسات في علم الاجتماع العائلي

أ. د / إبراهيم بن مبارك الجوير

دار عالم الكتب
للطباعة والنشر والتوزيع


بسم الله الرحمن الرحيم

فهرس الموضوعات

الفصل الثالث

الفصل الرابع

الفصل الخامس

الفصل السادس

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟
إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ
لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ (الروم: ٢١)

الإهداء

أهدي هذا العمل لأسرتي،
ولكل أسرة تود أن تسير في الحياة بجناحي المودة والرحمة
لتتحقق السكينة
(لتسكنوا)

تقـديم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين

في الوثيقة الرسمية للنظام الأساسي للحكم في المملكة العربية السعودية الذي صدر بالأمر الملكي رقم أ/ ٩٠ وتاريخ ٢٧ / ٨ / ١٤١٢هـ، نجد الباب الثالث: مقومات المجتمع السعودي، المادة التاسعة «الأسرة» هي نواة المجتمع السعودي، ويربى أفرادها على أساس العقيدة الإسلامية وما تقتضيه من الولاء والطاعة لله ورسوله ولأولي الأمر، واحترام النظام وتنفيذه، وحب الوطن والاعتزاز به وبتاريخه المجيد.

والمادة العاشرة: تحرص الدولة على توثيق أواصر الأسرة والحفاظ على قيمها العربية والإسلامية ورعاية جميع أفرادها وتوفير الظروف المناسبة لتنمية ملكاتهم وقدراتهم.

المادة الحادية عشرة: يقوم المجتمع السعودي على أساس من اعتصام أفراده بحبل الله وتعاونهم على البر والتقوى والتكافل فيما وبينهم وعدم تفرقهم.

المادة الثانية عشرة: تعزيز الوحدة الوطنية واجب، وتمنع الدولة كل مايؤدي للفرقة والفتنة والانقسام.

المادة الثالثة عشرة: يهدف التعليم إلى غرس العقيدة في نفوس

النشء وإكسابهم المعارف والمهارات وتهيئتهم ليكونوا أعضاء نافعين في بناء مجتمعهم محبين لوطنهم معتزين بتاريخه.

من هذا **هذه النصوص من نظام الحكم في المملكة ومن خلال التراث العالمي عبر العصور يتبين أهمية الأسرة بصفتها نظاما اجتماعيا،واستمرت مكانة الأسرة عبر الزمن بصفتها مصدرا من مصادر السكينة والأمان، ومصدراً من مصادر التنمية البشرية وهي أغلى عناصر التنمية**، ومنذ سنوات وأنا أدَرِّس في المرحلة الجامعية أو الدراسات العليا موادا تتعلق بعلم الاجتماع العائلي، أو عن الأسرة، ووجدت حاجة الطلاب لكتاب يتضمن معظم ما يحتاجونه في هذا الميدان ويعرض بأسلوب سهل وتوجه سليم من حيث التصور والمنطلقات، وكنت أجد فيما هو موجود بعض الغنية وكان لي بعض التعليقات أثناء المحاضرات، ومن عشم بعض طلابي إما ثقة أو مجاملة. فقد طلبوا أن أضع لهم كتاباً فيه تلك الأفكار التي يسمعونها وقد يسجلها بعضهم وقد لا تسجل كما أريد لها، وأمام إلحاحهم شاورت بعض زملائي الذين درسوا تلك المادة سواء في جامعتي أو غيرها من الجامعات الأخرى، ووجدت الإلحاح نفسه إما ثقة أو مجاملة أيضا،وعندها عزمت وتوكلت على الذي لا يخيب من توكل عليه واستعنت به جلَّ وعز وكتبت ما بين أيديكم، وهو بحث يعنى بجمع متفرق، وتكميل ناقص، وتفصيل مجمل، وترتيب مخلط، وتوضيح مبهم، وتوجيه فكر، ونقد نظرية، وتحديد مشكلة / ومحاولة حل، فإن وفقت فمن الله، وأن قصرت فعذري أنني حاولت، وأقدمه لمن يحسنون الظن بأخيهم وقد أجد عندهم العذر لأنهم كرام، وأثق أنني لو رجعت إليه، لوجدت ملحوظات كثيرة، ولكن دعني أقدمه كما هو لأستفيد من ملحوظات من

يتكرم عليَّ بها فرحم الله من أهدى إلى عيوبي وهي كثيرة.

أشكر كل من كانت له يد في خروج هذا العمل بأي شكل كان وأدعو الله أن يجزيهم عني خيرا وبسم الله نبدأ وبه نستعين وعليه نتوكل والله يتولى الجميع.

إبراهيم

الفصل الأول

- تعريف الأسرة
- الأسرة في المجتمعات الإنسانية
- أنماط الأسرة في العالم
- أنماط الأسرة في البلاد العربية والإسلامية
- أثر عوامل التغير على وظائف الأسرة
- النموذج الإسلامي للأسرة
- نحو منظور إسلامي لعلم الاجتماع العائلي

الأسرة(*):

يبدو واضحاً من نظرة سريعة عبر التاريخ، أن الأسرة جماعة اجتماعية أساسية ودائمة، ونظام اجتماعي رئيسي، وليست الأسرة أساس وجود المجتمع فحسب بل هي مصدر الأخلاق والدعامة الأولى لضبط السلوك، والإطار الذي يتلقى فيه الإنسان أول دروس الحياة الاجتماعية، وربما كان ذلك هو مجمل منظور علم الاجتماع إلى الأسرة باعتبارها نظاماً اجتماعياً.

تعريف الأسرة:

لا يوجد مجتمع قائم بالفعل ولا يشتمل على بناءات أسرية على أية صورة من الصور، إلا أنه من الصعوبة بمكان أن نقدم تعريفاً شاملاً لها وذلك نظراً لتعدد أنماطها، فمعظم الزيجات التي نطلق عليها مصطلح الأسرة قد لا ينطبق عليها المعنى التقليدي الذي نطلقه على الأسرة خاصة إذا عرف أن ملايين الزيجات كالتي تحدث في الكاريبي أو أمريكا اللاتينية تتم دون أن يصاحبها الإجراءات الرسمية والقانونية والشعائر الدينية.

وهكذا إذا قررنا أن نسمي كل هذه الزيجات أسراً، فإنه لا يوجد حينئذ تعريف رسمي يمكن أن يُعطي كل حالة ملموسة ولكن على الرغم من كل هذه الاختلافات تبقى حقيقة هامة، وهي أن جميع الناس في المجتمعات في الماضي والحاضر، ولدوا وتربوا في «أسرة» تتكون منها في مجموعها ثلاثة أعضاء على الأقل ينتميان إلى جيلين فقط (جيل الآباء وجيل الأبناء) وهي تشتمل على شخصين بالغين وهما الذكر والأنثى اللذين يعرفان بأنهما الأبوان البيولوجيان للأطفال.

(*) الأسرة والحياة العائلية د. سناء الخولي. دار النهضة العربية، ص ٣٧-٤٢.

وجدير بالذكر أنه لتعدد أشكال الأسرة نتيجة للظروف التاريخية التي مرت بها فإنه من الملائم أن يضاف إلى كلمة «أسرة» صفة تحدد شكلها فيطلق «الأسرة الممتدة» على الجماعة التي تتكون من عدد من الأسر المرتبطة التي تقيم في مسكن واحد وهي لا تختلف كثيراً عن «الأسرة المركبة» أو «الأسرة المتصلة».

ونظراً إلى أن اللغة العربية من أغنى اللغات في مصطلحات القرابة فإنها تستخدم كلمة أسرة استخدامات متعددة كما يلي:

١) الأهل ٢) الأسرة ٣) العائلة

١) آل الرجل: أهله وعياله وآله أيضاً: أتباع والآلُ: الشخص الأهل (أهل): أهل الرجل، وأهل الدار وكذلك الأهْلَةُ. قال الشاعر:

وأَهْلَة وُدٍ قد تبريت وُدَّهُمْ وأبليتهم في الحمد جَهْدِي وقارئي

المعنى: أي رب من هو أهل للود قد تعرضت له وبذلت له في ذلك طاقتي من قائلي.

والجمع: أَهلاَتُ وأَهَلاتُ وأَهَال[1].

٢) (الأهل) أهل الرجل وأهل الدّار وكذا (الأهلة) والجمع (أهلات) و(أهال) زادوا فيه الياء على غير قياس كما جمعوا ليلاً على ليال.

وجاء في الشعر (آهالُ) مثل فرخ وأفراخ و(الآهاله) الدرك و(المتأهل) الذي يأخذ (الإهالة) أو بأكلها وتقول فلان أهلُ لكذا ولا تقل مستأهل والعامة تقوله. وقد (أَهَل) الرجل تزوج وبابه دخل وجلس و(تأهل) مثله.

وقولهم مرحباً و(أهلاً) أي أتيت سعة وأتيت أهلاً فاستأنِس ولا تستوحش و(أَهَلَهُ) الله للخير (تأْهيلاً)[2].

* ع ي ل (العَيْلة) و(العالة) الفاقة يقال (عال) يعيل (عيلة) و(عيولا)

---

(١) الصحاح ـ عطار (أحمد عبد الغفور عطار).

(٢) مختار الصحاح: محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي: ٣١.

إذا افتقر فهو (عائل) ومنه قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦٓ إِن شَآءَ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: ٢٨]

و(عيال) الرجل من يعوله وواحد العيال (عَيّلٌ) كجيد والجمع (عيائل) مثل جيائد و(أعال) الرجل كثرة عياله فهو (يعيلُ) والمرأة (معيلة). قال الأخفش: أي صار ذا عيال.

- العول (في تقسيم الميراث) دخلهم الغول - الرجل عياله: قام بما يحتاجون إليه من طعام وكساء وغيرهما فهو عائل. وفي الحديث «ابدأ بمن تعول» والرجل إذا كثر عياله فأثقلوه (عَول) عليه اعتمد عليه واتكل.

- (العائلة) من يضمهم بيت واحد من الآباء والأبناء والأقارب.

- (العالة) يقال: هو عَالةٌ على غيره أي لا يستقل برأيه وأمره.

- (العيال) أهل بيت الرجل الذي ينفق عليهم.

ويضاف لمفاهيم تعريف الأسرة الآتي:

الأسرة تتمثل في مجموعة مصطلحات مترادفة: وتشمل:

(رهط) و(آل) و(عائلة) و(بيت) و(أهل) و(ناس). أما المصطلح الشائع أي الأسرة فإنه في نظر البعض مشتق من كلمة (الأسر) أي القيد (عبود ص ١٨) حيث تبين أنه في الوقت الذي نجد أصل (الأسرة) في اللغة العربية، وفي غيرها من اللغات الشرقية، هو (القيد) بكل ما تجمله هذه الكلمة من ظلال وإيحاءات نفسية، توحي بأعباء ثقال تُلقى على الإنسان، بل توحي بمدى ما يعانيه الإنسان من هذه الأعباء، في حين أن الأسرة في الإسلام لا تحمل هذا المعنى على الإطلاق، ومن ثم لم ترد كلمة (الأسرة) إطلاقاً بهذا اللفظ في القرآن الكريم، وإنما نجد كتاب الله الحكيم يستخدم كلمة (الأهل) بمعنى الأسرة. وذلك أن اعتبار (الأسرة) قيداً ثقيلاً يثقل كاهل الإنسان ومهما يكن التفسير فالأرجح هو أن كلمة

(أسرة) دخلت حديثاً إلى اللغة العربية، وثمة رأي مختلف مؤداه أن (أسرة) تحمل في معناها صورة مصغرة للحياة الاجتماعية في العصر الجاهلي، حينما كان الناس مترابطين بالقبائل والعشائر والبطون. وكان واجب المجتمع التناصر والتآزر والتضامن لحفظ القبيلة. من هنا يبدو أن كلمة أسرة هي في نطاق معنى الفعل (أسر). ولعلها صيغة أخرى للفعل (آزر) بمعنى ناصر وقوى وشدد بتبديل (الزين بالسين) وهذا أمر معروف وكثير الحدوث في اللغة العربية (حطب ٣٨٠).

ولعلنا لا نجافي الحقيقة لو تصورنا أن تورد المسميات في اللغة العربية قد يكون ناجماً عن قوة وأهمية روابط الدم في التراث العربي بينما تنم قلتها في اللغات الأوربية عن ضعف التركيز في مثل تلك الروابط بالذات، حيث أن التماسك الأسري والتراحم بين أفراد الكيان الأسري، يحث عليه الشرع الحنيف، بل أن التنظيم المتكامل للعلاقات الأسرية في الإسلام من حيث مستويات وعلاقات تبادلية بين أفراد الأسرة الواحدة.

وقد تأثرت الأسرة بصورة عامة بالتغيرات التاريخية والاجتماعية والاقتصادية والعمرانية التي مرت على المجتمعات في مختلف أنحاء العالم فتغير بناؤها وانكمشت وظائفها، إلا أن الأسرة بمعناها الضيق والمحدد والتي اصطلح على تسميتها (الأسرة النواة) Nuclear Family ظلت مركز التناسل ومصدر الرعاية الأولية المباشرة، ومع كل النتائج التي طرحها التغير خاصة في مجال الاتجاه نحو الفردية أو العزلة القرابية إلا أنه في كثير من أنحاء العالم حق في أكثر أجزائه الصناعية - تقدماً - لا زال الفرد يمر خلال حياته بنمطين مختلفين من الأسرة النواة. فهو يولد في أسرة مكونة منه ومن أخوته (إخوة - أخوات) ومن والديه تسمى «أسرة التوجيه» Family of Orientation وعندما يتزوج الفرد ويترك أسرته يكون لنفسه «أسرة نواة» أخرى تتكون منه ومن زوجته وأطفاله تسمى حينئذ

«أسرة الإنجاب» Family of Protection.

وبالرغم من صغر حجم الأسرة فهي أقوى نظم المجتمع . فهي النظام الذي عن طريقه نكتسب إنسانيتنا، كما أنه لا يوجد طريقة أخرى لصياغة بني الإنسان سوى تربيتهم في أسرة. ومن هنا فكل شخص ينتمي بشكل ما لأسرة واحدة على الأقل، ولذلك تعد الأسرة المهد الحقيقي للطبيعة الإنسانية، فضلاً عن أن تجربة الحياة من خلالها ضرورية لتحويل المولود إلى مخلوق «إنساني» يعيش في انسجام مع الآخرين.

الأسرة في المجتمعات الإنسانية:

يهمنا هنا في الدرجة الأولى، وخاصة من وجهة النظر التي تؤكد أن الأسرة «نظام اجتماعي» أن جميع المجتمعات بها مجموعة نظم رئيسية هي: النظام الأسري، والنظام الاقتصادي، والنظام التربوي والنظام الديني، والنظام السياسي.

وفهم هذه النظم الرئيسية ككل يؤدي إلى فهم المجتمع نظر لما بينها من علاقات وتأثيرات متبادلة، والقاعدة هنا أن أي نظام اجتماعي لا يمكن فهمه إلا في ضوء علاقاته مع النظم الاجتماعية الأخرى. وربما كان ذلك هو الذي يجعلنا نهتم فوق اهتمامنا بدراسة الأسرة بدراسة تأثر الأسرة بالظروف المجتمعية والعوامل البيولوجية، بمهمة نظم المجتمع الأخرى في تأثيرها وتأثرها بالنظام الأسري.

ويوجد نظام الأسرة حتى في المجتمعات البدائية، بل أقلها بساطة ومدنية، وهذا ما يجعل الأسرة تختلف عن كثير من النظم الاجتماعية الأخرى، وحينما نجد الأسرة بشكلها الذي أشرنا إليها، نجد نوعاً من تقسيم العمل، فالزوج مثلاً يعمل صياداً والزوجة تعد الطعام وباقي الأعضاء يقومون بجمع الخضر والجذور البرية.

أما كيف كان شكل الأسرة قبل ذلك فهذا أمر يخضع للتخمين. الأسرة إذن موجودة عبر التاريخ ولكن في أشكال مختلفة وهي أيضاً ضرورة عالمية لأنها تقوم بإنجاز عدد من الوظائف الأساسية للمحافظة على استمرار الحياة الاجتماعية والإنسانية، وقد اتفق علماء الاجتماع على عالمية هذه الوظائف، كما أكدوا على أهمية عامل آخر وهو أن كل مجتمع إنساني ينظم ويضبط بطريقة نظامية العلاقات بين الجنسين من خلال تنظيم الزواج بهدف الإنجاب، حتى أن المجتمعات التي تسمى بدائية Primitive تحدد العلاقات بين الجنسين، وهذا يكذب الرأي القائل بأن المجتمعات المتحضرة فقط هي التي تنظم العلاقات بين الجنسين.

ويرى دارسو علم الاجتماع أن الأسرة أحد مقومات الوجود الاجتماعي في المجتمع الإنسانية، وهي لذلك تعتبر نظاماً عالمياً. أما ما هو غير عالمي فهو شكلها الموجود في مجتمع أو آخر، ومن مظاهر عالميتها أن كل مجتمع يجيز الزواج بين الذكر والأنثى مما يعطي الشرعية لميلاد الطفل، ويتم هذا بطريقة معينة (تختلف من مجتمع لآخر) يحصل من خلالها الطفل على مركز معين وحقوق معينة، كما تقع المسئولية لرعايته على كاهل أشخاص معينين عليهم أن ينهضوا بها.

والمؤكد أن الزواج هو أساس الأسرة منذ القدم بتأثير النبوات وأن شكل ونظام الأسرة كان استجابة طبيعية للوحي على مر العصور وأن هذه الشرعية تقل عندما يبتعد البشر عن الالتزام بالوحي المنزل عبر الرسول في أمته وهذه النقطة أغفلها كثير من دارسي الأسرة سواء في الدراسات الاجتماعية أو الأنثروبلوجية ولم ينبهوا على تأثير النبوات في مسيرة الحياة وتنظيماتها.

أنماط الأسرة[*]:

فيما يتعلق بتنوع أنماط الأسرة في العصر الحاضر، يجب أن نتفق في البداية على تقرير ملاحظتين أساسيتين:

الأولى: أنه لا يوجد مجتمع (ذو حجم معقول) على وجه هذه الأرض يقتصر على نمط واحد فقط من الأسر لا يعرف سواه، فكل مجتمع يعرف في نفس الوقت أكثر من نمط الأسرة.

الثانية: أن كل نمط من أنماط المجتمعات القائمة في عالم اليوم لديه نمط معين سائد من أنماط الأسرة، على حين تعد الأنماط الأخرى الموجودة أنماطاً فرعية أو ثانوية.

ولإيضاح أكثر من أنماط الأسرة علينا أن نوضح بعض المفاهيم الخاصة بالأسرة[*] كالآتي: (غيث ١٩٧٩ ص ١٧٦ / ١٨٣).

١ ـ الأسرة النواة Atomistic Family:

وأعضاء الأسرة النواة يتسم سلوكهم بالفردية والتحرر الواضح من الضبط الأسري، الأمر الذي تعلو فيه مصلحة الفرد على مصالح الأسرة ككل. والأسرة النواة من مميزاتها صغر حجمها. وتعد الأسرة النواة الوحدة الأساسية للتنظيم الأسري وقد تكون أسرة مستقلة أو جزءاً من أسرة كبيرة، ويعتبر الزوج الذي له أكثر من زوجة عضواً في أسرتين نوويتين أو أسرة مركبة. وأحياناً يستخدم مصطلح الأسرة الزواجية Maternal Family بدلاً من مصطلح الأسرة النواة.

٢ ـ الأسرة المرافقة (الرفقة) Companionship Family:

ويقوم السلوك بين أعضاء الأسرة على العاطفة والاتفاق المتبادل بين الأعضاء ويرتبط ظهور الأسرة الرفقة في حالة اهتزاز الاقتصاد التقليدي

(*) علياء شكري. الاتجاهات المعاصرة في دراسة الأسرة. دار المعرفة الاجتماعية ٩٧: ١١٢.
(*) (غيث ١٩٧٩ ص ١٧٦ / ١٨٣).

وما يترتب عن ذلك من اختفاء وظيفة الأسرة أو تقليله من التوجيه الديني والتربوي والترفيهي والذي تقوم به الأسرة التقليدية، وتتلاشى علاقات الجوار والمظاهر التقليدية التي تشكل أحد مصادر الضبط غير الرسمي وخصوصاً في المدينة الحديثة.

٣ ـ الأسرة الزواجية Conjugal Family:

وهي من نماذج التنظيم الأسري الذي تكون العلاقات الأساسية فيه قائمة على محور العلاقة بين الزوج والزوجة أكثر من قيامها على العلاقات الدموية. والوظائف المهمة في هذه الأسرة يقوم بها الزوج والزوجة والأبناء غير المتزوجين وإذا ضمت الأسرة أقارب آخرين فإن أثرهم يكون سطحياً وثانوياً. ولا تشكل هذه الأسرة في هذه الحالة أو تتحول إلى أسرة ممتدة.

٤ ـ الأسرة القرابية (الدموية) Consanguine Family:

وهي إحدى نماذج التنظيم الأسري الذي ينصب التأكيد الأساسي فيه على روابط الدم بين الآباء والأبناء والبنات، أو بين الأخوة والأخوات أكثر مما ينصب على العلاقة الزوجية بين الزوج والزوجة ومعنى ذلك أن العلاقة القائمة على القرابة الدموية تعلو على علاقة الزوجية وتشكل الأسرة القرابية أو تتحول عادة إلى أسرة ممتدة يعيش في نطاقها جيلان أو ثلاثة.

٥ ـ دورة الأسرة Cycle Family:

وهي تتابع الأحداث التي تمر بأسرة معينة منذ قيام الزواج وحتى وفاة الزوجين وما يحدث خلال هذه الفترة، طالت أم قصرت، من ميلاد أو زواج للأبناء والبنات، وكذلك العمليات والمناسبات المختلفة التي تواجهها، وتربية الأطفال وتنشئتهم. هذا إلى جانب الظروف العديدة التي تصاحب سن الشيخوخة.

٦ ـ أسرة عائلية Domestic Family:

وهي نمط أسري يتوسط الأسرة النواة وأسرة الوصاية وهي أكثر وحدة وأقل فردية من الأسرة النواة، لأن اهتماماتها تدور حول العلاقة بين الآباء والأبناء حتى بعد الزواج، حيث يستمر الاتصال الوثيق ويأخذ صوراً عديدة من بينها التشاور والزيارات وربما العون المتبادل. وعلى هذا تظل الأسرة العائلية بعيدة عن أن تكون جماعة متكاملة كأسرة الوصاية.

٧ ـ أسرة المساواة Equalitarian Family:

وهو نموذج من الأسر يقوم على المساواة بين جميع الأعضاء وخاصة الزوج والزوجة ومن المعروف أنه في مثل هذا النموذج يتزايد انتشاره في المجتمعات الحديثة لا يكون لأي من الزوجين سلطة خاصة أو امتياز لا يتمتع به الآخر. ويفضل بعض الدارسين تسمية هذا النموذج «الأسرة الديمقراطية».

٨ ـ أسرة متسعة Expanded Family:

وهي أسرة قرابية يعين فيها قريب غير متزوج لأحد الزوجين مثل الأخ أو الأخت أو ابن العم أو ابن الخال.

٩ ـ أسرة ممتدة Expanded Family:

وتتكون من ثلاثة أجيال أو أكثر، ولهذا تضم الأجداد وأبنائهم غير المتزوجين وأبناءهم المتزوجين (أو بناتهم) وكذلك أحفادهم. وتؤلف الأسرة القرابية (التي تنظم في علاقة الدم) عادة أسراً ممتدة، بينما لا تؤلف الأسر الزواجية (القائمة على العلاقة الزوجية) أسراً ممتدة وطبقاً لهذا التعريف فإن الأسرة النواة التي تنتمي إلى جيل واحد لا تعتبر أسراً ممتدة وإن ارتبطت عن طريق الزواج التعددي.

١٠ ـ نظام الأسرة Family Institution:

وهو نظام اجتماعي أساسي، له أهمية جوهرية في بناء المجتمع

وتحقيق متطلبات الوجود الاجتماعي. وهو يشكل نسقاً من المهمات الاجتماعية المرتبطة والمعايير التي تتعلق بتنظيم العلاقات الجنسية وتربية الأولاد وبناء العلاقة القرابية.

١١ ـ أسرة أمومية Matriarchal Family:

تعتبر الأم الرئيس الرسمي والقوة المسيطرة، وخاصة عند موت الأب الكبير. وهي من الناحية النظرية أسرة قرابية - تنظيم في حدود قرابة الدمـ أمومية النسب والإقامة وعادة ما تكون الأم - رب الأسرة امرأة كبيرة في السن لها تقدير كالجدة.

١٢ ـ أسرة محورها الأم Matricentric Family:

وتكون الأم فيها مركز التأثير الأول، بينما يميل دور الأب إلى أن يكون سطحياً أو ثانوياً. أو قد تتولى الأم هذا التأثير عند غياب المهمة والأثر الأبوي عند فقدانه بالموت أو الانفصال التام وقيام الأم برعاية الأبناء.

أنماط الأسرة في البلاد العربية والإسلامية:

تاريخ الأسرة العربية(*):

رغم ندرة المصادر العربية إلا أنه يمكن تحديد مسار تاريخي للأسرة العربية لا يختلف كثيراً عن المسار الغربي إلا من حيث الكم، فالأسرة الممتدة سواء، قبيلية أو عشيرية أو متحولة موجودة وسائدة في حقب سابقة لحلول الرأسمالية الغربية في الشرق ثم تظهر الأسرة النواة فجأة بعد القرن الثامن عشر وتدريجياً خلال القرن التاسع عشر إلى أن تتبلور وتأخذ مكانها جنباً إلى جنب مع الأنماط القديمة فيما بعد القرن التاسع عشر.

(*) حطب، ص ٣١١.

ويفترض (حطب ص ٥٦) وجود أربعة مراحل تاريخية لتطور الأسرة العربية: وهي الجاهلية وصدر الإسلام والمرحلة من حوالي القرن الخامس الهجري إلى القرن الثالث عشر الهجري - أي نهاية القرن التاسع عشر الميلادي - والمرحلة الرابعة من القرن الرابع عشر الهجري أو ما يقابل القرن العشرين الميلادي.

في المرحلة الأولى إلى الجاهلية كان النمط الأسري السائد هو ما أسماه المؤلف «الأسرة القبيلية» ومن خواصها، أنها لم تكن مستقلة عن القبيلة الواسعة، وكانت ولاءات أفرادها ترجع في المقام الأول إلى القبيلة ممثلة بالجد الأقدم للأفراد، وسبب سيادة هذه التشكيلة هو قوة الحياة في الجزيرة العربية والتي استوجبت تعاضد أعداد كبيرة من الأقارب لتأمين العيش «ولم تكن الجاهلية الحضرية تختلف في خصائصها عن الأسرة الجاهلية البدوية.

في المرحلة الثانية ظهرت الأسرة العشيرية في الجزيرة العربية ومن سماتها الاستقلال نوعاً ما عن القبيلة الواسعة والاعتماد على العشيرة، وهي وليدة ظروف معيشية أفضل من الظروف التي سارت في المرحلة السابقة.

«لقد كان لفتح الأمصار نتائج مهمة على عدة أصعدة منها أن الدور العسكري والسياسي للقبيلة قد تعزز في حياة المجتمع الجديد، كما أن عصبية جديدة قد نمت هي عصبية العشيرة على حساب عصبية القبيلة وكذلك فقد ظهر تخلخل في الكيان الاقتصادي والاجتماعي للقبيلة مما استتبع نشأة الأسرة واستقلاليتها النسبية. وفي نفس المرحلة ظهرت أنماط أسرية أخرى هي «الأسرة الواسعة الممتدة» و«الأسرة ذات الأنساب المركبة».

وعلى الرغم من الاستقلالية لهذه الأنماط الأسرية عن القبيلة إلا أن

المؤلف(*) يقول (وتجمع كافة وقائع فترة صدر الإسلام وحتى أواسط الحكم العباسي على أن الطابع الثقافي القبلي، كان يحكم أفكار الناس، فيما يتعلق بالأسرة وبالعلاقات التي كانت تنشأ في إطارها كما أنه طبع معظم العلاقات الاجتماعية والسياسية، وتتميز الأسرة في هذه المرحلة بأن ولاءها للعقيدة أكثر منه لأي شيء آخر.

والمرحلة الثالثة إلى جنوب وأواسط الجزيرة العربية حيث اتجه شمالاً إلى بلاد الشام ليتحدث عن الأسرة العربية في ظل حكم المماليك والسلاجقة الأتراك.

وحيث أشار إلى ما أسماه أسر فلاحية واسعة ومتفرقة وأسر زوجية ذات أنساب وأسر عشيرية وأسر مدينية واسعة ومتفرعة وكلها مرتبطة بمثيلاتها في المراحل السابقة.

وعن الأسرة الزوجية ذات الأنساب فهي مدينية وريفية أيضاً غير أنها تميزت بخاصية توفير البيوت المستقلة لأبنائها المتزوجين وبتعليم غير المتزوجين، وكذلك تميزت هذه الأسرة بضعف سلطة الأب على الأبناء، وبالتحرر النسبي للزوجات. ولم تكن الأسرة في المدينة مستقلة تماماً، حيث كانت تعتمد على مدخولها الاقتصادي من الريف.

وفي المرحلة الأخيرة (الرابعة) يتحدث «حطب» عن الأوضاع الراهنة (للأسرة العربية) وهو ما أشار إليه بالأسرة الشامية.

ويتبين نمطان في هذه المرحلة هما: الأسرة الواسعة المتحولة، والأسرة الزوجية النواة. نشأت الأولى في المدن العربية نتيجة ظهور تيارات استعمارية جديدة تمثلت في الإنجليز والفرنسيين. فقد قضى هؤلاء على

(*) حطب، ص ١٢٠.

النظام الإقطاعي واستبدلوه بنظام رأسمالي شجع على ملكية الأفراد للأراضي والعقار واستحدث ضروباً من الوظائف والمهن ساعد على اضمحلال التعاون المهني في نطاق الأسرة وتكونت الأسرة الواسعة المتحولة من مجموعة أسر فرعية صغيرة متآلفة ومتفاعلة وتربط بين أفرادها علاقات (التكافل الإنتاجي أو الاستهلاكي). (وتستمر مسيرة التطور بعد أن دخلت الأقطار العربية في المرحلة الرأسمالية)(*).

وبفضل دخول فئات واسعة من الشباب والشابات في مجالات العمل الحكومي والحر توفرت استقلالية الأفراد الاقتصادية ومن ثم نشأت الأسر النواة القائمة بذاتها والمتصلة بفروع الأسر الواسعة المتحولة.

والواقع أنه من هذا المنظور لتاريخ تطور الأسرة العربية يخرج القارئ بانطباع قوي عن نوعية الأسرة العربية منذ القدم فهي دائماً تتأثر بالظروف التي تشكلها وتوجهها كيف شاءت، وأن الأسرة العربية كان تتكيف مع الأوضاع المتغيرة دون أن يكون لها أي إسهام في خلق تلك الأوضاع والظروف وتطويعها لصالحها بطريقة أو بأخرى ومن المتفق عليه أن ظاهرة انكماش حجم الأسرة هي ضرورة حتمتها الظروف الاقتصادية السائدة في العصر الحديث.

أثر عوامل التغير الاجتماعي على وظائف الأسرة:

قبل أن نتعرض للعوامل الاجتماعية وأثرها على وظائف الأسرة نستعرض بشكل يسير وموجز أهم وظائف الأسرة على النحو الآتي(**):

أولاً: إشباعات الأفراد: في خلال الربع القرن الماضي أو نحوه حدث

(*) حطب، مرجع سابق، ص ٣٠٩.

(**) محمود حسن. الأسرة ومشكلاتها. دار النهضة العربية، ص ٩-٢٠.

نوعان من التغير الاجتماعي سلب الأسرة كثيراً من وظائفها التقليدية التي كانت تجعلها أمراً ضرورياً للفرد ولا يستطيع الاستغناء عنها مثل التصنيع الذي أدى إلى خروج المرأة إلى الحياة العامة ونزولها إلى ميدان العمل خارج الأسرة.

وبينما نلاحظ تدهور استقرار الأسرة، فلا يوجد تدهور ظاهر في تقبل حياة الأسرة. وترجع نسبة زيادة السكان في السنوات الأخيرة إلى انخفاض مستوى الأعمار عند الزواج. وحتى يمكن تفسير الإقبال المستمر على الحياة السرية على الرغم من تدهور أهميتها، فإننا نلاحظ أن الأسرة لا تزال هي الطريق المفضل لتوفير كثير من الإشباعات التقليدية وأن الوظائف الأخرى قد ازدادت أهميتها.

أثر الحياة الحضرية:

وعلى حين أدت التغيرات الاجتماعية إلى زيادة الحاجة إلى الأسرة لمباشرة وظائفها، فإن التغيرات التي حدثت في البناء الداخلي للأسرة فقد أدت إلى كل من زيادة كفاءة الأسرة وضعفها في إنجاز ذلك.

فزيادة المساواة بين الرجل والمرأة وزوال الأساليب الرسمية في التعامل، والتسامح في التعبير عن كل من الحب والغضب، وتقبل المشاركة الجنسية باعتبارها علاقة تتوقف على الاستجابة المتبادلة - كل ذلك يشير إلى خضوع الأسرة إلى مثل هذه المظاهر الوظيفية الجديدة.

ومن ناحية أخرى فإن انتشار الشكوك حول استمرار الوحدة الزواجية والميل إلى نقل اتجاهات آلية من العالم الخارجي إلى داخل الأسرة كل ذلك يهدد قدرتها على توفير علاقات ودية ودائمة.

وظيفة تحقيق إنجازات المجتمع:

يمكن أن نلخص الجوانب الهامة لوظائف المجتمع التي تعمل من خلال الأسرة فيما يلي:

١ـ تقوم الأسرة بالمحافظة على أعضاء المجتمع وتعدهم للعمل والتفاعل الاجتماعي.

٢ـ المحافظة على السكان، إذ أنه عن طريق الأسرة يدفع كل مجتمع الناس على إنجاب الأطفال وتربيتهم.

٣ـ تقوم الأسرة بعملية التطبيع الاجتماعي عن طريق تنمية العواطف الاجتماعية في الصغار والمحافظة عليها في الراشدين. كذلك تعتبر الأسرة مؤسسة لنقل الثقافة إلى الأعضاء.

٤ـ الأسرة تعتبر من أدوات الضبط الاجتماعي المهمة، التي تحقق التجانس. فعندما ينمي الفرد إدراكه الذاتي فلن يستطيع التخلي عن الأحكام التي اكتشفها بنفسه والتي سبق أن حددتها مواقف الأسرة المباشرة.

الوظيفة الاقتصادية:

تتميز الأسرة الحديثة بأنها وحدة بسيطة تتكون من الأب والأم والأبناء وحدهم، وبذلك أثرت الحياة المدنية الحديثة على علاقات الولاء والانتماء بين أفرادها المباشرين وبين الأقارب البعيدين نتيجة المطالب المادية والضغوط الثقافية المعقدة.

وقد قضى الإنتاج الصناعي الكبير على وظيفة الأسرة الاقتصادية في المجتمعات الحضرية وتحولت الأسرة إلى وحدات استهلاكية خالصة بدرجة كبيرة بعد أن هيأ المجتمع منظمات جديدة تقوم بعمليات الإنتاج الآلي بدلاً من الأسرة والتي كانت المنتج الأول لاحتياجاتها الأساسية.

تنظيم السلوك الجنسي والإنجاب:
وأثر عاملي الثقافة والإعلام:

على حين تتقبل بعض المجتمعات ممارسة التجارب الجنسية قبل الزواج دون معارضة فإن المجتمعات العربية عامة والإسلامية خاصة تنفر من هذا السلوك ولا تعترف بثمرة هذه العلاقة على الإطلاق. وتقيد النظم الاجتماعية حرية الفرد في اختيار الزوجة ولا تبيح له هذا الاختيار إلا في طبقات معينة وتحظره في طبقات أخرى. وتختلف المحرمات من النساء من ثقافة لأخرى وتخضع للنظم الاجتماعية السائدة في المجتمع.

وقد أثرت وسائل الإعلام نتيجة تأثرها بأفكار وآراء المجتمع الغربي، على مفهوم الأسرة تجاه وظيفة الاستقرار والإنجاب وراحت تروج لدعاوى تحديد النسل خوفاً من الجوع والفقر، بينما نجد وسائل الإعلام الغربية تبكي حال بلادها من ندرة الإنجاب وقلة النسل بحيث باتت خائفة من انقراض دور الرجل الأبيض وزحف الأجناس الأخرى - خاصة المسلمون - ذلك نجده في بعض المجتمعات العربية والإسلامية نتيجة التأثر بالثقافات الغربية والأجنبية.

المؤثرات الاجتماعية وعلاقتها بالتعليم(*):

إن المقصود بالمؤثرات الاجتماعية هي تلك العلاقات السائدة بين الآباء والأبناء، وقد أثبتت كارل سميث (Carl Smith) في دراستها أن العلاقات بين الآباء والأبناء تؤثر بصورة إيجابية على المستوى العلمي للطلاب. وقد كانت العلاقات الاجتماعية بين الآباء والأبناء في فترة القياس القبلي تكاد تكون منعدمة تماماً، نظراً لتغيب الآباء لظروف متعددة، وكان المستوى التعليمي لهؤلاء الطلاب منخفضاً، ثم أعيد

(*) مائسة محمد حامد الأفندي. المؤثرات الاجتماعية والاقتصادية لتعليم المرأة. ص ٣٨.

القياس مرة ثانية، بعد عودة الآباء، ووجود نوع من العلاقات الاجتماعية بينهم وبين أبنائهم، فوجدت أن هناك فروقاً جوهرية في نتائج القياس حيث ارتفع المستوى العلمي للطلاب بعد عودة آبائهم.

النموذج الإسلامي للأسرة(*)

النمط المثالي الواقعي:

إن لتوجيهات الإسلام في نطاق الأسرة جوانب عدة، تشمل مجالات كثيرة، تتعلق بحياة الإنسان في إطارها العام والخاص، ولذا فلا مناص لمن يعالج هذا الموضوع من أن يضعه بكل ما يتصل به من أحكام وتوجيهات في ضوء المنهاج الإسلامي الشامل في الحياة: فالإسلام جاء ليعالج مشكلات الإنسان، ويضع له منهاجاً يسير عليه في حياته، فهو عقيدة تربط الإنسان بخالقه سبحانه وتعالى، وفي هذا ما يصونه عن أي نوع من أنواع العبث والضياع، والاتجاه في الحياة على غير هدى، ذلك أنه يؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، والقضاء والقدر، وبخلق هذا الكون، وبسنن الله فيه، وبما يؤول إليه.

نظام الأسرة جزء من النظام الإسلامي المتكامل:

إن الجانب الأسري في حياة الإنسان جزء من النظام الإسلامي الشامل، وهو جزء كبير لا يمكن أن يكفي الكلام فيه صفحات محدودة، ولكن حسبنا أن نتناول بعض لمحات منه، أو نشير إلى بعض ما يتصل به من ضوابط عامة نستطلع منها ملامح التوجيهات والأحكام التي تتعلق بهذا النظام الخاص بالأسرة وما يتصل بها. ومن أول من يلحظ الدارس في

(*) عبد الله عبد المحسن التركي. توجيهات الإسلام في نطاق الأسرة، إدارة الثقافة والنشر، ص١٠-٢٣.

هذا الجانب أنه لا يستطيع أن يفصل بينه وبين الأحكام المتصلة بغيره من الجوانب كالنظام الاجتماعي أو النظام الاقتصادي، أنه لايستطيع ذلك ولا ينبغي له أن يحاول الفصل بين جانب وآخر، ذلك أن أحكام الإسلام مترابطة ومتآزرة ومتعاونة.

وفي ضوء هذا يمكن أن نقوِّم ما يحاوله بعض الناس من إطلاق اسم (الأحوال الشخصية) على نظام الأسرة في الإسلام، أو على الأحكام التي تعالج شئون الأسرة، وأحسب أن على هذه التسمية مؤاخذات منها:

أنها لم تكن مستعملة لدى علماء المسلمين القدامى من سلف الأمة. هو مصطلح غريب على القاموس الإسلامي، والحس الإسلامي ويجب التحذير منه، حيث يرمي الارتباط بالنظرة التي تحصر الدين في جوانب معينة، وتعده أمراً شخصياً.

شمول نظام الأسرة في الإسلام(*):

يتصل نظام الأسرة بوصفه جزءاً من النظام الإسلامي - بمنهاج الإسلام في الحياة الذي تنبثق أحكامه من مصدر واحد، وكذلك يرتبط بالعبادات والمعاملات، ويقوم على أسس ثابتة تلبي الحاجات الفطرية في الإنسان، نتناول هنا ما يتصف به هذا النظام نفسه من شمول لكل شأن من شؤون الأسرة، ولكل حاجة من حاجاتها، والحق أن الدنيا لم تعرف نظاماً كاملاً وفي الأسرة حقها في كل جانب من جوانبها، كما عرفت ذلك في الإسلام، وإذا كنا نحن المسلمين نؤمن بذلك ونوقن به عن فهم وبصيرة، يؤيده إدراك ما في هذا النظام من دقة وتكامل وإحكام.

وحسبنا أن نذكر هنا طرفاً يسيراً مما يتميز به هذا النظام الشامل الدقيق، من ذلك أن رحمة الله سبحانه وتعالى بالإنسان - عن طريق هذا التشريع -

(*) المرجع السابق، ص ٢٠.

واضحة من قبل أن يولد، وقبل أن يتزوج.

من البديهيات(*) التي لا تقبل الجدل أن الزواج طريق إلى تكاثر النسل الإنساني، وعامل أساسي في استمراره وبقائه إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.. ولقد نوه القرآن، الكريم عن هذه الحكمة الاجتماعية البالغة حين قال:

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١]

﴿وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَٰجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَـٰتِ ۚ أَفَبِٱلْبَـٰطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَتِ ٱللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ﴾ [النحل: ٧٢]

وبالزواج الذي شرعه الله سبحانه وتعالى يفتخر الأبناء بانتسابهم إلى آبائهم، لأن في هذا النسب اعتبارهم الذاتي، وكرامتهم الإنسانية، وسعادتهم النفسية.. ولو لم يكن ذلك الزواج لعج المجتمع بأولاد لا كرامة لهم ولا أنساب.. وفي ذلك طعنة نجلاء للأخلاق الفاضلة، وانتشار مريع للفساد والإباحية.

وبالزواج يسلم المجتمع من الانحلال الأخلاقي، ويأمن الأفراد من الفساد الاجتماعي.. لأن غريزة الميل إلى الجنس الآخر قد أشبعت بالزواج المشروع، والاتصال الحلال.. وقد بيّن الرسول صلى الله عليه وسلم هذه الحكمة الخلقية حين وجه جماعة من الشباب إلى الزواج بهذا النداء:

«**يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر، وأحصن للفرج..**» رواه الجماعة.

(*) عبد الله ناصح علوان.. عقبات الزواج وطرق معالجتها على ضوء الإسلام. ص ١٣-١٧.

وبالزواج يتعاون الزوجان على تكوين الأسرة، وتربية الأولاد، وتكاليف الحياة.. حيث يكمُل كل منهما الآخر: فالمرأة تعمل ضمن اختصاصها وما يتفق مع طبيعتها وأنوثتها.. وذلك في الإشراف على إدارة البيت، والقيام بواجب التربية.. الرجل يعمل ضمن اختصاصه، وما يتفق مع طبيعته ورجولته.. وذلك في السعي وراء العيال، والقيام بأشق الأعمال.

وبهذا يتم روح التعاون بين الزوجين، وتتكون الأسرة على أسس التربية الفاضلة، وينعم البيت بنعمة المودة والرحمة تحت ظلال الحقوق التي وضعها الإسلام (*).

وبهذا نلاحظ حرص الإسلام على بناء الأسرة على أسس قويمة وشرعية والتي هي بدورها اللبنات الأساسية في بناء المجتمع الإسلامي المنشود، ففي ذلك العفة وحفظ الفرج ومحاربة الرذائل وإشاعة للفضائل، وبذلك ينجو المجتمع من الأمراض السارية الفتاكة التي تنتشر نتيجة الزنا وانتشار الفاحشة.

وصدق رب العالمين فيما قال:

﴿وَمِنْ ءَايَـٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَـَٔايَـٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الرُّوم: ٢١]

مهمة الأسرة في المجتمع:

يهتم الإسلام بشكل ملحوظ ببناء الأسرة (أسلوب تكوينها والنظم المؤدية إليها كالخطبة والزواج والعلاقات الأسرية وبيان حقوق الأولاد وحقوق كل من الزوج والزوجة وأساليب مواجهة المشكلات والخلافات إن وجدت؛ وذلك لأن الأسرة السوية الصحيحة هي أساس الحياة

(*) عبد الله ناصح علوان.. المرجع السابق، ص ١٤.

الاجتماعية السوية، وهي أساس المجتمع المتكامل، ولا يخفى أن المجتمع ليس سوى مجموعة من الأسر المتفاعلة، فإذا صلحت الأسر صلح المجتمع، ولعل المشكلة الكبرى في المجتمعات المتقدمة صناعياً وتكنولوجياً تتمثل في تفكك الأسر وتسيب العلاقات داخلها وهذا هو ما دعا المصلحين إلى التركيز على ضرورة الحرص على بناء الأسرة على دعائم قوية، وتتضح هذه الدعائم بشكل واضح ومعجز في التنظيم الإسلامي للأسرة(*).

إن الإسلام(**) يحث الإنسان على أن يُكون أسرة صالحة وأن يُنشئ بيتاً سليماً، ومن نتائج ذلك أن ينجب الذرية، وأن تتسع دوائر القرابة، وتنبثق من الأسرة الصغيرة فيما بعد أسر أخرى وهكذا، وعلى هذا فإن المسلم مطالب حين يفكر بالزواج أن يحسن اختيار الزوجة الصالحة، بوصفها عنصراً أساسياً لتكوين أسرته التي ستكون صلة له بعد وفاته، وبهذه الأسرة التي ينشئها يحمل جزءاً من مسئولية عمارة الكون الذي يحيا فيه بتكثير سواد المسلمين، وإنشاء الأمة المكلفة بإقامة حكم الله في الأرض.

وفي ضوء ما سبق يعرض عبد الله التركي أهداف الأسرة في الإسلام والتي تمثل دورها ومهمتها المنشودة على النحو التالي:

١ ـ صرف الطاقات العضوية في مصرفها الفطري وتحويلها من طاقة يمكن أن تستعمل في الهدم إلى طاقة بناءة تخدم الجنس البشري، وتحفظ لصاحبها كيانه الذاتي والاجتماعي والأخلاقي.

٢ ـ الحفاظ على نقاء الأنساب وسلامة الأعراض، وإشاعة الفضيلة في المجتمع.

(*) نبيل محمد توفيق السمالوطي. الدين والبناء العائلي. دار الشروق، جدة. ص ١٩٥.

(**) عبد الله بن عبد المحسن التركي.. توجيهات الإسلام في نطاق الأسرة. ص ٣١، ٣٩.

٣ـ ضمان استمرار النوع الإنساني حيث أن شيوع جريمة الزنا والفوضى الأخلاقية من شأنهما تدمير الحضارات والدول.

٤ـ إشاعة الحب والحنان بين أعضاء الأسرة لتوفير السلامة النفسية والاجتماعية والخلقية لجميع أفراد الأسرة.

٥ـ وبالإضافة إلى هذه (الأهداف الأساسية) فإنه بالإمكان القول بأن كل الأهداف التي يسعى إليها المجتمع الصالح إنما تصلح أهدافاً للأسرة الصالحة، فالأسرة لاتنفصل عن المجتمع في المنهج الإسلامي.

وخلية الأسرة إذا نجحت تكون مؤشراً قوياً على نجاح المجتمع، فهي ـ في النهاية ـ جزء المجتمع المعبر عن الكل، ونموذجه المصغر، الذي يعبر عن إطاره الكلي، ويعكس روحه وقيمه وأهدافه في الحياة، وما بعد الحياة.

نحو منظور إسلامي لعلم الاجتماعي العائلي:

الأسرة هي وحدة التحليل الأساسية في علم الاجتماع وفي دراسة الحياة الاجتماعية ودراسات المجتمع الإنساني. وإذا كانت بعض مدارس علم الاجتماع مثل مدرسة الفعل الاجتماعي التي يتزعمها «ماكس فيبر» في ألمانيا يرون أن وحدة التحليل السوسيولوجي هي الفعل الاجتماعي، فإنه لا شك أن الوحدة الأساسية على مستوى دراسات الجماعات الاجتماعية هي الأسرة التي يمكن دراستها وتحليلها استناداً إلى الأفعال الاجتماعية التي تصدر عن أعضائها، تلك الأفعال التي تؤدي إلى ظهور التفاعل والعلاقات والمراكز والأدوار والضوابط والالتزامات ونظام السلطة والقوة داخلها(*).

(*) نبيل محمد توفيق السمالوطي. الدين والبناء العائلي. دار الشروق، جدة. ص ١١.

النظام الاجتماعي:

هو(*) مجموعة من السلوك والعلاقات المتفق عليها والتي تخضع لمجموعة من القواعد والمعايير على الجمعية والتي تواجه حاجات الإنسان الأساسية. فالزواج والأسرة والملكية نظم اجتماعية يتضمن كل منها قواعد ومعايير معينة تحدد نوع السلوك والتصرفات التي يجب أن يتبعها الأشخاص الذين يدخلون أطرافاً في ذلك النظام. وغالباً ما تنطبق هذه القواعد والمعايير على المجتمع كله بغض النظر عن الأفراد، وإن كانت هناك بعض النظم التي تسود مناطق معينة في المجتمع كالريف أو الحضر أو يخضع لها فئة معينة كالطبقة العليا والدنيا.. الخ، ولكن حتى في هذه الحالة فإن للقواعد خاصية العمومية بالنسبة للمجتمع المحلي أو بالنسبة للطبقة.

وتشير الدراسات المقارنة إلى عظمة التشريع الإسلامي وكماله لأنه صادر من الله خالق الإنسان ومجتمعه وتاريخه والكون الذي يعيش فيه، ومع أن هذه الحقيقة بديهية أولية إلا أن الاطلاع على الأنماط المختلفة للزواج والأشكال المختلفة للزواج والأسر والأساليب المتعددة لعلاقة الذكر بالأنثى يبرز حكمة التشريع ودقة التنظيم الإسلامي للأسرة. ذلك التنظيم الذي يقوم على ضوابط معينة وقواعد ومعايير تكفل له التماسك والتكامل وأداء وظائف السكن والمودة والرحمة وإشباع حاجات الإنسان الجسمية وحاجته إلى الذرية الصالحة وكفالة التنشئة الاجتماعية الصحية للأولاد على أساس النموذج التربوي الإسلامي ومن أجل الوصول إلى الشخصية الإسلامية بجوانبها المحددة تلك الشخصية التي يتحقق داخلها الإيمان الكامل بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره وتخلو من الاضطرابات النفسية والقادرة على تكوين علاقات سوية

(*) المرجع السابق، ص ١٩-٣١.

مع الآخرين والقادرة على العمل والإنجاز المثمر وهذه هي أبرز مؤشرات الصحة النفسية بالمفهوم الإسلامي.

فهناك تبعاً للمفهوم الإسلامي الشامل ارتباط بين النظام الأسري لأي مجتمع والنظام العقائدي الذي يسود بداخله، وهذا الارتباط مستمر بين نظام الأسرة داخل أي مجتمع وبين الديانة والعقائد والقيم السائدة.

ويمكن القول إن الدين والحاجة إلى الأسرة والحاجة إلى الملكية الخاصة أمور فطرية أودعها الله سبحانه وتعالى داخل تكوين الإنسان ولهذا فإن تنظيمها وإشباعها يعد ضرورة من ضرورات الفطرة الإنسانية.

والإسلام هو دين الفطرة ينظم شئون الإنسان والمجتمع بشكل معجز لأن أساسيات هذا التنظيم صادرة عن كلمة الله ـ صنع الله الذي أتقن كل شيء.

الفصل الثاني

أهم النظريات فيعلم الاجتماع ومناقشتها:

- النظرية البنائية الوظيفية
- نظرية التفاعل الرمزي
- النظرية التنموية
- النظرية الدورية
- نظرات التحضر
- نظرية الحتمية
- النظرية التركيبة
- نظرية الثقافة الفرعية
- نظرية التفكك والمشكلات الاجتماعية
- نظرية التبعية

أهم النظريات في علم الاجتماع وتقويمها

ـ النظرية البنائية الوظيفية:

يحاول الباحثون في ميدان الأسرة، مثلهم في ذلك مثل أغلب المنظرين في مختلف مجالات العلم، تنظيم معارفهم المتراكمة في نسق مهارات Concepts، والتعميمات Generalization، والنظريات Theories.

ونظريات الأسرة الحالية ليست أحكاماً نهائية من حيث الصدق أو الخطأ ولكنها طرق للنظر إلى الظواهر المرتبطة بالأسرة والتفسير العقلاني لها.

تعتبر «النظرية البنائية الوظيفية» The Structural Functional أحد الاتجاهات الرئيسية في علم الاجتماع المعاصر. وقد استمدت Theory- تلك النظرية أصولها من الاتجاه الوظيفي في علم النفس وخاصة النظرية الجشطلتية ومن الوظيفة الأنثروبولوجية كما تبدو في أعمال «مالينوكسي»، ومن التيارات الوظيفية القديمة والمحدثة في علم الاجتماع، والتي تبلورت في ميدان دراسة الإنسان والأنساق الاجتماعية.

ويدور المحور الرئيسي(*) للمدخل البنائي الوظيفي حالياً على الأقل حول تفسير وتحليل كل جزء (بناء) في المجتمع، وإبراز الطريقة التي تترابط عن طريقها الأجزاء بعضها مع بعض، ولهذا يكون عمل التحليل الوظيفي هو تفسير هذه الأجزاء والعلاقات بينها. فضلاً عن العلاقة بين الأجزاء والكل، في الوقت الذي توجه فيه عناية خاصة إلى الوظائف التي تكون محصلة لهذه العلاقة.

(*) سناء الخولي.. الأسرة والحياة العائلية.. دار النهضة بيروت، ص ١٤٣-١٥٨.

الفروض (الوظيفية):

الفروض التي يستخدمها كل من هيل Hill وهانس Hansen:

أ) يمكن تحليل السلوك الاجتماعي بصورة مرضية عن طريق معرفة إسهاماته في بقاء النسق الاجتماعي أو تبعاً لطبيعته المندرجة تحت بناءات النسق.

ب) الإنسان الاجتماعي هو صورة منعكسة للنسق الاجتماعي، والفعل (المستقل) المستنبط ذاتياً نادر وغير اجتماعي.

ج) الوحدة الأساسية المستقلة هي النسق الاجتماعي الكلي، والذي يتكون من أنساق اجتماعية فرعية معتمدة (مثل النظم، وأنساق الأسرة الخ...).

د) من الممكن دراسة أي وحدات فرعية للنسق الرئيسي.

هـ) يميل النسق الاجتماعي إلى التوازن.

وهكذا يتبين لنا أن هذه الفروض تلتقي جميعاً في أن اهتمام النظرية يتركز حول «بقاء» نسق الأسرة. وتفترض ظاهرة بقاء «النسق» عموماً أن كل جزء في النسق يؤثر في أداء وظيفة الوحدة الكلية، ولهذا يدرس السلوك الزواجي أو الأسري في محيط إسهاماته في بقاء النسق الزواجي أو الأسري.

ـ نظرية التفاعل الرمزي(*):

بدأ استخدام «التفاعلية الرمزية» كمصطلح يشير إلى مدخل معين ومميز لدراسة حياة الجماعة الإنسانية والسلوك الشخصي. وتدعو نظرية التفاعل الرمزي إلى استقصاء الأفعال المحسوسة للأشخاص، مع التركيز على أهمية «المعاني» وتعريفات المواقف، والرموز والتفسيرات الخ...

(*) Burr, Wesley and others "Contemporary Theories about the family V.I.P p. 42-111.

وذلك لأن التفاعل بين بني الإنسان وفقاً لهذه النظرية يتم عن طريق استخدام الرموز وتفسيرها والتحقق من معاني أفعال الآخرين.

يرتكز التفاعل الرمزي كما يعرفه بلومر Blumer أستاذ علم الاجتماع بنيوجرسي ١٩٦٩ على ثلاث مقدمات منطقية هي:

(١) أن بني الإنسان يتعاملون مع الأشياء على أساس معانيها بالنسبة لهم.

(٢) إن المعاني مشتقة أو ناشئة عن التفاعل الاجتماعي الذي يمارسه الفرد مع رفقائه.

(٣) أن هذه المعاني يمكن تناولها وتعديلها من خلال عملية تفسيرية يستخدمها الفرد في التعامل مع الأشياء التي يواجهها.

الفروض التفاعلية الرمزية:

(١) يجب دراسة الإنسان وفقاً لمستواه الخاص، كدراسة الزواج والسلوك الأسرية بين البشر، في المجتمع الإنساني.

(٢) أن المدخل الملائم لفهم سلوك الإنسان الاجتماعي إنما يتم من خلال تحليل المجتمع.

(٣) إن الطفل الإنساني يكون لا إنسانياً عند مولده.

(٤) إن الكائن الإنساني المهيأ اجتماعياً، هو الذي يستطيع الاتصال رمزياً، ويشارك في المعاني، ويفعل وينفعل ويتفاعل.

ونظرية التفاعل الرمزي لا تقتصر على الوظائف، وإنما تهتم ببعض المشكلات مثل المركز، وعلاقات المركز الداخلية، التي تصبح أساس أنماط السلطة وعمليات الاتصال، والصراع، وحل المشكلات، واتخاذ القرارات والمظاهر المختلفة الأخرى لتفاعل الأسرة، والعمليات المتعددة التي تبدأ بالزواج وتنتهي بالطلاق.

ـ النظرية التنموية Family Development Thorey:

تعتبر من النظريات الحديثة حيث يرجع ظهورها بشكل متكامل حوالي عام ١٩٣٠، ويظهر اختلافها عن أي نظرية أخرى في محاولتها التوفيق بين الاتجاهات المتعددة في النظريات الأخرى، ولهذا فهي تعتبر نظرية واسعة النطاق لأنها تشمل التحليل في المدى القصير وفي المدى البعيد، وتعالج الموضوع في نطاق واسع وضيق في نفس الوقت إلا أن الخاصية المميزة لها تكمن في محاولتها دراسة التغير في نسق الأسرة الذي يحدث بمرور الزمن، وكذلك التغير في أنماط التفاعل. وتستخدم النظرية التنموية في تحليلاتها التي تبرز فيها «عامل الزمن» أداة تصويرية أساسية يطلق عليها «دورة حياة الأسرة».

* دورة حياة الأسرة:

استخدمت كأداة وظيفية لمقارنة بناءات ووظائف التفاعل الزواجي في مراحل مختلفة النمو. وقد كان هذا المدخل يستخدم في الماضي كمتغير مستقل يسمح بتفسير بعض الظواهر والجوانب في الأسرة. مثل أنماط الإنفاق، ومستويات المعيشة، وأنماط الاستهلاك.

ـ النظرية الدورية(*):

تقوم هذه النظرية على فكرة مؤداها أن الأسرة تتطور في شكل دوري من نموذج لآخر لأسباب داخلية وخارجية أو داخلية أو خارجية، نتيجة لتبادل التأثر والتأثير مع العوامل الاجتماعية، ويعتبر أول من نادى بها (كارل مارمان) في كتابه «الأسرة والحضارة»: وقد رأى أن هناك ثلاث أنواع من الأسر:

(*) المرجع السابق، ص ١٥٨-١٦٢.

- أسرة الوصاية - الأسرة الممتدة - الأسرة النواة

١- أسرة الوصاية: تتركز السلطة المطلقة في أحد أفرادها مما يؤدي لسوء استعمال السلطة وانهيارها.

٢- الأسرة الممتدة: وتأتي استجابة لظروف سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية.

٣- الأسرة النواة: وتأتي استجابة لظروف مثيلة بالأسرة الممتدة، وهي في ظل الوقع الاجتماعي الفاسد لا تحقق دفئاً عاطفياً ولا تلبي احتياجات الرجل والمرأة في السكن والسكينة ولم تعد تقوم بوظيفة الأسرة.

- نظريات التحضر:

على الرغم من أن فروع علم الاجتماع المتعددة - بما فيها علم الاجتماع الحضري - يمكن القول أنها تميل إلى التكامل النظري، إلا أن هناك ثلاث نظريات أساسية تتناول ظاهرة الحضرية والنتائج الاجتماعية والنفسية المترتبة عليها ويمكن أن تساهم في توضيح هذه الظاهرة في إعاقة الزواج وهذه النظريات هي:

١) النظرية الحتمية أو (نظرية اللامعيارية الحضرية).

٢) النظرية التركيبية أو (نظرية العوامل غير الايكولوجية).

٣) نظرية الثقافة الفرعية.

- نظرية الحتمية:

يطلق على هذه النظرية أحياناً نظرية اللامعيارية الحضرية ويرجع تكوينها إلى ما كتبه «ديرث» عن الحضرية كطريقة للحياة وما قدمه أتباع مدرسة شيكاغو عن الحياة الحضرية وما تتسم به من عدم المعيارية

والعزلة وقد أصبح المجتمع الحضري مجرد تكدس لمساكن متجاورة لأفراد قد لا يعرف الواحد أسماء جيرانه.

ويرى «بارك» أن الحضرية أضعفت العلاقات الوثيقة التي كانت تتسم بها الجماعات الأولية وتؤكد النظرية أن الطريقة الحضرية خففت من النظام الأخلاقي الذي يدعم الحياة التقليدية. كما أدت الحضرية إلى إحلال العلاقات الثانوية محل العلاقات الأولية المباشرة.

والعلاقات في تلك النظرية تتسم بالسطحية والنفعية وبأنها مؤقتة. فالمنفعة هي العامل الرئيسي في قوة العلاقة.

وتبعاً لتلك النظرية يكون الحجم والكثافة للمدينة مؤثراً على التجانس والعلاقات في المدن ومدى التفاعل والاتصال. ونجد أن نسبة كبيرة من الجنسين من العزاب حيث يتأخر سن الزواج في المدن.

وفي دراسة «طلعت مصطفى» بمدينة الرياض لاحظ أن أرباب الأسر الحضر الذين من مواليد مدينة الرياض ٣٥٫٨٪ منهم لا يعرفون أي فرد من الجيران وأسماءهم.

وهناك تقارب بين الأقرباء في منطقة السكن حيث ٨٠٪ من الأقارب يعيشون في حي واحد من الأحياء التي يسكنون فيها.

ـ النظرية التركيبية «العوامل غير البيئية»:

تقوم تلك النظرية على أن الحضرية والعوامل البيئية لا تؤثر في تشكيل الحياة ولا تغيرها بقدر ما يتيحه ذلك لخصائص السكان وسماتهم مثل الطبقة الاجتماعية والتجمعات السلالية ومراحل دورة الحياة والوضع الاقتصادي للأفراد ومكانتهم الأسرية. ويضيف «مامكفر»:

يمكن ملاحظة السهولة النفسية التي يتصف بها سكان المدينة عن مجتمعه حينما ينتقل إلى مدينة أخرى مشهورة بالخسارة أقل من الريف

إلى ما انتزع من الواقع الذي يعيش فيه الذي يمثل إطار مرجعي يصعب على الفرد إيجاد البديل المناسب له في حالة التحضر حيث تتسم الأسرة الحضرية بالضعف فيما نسمعه من وحشة الحياة المدنية فهي وحشة نسبية وليست قائمة، وكلما طالت إقامة الناس في المدينة كانت فرص تكيف الإنسان لأنماط السلوك متوفرة.

ـ نظرية الثقافة الفرعية:

ويمثل هذه النظرية عالم الاجتماع الأمريكي «كلاودفيش» وهذه النظرية وفقاً للطفي (١٩٨٤، ٩٦) تقف موقفاً وسطاً بين الحتمية والتركيبية في تقديره، ويرى تأثير الحضرية على جماعات الجيرة، وترى انه تأثير غير مباشر، وهي لا تنكر أهمية السمات المميزة للأفراد وتدعيم علاقات الجوار وقد حاول «فيش» وضع بعض الشروط التي تؤدي إلى زيادة معدلات التفاعل الاجتماعي وتدعيم علاقات الجوار وفي هذه الشروط:

١ـ الضرورة الوظيفية وتتمثل في تبادل المساعدة والاعتماد الوظيفي المتبادل في مواجهة المشكلات والحاجات المحلية المشتركة.

٢ـ وجود علاقات أخرى غير علاقات الجوار كالزمالة في العمل والقرابة.

٣ـ الافتقار إلى جماعات أخرى بديلة لجماعات الجيرة، ويرى «فيش» أن هذه الشروط تعتبر من أهم العوامل المؤدية إلى زيادة تجانس الأفراد، وزيادة احتمالات تطوير علاقاتهم الشخصية مع الآخرين الذين يقيمون على مقربة منهم». وقد أثبتت دراسة طلعت مصطفى في مدينة الرياض صحة تلك الفروض المستقاة من هذه النظرية ومنها ما يأتي: «يؤدي اشتراك الجيران في مواجهة بعض الاحتياجات إلى زيادة

احتمالات تدعيم علاقات الجوار» ولكنه تبين من الدراسة أن أكثر من ضعف أفراد العينة لا يشتركون مع جيرانهم في مواجهة أية احتياجات كلما زادت فرص التجاور المكاني لجماعات أولية غير جماعات الجيرة، زادت احتمالات تدعيم علاقات الجوار.

ويضيف «لطفي» [١١٤] ومما يجدر الإشارة إليه أن نتائج الدراسة قد أشارت بشكل غير مباشر عن أثر التجاور المكاني في عملية الاختيار للزواج حيث كشفت الدراسة عن ارتفاع نسبة وجود العلاقة الأولية مع الجيران بين أفراد العينة الذين تربطهم بجيرانهم صلة النسب مما يوضح أثر علاقة النسب في تدعيم علاقات الجور - وقد يشير ذلك إلى احتمال أن يكون التجاور المكاني قد لعب دوراً في عملية الاختيار للزواج وظهور علاقات النسب مما قد يؤكد صحة نظرية التجاور المكاني في الاختيار للزواج.

ـ نظريات التفكك والمشكلات الاجتماعية:

نظرية التفكك الأسري (الاجتماعي)، والذي تذهب طبقاً لغيث (١٩٧٩ـ٤٣٣) إلى أن مرجع المشكلات الاجتماعية هو انفصال الأفراد عن الثقافة، ويعد مفهوم «الأنومي» عند دور كايم في نظرية الاغتراب مصدرها الاتجاه، والانومي يعني به دور كايم طبقاً لدينكن (١٩٨٠ـ٢٥) أنماط العلاقات الاجتماعية التي لاتتوافر فيها العوامل والظروف الضرورية التي تحقق السعادة والرخاء والطمأنينة للإنسان.. والحالة التي توجد فيها المقاييس غير المتكاملة والمتناقضة، والتي لا يستطيع الإنسان من خلالها تكوين علاقات أخلاقية مع الآخرين تؤدي إلى الوصول إلى السعادة والطمأنينة هي حالة اللامعيارية أو التفسخ الاجتماعي أو حالة الغربة أو حالة الأنومي كما سماها دور كايم في نظريته.

وإذا نظرنا إلى الزواج باعتباره هدفاً له قيمته الكبرى في الثقافة الإسلامية وإلى الدور البارز لمستوى العلاقات والاتصال الاجتماعي في تحقيق الزواج من ناحية ومن ناحية أخرى إلى أهم المقولات في هذه النظرية التي يمكن أن تساعدنا في فهم العلاقة بين هذه النظرية والمشكلات الأسرية فإننا نجد مقولتين مهمتين هما:

التباين بين الأهداف الشافية ووسائل تحقيقها في البناء والتنظيم الاجتماعي: ولعل خير تمثيل ذلك نظرية ميرتون أو مخططه للوسائل والأهداف والتي تتضمن المفاهيم.

- نظرية التبعية:

وتعتبر هذه النظرية حديثة فروادها وفقاً للعتيبي، بابلو (٣٠٧:١٩٨٧) هم علماء الاجتماعي في أمريكا اللاتينية، وهذه النظرية ترى أن تخلف مجتمعات الدول النامية شرط ضروري ولازم لتطور النظام الرأسمالي، إذ أن تبعية هذه البلدان يعد أمراً ضرورياً لتقدم الدول الرأسمالية. والدول التابعة لها لابد وأن تتبنى خصال التبعية بحيث تعكس تلك الخصال في البنية السفلى والبنية العليا لها». ومن ثم فإن الظواهر الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للدول المتبوعة تنسحب على مختلف مظاهر الحياة الاجتماعية لأكثر المجتمعات النامية بسبب علاقة التبعية التي تربط دولها بالدول المتقدمة صناعياً. وقد نشأت وتطورت هذه العلاقة خلال القرون الثلاثة الماضية عن طريق تقسيم العمل الدولي. وليس صحيحاً ما يقوله الغربيون من أن التقسيم الدولي للعمل تعتبر نتاجاً طبيعياً لمبدأ التخصص في الإنتاج بين البلدان، تحقق من خلال التجارة الحرة وطبقاً لذلك. «فليس الاختلاف في الكفاءات الإنتاجية، وفي مستويات التقنية الحالية بتلك الدول سبباً لقيام التبعية بقدر ما هو نتاج لتقسيم العمل الدولي نفسه».

وفي دول العالم الثالث هناك العديد من الوسائط الجبارة التي تكرس هذه العلاقة مثل:

١ـ تجارة السلع الاستهلاكية، والبنوك المشتركة والشركات عابرة القومية (القارات) والإعلام والتعليم والدعاية وغير ذلك - وعلى سبيل المثال وفقاً لدراسات عديدة، فإن مبيعات شركة واحدة من الشركات عابرة القارات في سنة ١٩٧٣ مثلت الناتج القومي لثلاث دول (إيران وفنزويلا وتركيا) وفي صدد الإعلام، تعتمد معظم الدول النامية في صياغة الإعلام على وكالات الأنباء حيث بينت الإحصائيات أن ٨٠» من الأخبار في العالم تبث من خلال ٤ وكالات عالمية مثل (رويتر ـ اليونايتد برس ـ أسوشتيد برس - وكالة الصحافة الفرنسية).

وعلى المستوى الإعلامي المرئي، فهناك محطات تلفزيونية مؤثرة مثل (B.B.C الإنجليزية، الأمريكية A.B.C، CNN، ومحطة B.C).

مظاهر علاقة التبعية:

(١) إعادة تدوير الثروة للمجتمع النامي لتحويله إلى مجتمع استهلاكي حيث يضعف القطاع الخاص ليقوم بهذه المهمة ويكون مسوق للسلع ويتحول الفرد من الحكومة إلى القطاع الخاص مثل «وكالات السيارات».

(٢) ربط المجتمع النامي بالشركات الضخمة المعتمدة على التقنية الحديثة في تنفيذ وإدارة المشروعات للسيطرة على الإنتاج المحلي.

(٣) ربط الفرد حضارياً ونفسياً بمجتمعات الحضارة الرأسمالية. ويضيف إسماعيل الفاروقي «أن الحضارة المادية حولت الإنسان إلى أداة إنتاج تابعة للآلة ثم إلى أداة استهلاك لا هم له إلا أن تقبل نفسه جهداً ليحصل على ما يشتري به أدوات استهلاك غير ضرورية تفرضها وسائل الإعلام على تفكيره.

فالتبعية حولت المجتمع من الإنتاج إلى الاستهلاك ثم حولته من استهلاك الحاجة إلى الاستهلاك التفاخري، وهذا التفاخر قد يتجاوز المستهلك قدرته لتلبية السلوك التفاخري. وكان لهذه التبعية أثرها المباشر وغير المباشر على تفكك الجماعات كجماعة الأسرة، وجماعة الجوار، وضعف الاتصالات التلقائية المتبادلة مما يبيّن هامشية الإنسان وظهور النزعات المادية. وهذا أثر على الشباب وسلوكهم وعلى الأسرة وتماسكها وانتشرت أنماط قيمية تسهم في تعميق الفردية والمادية. وانتشرت أنماط من التغيير في أنماط الأسر، من النمط الممتد المترابط إلى النمط النووي (الأسرة النواة)، كذلك أدى إلى هامشية بعض وظائف الأسرة، وتحولت الأسرة من وحدة إنتاجية إلى وحدة استهلاكية، وما أدت إليه تلك التبعية على المستوى الثقافي والاجتماعي إلى التأثر بقيم وعادات الغرب، وتفكك الأسرة، وشيوع الأنماط الفردية والتنافر وإلى كثير من صور الانحراف والجريمة.

الفصل الثالث

أهم المداخل لدراسة الأسرة ومشكلاتها ومناقشتها

- المدخل النظامي
- المدخل البنائي الوظيفي
- المدخل التفاعلي
- المدخل التطوري
- المدخل الموقفي
- مداخل أخرى

أهم المداخل لدراسة الأسرة ومشكلاتها ومناقشتها

١ ـ المدخل النظامي:

نقصد بالنظام السلوك المتفق عليه في المجتمع ، ويعد الباحثون الأنثروبولوجيون أول من استخدام هذا الاتجاه في دراسة القرابة، وكان ذلك في القرن الثامن عشر ثم تبعهم علماء الاجتماع في دراسة الأسرة في القرن التاسع عشر(١).

و قد كان الأنثروبولوجيون الاجتماعيون ينظرون إلى الأسرة والقرابة بوصفهما نظاماً متكاملاً ويقصد بالنظام Institution الممارسات المتفق عليها من المجتمع لضبط عملية الارتباط بين الجنسين في الزواج والأسرة والإنجاب وتنشئة الأجيال.

ومن خلال الدراسات المقارنة لنظم الأسرة والقرابة في المجتمعات المختلفة، أمكنهم تصنيفها وتطوير مناهج دراستها، وذلك كائن فيما أسموه: (بالمجتمع النظمي)، وعند استخدام علماء الاجتماع للمنهج النظمي في دراسة القرابة، فإنهم ينظرون إليها بوصفها أحد النظم القائمة في المجتمع ، والتي تحقق الإشباع للأفراد والمجتمع ، فالنظاميون يتعاملون مع المجتمعات كلها، موجهين بحقيقة مؤداها أن المجتمعات تمتلك عدة نظم مختلفة، يقوم كل منها بوظائف مخصصة من أجل استمرار المجتمع وبقاء أفراده ، وأن جميع النظم يتكامل بعضها مع بعض

(1) Sir Jamaki, John. "Institutional Approach" in Christensen OP. Cit, p. 33.

في النظام الاجتماعي وكل منها يؤثر في النظم الأخرى، ويتأثر بها، وبذلك تكون طريقة الاتجاه النظمي في الدراسة التركيز على النظام بوصفه وحدة أساسية في التحليل، كما يركز على وظائف القرابة التقليدية، والمتغير في المجتمع، مما يفيد في دراستنا للنسق القرابي عن طريق هذا الاتجاه ويساعد في إبراز الأنظمة ووظائفها بالنسبة للفرد والمجتمع مثل نظام الزواج والنظام الاقتصادي وكذلك وظائف القرابة مثل التنشئة ورفع المكانة والترويح(١).

ومن السابق نستطيع أن نبرز محور الاهتمام في ذلك المدخل كالآتي(٢):

١ـ تتم الدراسة الوصفية التاريخية المقارنة في هذا المدخل.

٢ـ يعتمد هذا المدخل النظامي على التعميمات في مجال الأسرة سواء عن المجتمع نفسه أو عن المجتمعات المقارنة.

٣ـ يركز على التغيرات التي طرأت على وظائف الأسرة التقليدية والحديثة والعوامل التي أثرت في هذا التغيير.

٤ـ يركز على التغير في الأسرة حيث أنه يدرس دراسة تاريخية مقارنة على ما يطرأ على الأسرة وعلى التغيير الاجتماعي عموماً.

ومن هذا القبيل دراسة «سروكني ومرداك» الذين تنبئا أن هناك تصدعاً تدريجياً في نظام الأسرة. ودراسة آخرون مثل «سيستم» الذي توقع استمرار النظام مع شيء من التغيير مثل التدهور في سلطة الذكر والتدعيم الأكثر لسلطة الإناث وعلى ذلك فإن الأسرة تكون متغير تابع للتأثيرات التي تطرأ عليها.

---

(١) غنيمة المهيني: ١٩٨٠، ٦٨-٧٢.

(2) Koening Darnel Bayer, Alan the Institutional France of Reference in Family Studying, Ivan Berado Flix, Op. Cit. p. 81,82.

٥ ـ الطرق التاريخية والثقافية في دراسة الأسرة تتبع إحدى ثلاث:

أ) الاعتماد على فروض تطويرية.

ب) تفسير التغير التاريخي في المجتمعات وفقاً لتحول المجتمع من مجتمع زراعي أو ريفي أو حضري أو صناعي أو غيره ومن أهم العلماء اللذين جندوا هذه النظرية أوالطريقة «عبد الرحمن بن خلدون، توقير، دور كايم» في دراسة لتحول المجتمعات من البساطة إلى التعقيد.

ج) تفسير التغير الثقافي والتاريخي بتحول المجتمعات من شكل إلى آخر مصحوباً بتغييرات اجتماعية ونظامية وذلك باستخدام النمط المثالي أو الثنائيات مثل الجماعات الاجتماعية التي تشكل المجتمع مثل (القرابة - المدنية - القبيلة - الأسرة - الحياة البدوية - الحضرية).

٢ ـ المدخل البنائي الوظيفي:

حينما يدرس الاتجاه البنائي الوظيفي الأسرة أو العائلة التي تعد نواة لبناء القرابة فإنه يركز على الأجزاء التي يتكون منها نسق الأسرة والعائلة في ارتباط بعضها ببعض، عن طريق التعامل والتساند الوظيفي.

فعند دراسة القرابة وفقاً للمدخل البنائي الوظيفي نجد التركيز على وظائف الأنساق الفرعية داخل الأسرة لبعضها البعض، وبالنسبة للبناء القرابي كوحدة متكاملة، وكذلك التركيز على وظائف الأسرة والعائلة بالنسبة للمجتمع من جميع جوانبه.

ويرى الاتجاه البنائي الوظيفي أنه لن يمكن فهم أي نسق اجتماعي فهماً صحيحاً إلا إذا درسناه في علاقته بالأنساق الأخرى التي تكون البناء الاجتماعي:

(Social Structure) وترتبط فكرة البناء الاجتماعي بمفهوم الوظيفة

السوسيولوجية (Sociological Functionalism) حيث يؤكد أنصار هذا الاتجاه على أن هناك تفاعلاً وتسانداً بين الأنساق المكونة للمجتمع، بحيث يبرز التحليل الوظيفي واجبات كل نسق منها في المحافظة على تماسك ذلك المجتمع واستمرار وحدته[١].

ولذلك يشير الباحثون في هذا الاتجاه إلى أن النسق القرابي يتشابك مع الأنساق الأخرى التي تسود المجتمع، فعند دراسته يجب التركيز على ما تقوم به الوحدة البنائية داخل النسق من وظائف تدعم استمراره وبقاء النسق الاجتماعي ككل[٢].

ويهتم أنصار هذا الاتجاه بالتفرقة بين وظيفة العلاقات الاجتماعية والغرض منها داخل النسق القرابي فهم يبرزون الفرق واضحاً بينهما (وهو أن الوظيفة الاجتماعية لا يدركها إلا الباحث العلمي، بينما الغرض واضح يدركه المجتمع والأفراد) ولتوضيح ذلك نستعرض مثالاً على ظاهرة علاقات المساعدة والتعاضد والتعاون بين الأقارب بعضهم البعض، وهذا الغرض معروف لدى الأفراد والمجتمع جميعاً، أما الوظيفة الاجتماعية لظاهرة التعاون والمساعدة بين الأقارب فلا نتوصل إليها إلا عن طريق البحث العلمي، فقد تتمثل في المحافظة على مركز ومكانة العائلة أو قد تكون سبيلاً للسيرة على باقي الأقارب عن طريق مساعدته.

ويلاحظ أن استخدام الاتجاه البنائي الوظيفي في تفسير النتائج التي نحصل عليها من مجتمع البحث، يساعدنا على التعرف على الوظائف الاجتماعية للعلاقات القرابية داخل النسق القرابي، لأن التحليل الوظيفي عادة ما يبرز النواحي والأبعاد التي يحرص عليها الأقارب في تحقيق استقرارهم وتوازنهم.

---

(١) محمد محجوب ١٩٨٥: ب: ٢٣.
(٢) محمد عارف: ١٩٨١: ٤٢ ـ ٤٣.

ومن أبرز من كتب في هذا الاتجاه العالم السيوسيولوجي بارسوتز والباحث الأنثروبولجيان مالينوفسكي وراد كليف براون.

٣ ـ المدخل التفاعلي:

يرى الاتجاه التفاعلي عند دراسته للقرابة أن العلاقات القرابية تكون في حالة تداخل بالسلوك أكثر منها في حالة التوازن، ويركز هذا الاتجاه على أن التغير بالفعل الاجتماعي داخل النسق القرابي ينشأ من تفاعل الأفراد فيما بينهم وذلك بسبب عملية عدم استقرار أدوار الأفراد الاجتماعية داخل الأسرة والنسق القرابي، لذلك يتطلب من الفرد داخل النسق القرابي أن تكون لديه القدرة الكاملة لتوقع تصرفات الأفراد، فمعرفة الفرد بالآخرين تمكنه من التنبؤ بما يتوقعه الآخرون، وتمكنه أيضاً من معرفة توقعات ردود فعلهم بالنسبة له، وبهذه المعرفة يكون قادراً على إنجاز دوره بنجاح تام وفاعلية بارزة.

وقد استخدم علماء الاجتماع هذا الاتجاه كثيراً في مجال علم اجتماع الأسرة لأن صغر حجم الأسرة قد مكن من إجراء بحوث عديدة متعمقة، على عمليات التفاعل داخلها، إذ يركز هذا الاتجاه على دراسة العلاقات بين الزوج والزوجة، وبين الوالدين والأولاد، فهو ينظر إلى الأسرة على أنها وحدة متكاملة من الشخصيات المتفاعلة، لأن الشخصية في نظر هذا الاتجاه ليست كياناً ثابتاً، بل هي مفهوم دينامي[١].

والتفاعل بوصفه مبدأ للحياة الاجتماعية للأفراد داخل الأسرة يرتبط بالتفاعل مع الأفراد خارج الأسرة وبخاصة مع القرابة العائلية أو الأصهار، كما يرتبط بالتفاعل مع باقي أنظمة المجتمع الأخرى.

ولقد أضاف هيل (Hill) الكثير إلى تحليل الأسرة من وجهة نظر الاتجاه

(١) سامية الساعاتي (١٩٨٣: ٣٣).

التفاعلي، فقد أشار إلى حقيقة ذات دلالة هامة، وهي أن كل عضو من أعضاء الأسرة يصل في دورة حياته إلى نقطة حرجة بطريقة غير متزامنة، وتفسير ذلك أن الأسرة بوصفها جماعة مكونة من عدة شخصيات متفاعلة، تختلف عن معظم الجماعات، من حيث السن والجنس، فأعضاء الأسرة يختلفون من حيث أعمارهم ورغباتهم وحاجاتهم ومعدل نموهم ومستويات تفهمهم وتناولهم لمشاكل المعايشة بعضهم مع بعض في الأسرة الواحدة، وعلى ذلك فكل أسرة يمكن اعتبارها حلبة من الشخصيات المتفاعلة، كل يصارع من أجل إشباع حاجاته الأساسية وهذا التفاعل يتضمن في خلفيته نمط الحياة الأسرية، وعلاقاته بالمجتمع الأكبر، الذي يعد الأسرة جزءاً منه، وإذا تناولنا الأسرة بوصفها وحدة متكاملة فإننا نجد أن الشجار أو الخلاف الذي قد يحدث بين أعضاء الأسرة خلال دورة الحياة الأسرية، يرجع إلى عدم تقابل الرغبات المختلفة النامية (المتطورة) لأعضاء الأسرة المختلفين عند وصولهم إلى النقطة الحرجة في نموهم، وبناء على ذلك يمكن القول بأن الوحدة والتماسك بين الأعضاء هما من نتاج مواجهة الحاجات المتبادلة في نطاق الأسرة[١].

وترجع أهمية هذا الاتجاه إلى إعطاء الباحث فرصة للتغلغل داخل جماعة الأسرة، وتحليل وظائفها في ضوء التفاعل الذي يحدث بين أعضائها، ومن أبرز من استخدم هذا الاتجاه بيرجس Burges وHill وWaller وروس Rose[٢].

(١) غنيمة المهيني: ١٩٨٠، ٨٦.

(٢) سناء الخولي: ١٩٨٢: ١٢٠-١٢١.

٤ ـ المدخل التطوري[١]:

يتجه العلماء من أنصار في نظرياتهم عند دراسة نظام القرابة اتجاهاً تطوريا ، وذلك بالبحث عن البداية الأولى لنظم القرابة، ثم تتبع المراحل المختلفة التي مرت بها، والأشكال التي اتخذتها تلك النظم في مختلف المراحل.

والباحث الذي يستخدم هذا الاتجاه يعمل جهده في البحث والتقصي عن القوانين التطورية التي تفسر النمو الاجتماعي، وبهذا نرى أن الاتجاه التطوري يسعى إلى التعرف على مراحل للتغير في البناء والوظائف للأسرة والقرابة، ومن أبرز من كتب في هذا الاتجاه لويس مورجان عندما وضع نظرية أساسها تطور الحياة العائلية، والزواج من البساطة إلى التعقيد.

وعندما نطبق الاتجاه التطوري في موضوع الدراسة على مجتمع البحث، فإنه يساعدنا على معرفة المراحل التي مرت بها طبيعة العلاقة القرابية المعاصرة، كما ويكشف لنا التغير في نمط الأسرة، والسكن والزواج، ويبرز لنا التغير في السلطة، واتخاذ القرارات في العائلة، ويسهم في التعرف على مراحل التغير بعمليات التنشئة[٢].

وقد استفاد هذا المدخل من المداخل السابقة، فقد استمد من الاجتماع الريفي مراحل دورة الحياة، ومن علم النفس استمد فكرة الحاجات والأعمال النامية والمتطورة، وكذلك استمد من علم الاجتماع أن الأسرة هي مجموعة من علاقات التبادل الوظيفي. وقد حاول هذا المدخل أن يدمج عدد من المتغيرات ببعضها، كما ركز على العمليات الداخلة في الأسرة وتطورها مع إدخال عامل الزمن.

---

(١) نستخدم مفهوم التطور بعيداً عن التطور البيولوجي الذي قال به دارون في نظريته عن النشوء والارتقاء إذ نستخدمه بمعنى اجتماعي بحت. [أحمد أبو زيد: الأنساق: ٢٧٨].

(٢) المؤلف في بحث الأسرة والمتغيرات التنموية في المملكة العربية السعودية استخدم المدخل التطور في دراسته.

وفي هذا الصدد يذكر (وولر) أن الأسرة تمر بمراحل:

الأولى: مرحلة ما قبل الزواج، وفي تلك الفترة يتم فيها محاولة التعرف، وتتصنع الفتاة والفتى كل شيء جميل، ويتمارى كل منهما في البحث عن رضى الآخر.

الثانية: السنة الأولى للزواج: وفيها جزء من المرحلة الأولى لأن حرارة العاطفة ما تزال قوية.

الثالثة: إنجاب الأطفال: وعند مجيء الطفل الأول يتغير كثير من الأمور في حياة كل منهما فالزوج يشعر بالأبوة والمسئولية كذلك أثر وجود الطفل على الأم حيث بدأت بالاهتمام بالطفل وقد أخذ قسطاً من وقتها.

وإذا جاء الطفل الثاني زادت مسئولية التربية والأمومة والمسئولية وهكذا كلما زاد الأطفال زادت المسئولية والاهتمام والتربية.

الرابعة: مرحلة العودة للعمل: فالأم في المراحل السابقة تكون قد تركت العمل ولكن بعد أن يبلغ أصغر الأولاد سن الدراسة تعود الأم للمل.

عودة العلاقات: بعد بلوغ سن الأطفال ١٨ سنة يخرجون من المنزل تعود العلاقات حميمة وقوية بين الزوجين كأنهم في الأشهر الأولى للزواج.

الخامسة: مرحلة الشيخوخة: وهي مرحلة هامة وحساسة، فإن رؤية الزوجين لبعضهم تبدو قوية وإذا فقد أحدهم الآخر أصيب أحدهم بالانهيار فلو ماتت الزوجة قبل الزوج فإنه يصيبه الهم والحزن وينتظر الموت،...

و«علم اجتماع الشيخوخة» من التخصصات المهمة في المجتمعات النامية لأن العناية بالشيخوخة يزداد في المجتمع لأن التفكك الأسري

الذي يصير في المجتمعات بدأ الاهتمام بكبار السن يقل وبدأ الاهتمام بذلك من المؤسسات يزداد لأمرين:

١) أن المهتمين بهذه المؤسسات من كبار السن ومعظمهم أغنياء وإذا أحس الرجل الكبير في السن بعدم الاهتمام به في الأسرة عمل على إنشاء مثل هذه المؤسسات أو ساعد على قيامها.

٢) كبار السن لا يحتاجون الرعاية الصحية بل إلى جانب ذلك يحتاجون إلى الاهتمام بهم والعناية الاجتماعية والنفسية.

فالإنسان عند تعامله مع كبار السن يجب أن يستمع لهم ويشعرهم بأنهم ذوي أهمية ولا يمكن الاستغناء عنهم.

فروض المدخل التطوري:

١ـ أن الأسرة المقصودة بالدراسة في هذا المدخل هي الأسرة الزواجية مع وجود أطفال.

٢ـ أن الأسرة والأطفال يتغيرون وينمون بطريقة مختلفة تبعاً للمتغيرات المعيشية ووفقاً للمؤثرات والوسط الاجتماعي.

٣ـ أن التركيز الأساسي يكون على الأفراد من خلال أسرهم رغم أهمية النسق الأسري ككل بما يفرضه من ضغوط أو توجيه على أفراده.

٤ـ كل أسرة تعتبر وحدة فريدة من حيث تركيبها العمري والأدوار والتوقعات المتبادلة ويمكن أن تدرس في هذا المدخل العمليات داخل الأسرة مثل: الزواج، الطلاق - الإنجاب - الاحتفالات - طرق وعادات الزاوج أو الختان.

٤ ـ المدخل الموقفي:

يهتم هذا المدخل بدراسة المسائل السلوكية، من خلال دراسة

المواقف التي يعد السلوك الإنساني استجابة لها، وينظر أصحاب هذا الاتجاه إلى السلوك الإنساني مع الأقارب باعتباره يحدث من مواقف داخل نطاق النسق القرابي، وهذه المواقف تقدم فرصاً أفضل لفهم هذا السلوك من زاوية اجتماعية.

ومنشأ هذا الاتجاه الموقفي في علم الفسيولوجي والنفسي ثم - استعاره علماء الاجتماع وطبقوه في دراستهم على السلوك الإنساني والاجتماعي.

ويرى (توماس) أن هذا المدخل هو الوحيد القادر على إعطاء أساس منطقي في عملية ضبط السلوك الإنساني، واستخدمه (كادر) في دراسة المشكلات السلوكية ورأى أن الهدف منه:

١ـ تفتيت أي موقف إلى عناصر.

٢ـ تحديد العلاقات بين الظاهرة وبين الموقف ومتغيراته.

٣ـ اكتشاف القوانين الخاصة به.

وقد استخدمه (بولدين وهيل) في دراسة الأسرة الواقعة تحت أزمة الانفصال في الحرب العالمية الثانية: حيث درسا وضع الأسر أثناء وبعد الحرب وتأثير البعد بين الزوجين.

وقد ركز (بوسارد) على دراسة الأسرة تبعاً لذلك، ودرس الاستجابة الكلية للأفراد وأنماط تكييفهم من وجهة نظر البيئة.

فروض المدخل الموقفي:

١ـ أن يكون الموقف الاجتماعي ممكناً للدراسة كموضوع مستقل وبمعزل عن الواقع.

٢ـ أن الوحدة الأساسية مرتبطة بالكائن الحي المعين وأي تغير في الوحدة يؤدي إلى تغيير في الجوهر وبالتالي في الموقف.

٣ـ أن كل موقف اجتماعي هو نتاج لتفاعل عناصر اجتماعية ونفسية وثقافية.

٤ـ أن المواقف الاجتماعية ليست فقط دائمة التغيير ولكنها أيضاً تتعدل وفقاً للتغيير.

٥ـ أن السلوك وظيفة للموقف ورغم أنه لا يكون سلوكاً رشيداً دائماً إلا أنه يتوافق مع الموقف.

محور الاهتمام في المدخل الموقفي:

يهتم بدراسة موضوعات ثلاثة:

الأول: نمو الأطفال وهو ما درسه «توماس» في التأثير الفعلي لمواقف مختلفة على نموه وسلوك بعض الأطفال.

الثاني: العمليات داخل الأسرة: كما فعل بوسارد، عندما قدم تصنيف للمواقف وقد صنفها إلى:

أ) العلاقات الداخلية في الأسرة مثل العلاقات العاطفية والعلاقات بالموافقة أو المعارضة الصريحة أو الضمنية، والعلاقات الشخصية مثل حجم الأسرة والتعاون الأسري.

ب) أنماط أسرية وعوامل خارجية: مثل المكانة الاجتماعية والاقتصادية للأسرة.

الثالث: الأزمات الأسرية وهي المشار إليها في دراسة «بولدين وهيل» في دراسة البعد بين الزوج والزوجة (أثناء الحرب العالمية الثانية).

المآخذ على المدخل الموقفي:

١ـ الوقت الطويل الذي يستغرقه جمع المادة العلمية.

٢ـ يعتمد على عدد كبير من الباحثين المدربين على الملاحظة الشخصية.

٣ـ أن المادة المجموعة تحتاج إلى مجهودات مضاعفة أخرى.

٤ـ قولهم أن الموقف الاجتماعي يمكن دراسته بمعزل عن الواقع غير صحيح. فمن هو الذي أوجد الموقف؟ هو بطبيعة الحال الفرد والمجتمع إذاً لا يمكن دراسة الموقف بعيداً عن الواقع.

ويمكن التغلب على هذه المشاكل بتقليل مدتها وإيجاد الباحثين المدربين.

هذه المداخل الخمسة السابقة قد لاقت تأييداً كبيراً من كثير من العلماء على اعتبار أنها تتخذ الأسرة محوراً لها وبذلك فإنها إذا تكاملت، وإذا استمر البحث والدراسة وفقاً لها وفي جميع المجالات التي تركز عليها، فإنها سوف تعطينا في النهاية كماً من المعلومات والبيانات التجريبية التي تسمح بإقامة النظرية.

ولكن هذه المداخل لا تعني أنها الوحيدة التي ظهرت في نطاق هذا الميدان، فقد وجدت مداخل أخرى إلا أنها فشلت في تحقيق الهدف المعلق عليها وهو الاحتفاظ بالأسرة كمركز لاهتمامها، لأن استخدامها لم يقتصر على الأسرة فحسب، بل امتد إلى نطاق بعض العلوم الأخرى التي سبق أن أشرنا إلى إمكانية تداخلها مع ميدان الأسرة[1].

المدخل الاقتصادي:

هو مدخل تقليدي يستخدمه علماء الاقتصاد المنزلي ويعتقد Hill أن

(1) Christensem, Handbook of Marriage & Family Op. Cit, p. 20.

هذا المدخل قد فشل في تكوين إطار مرجعي يدور أساساً حول الأسرة إلى جانب اعتماده على الوصف دون التعميق وبذلك استبعد Hill من تصنيفه الذي وضعه كمحاولة لتقديم إطار مرجعي للنظرية السوسيولوجية في الأسرة(١).

ومدخل آخر أطلق عليه Learning - Theory Maturational

وهذا المدخل مستخدم عند علماء التحليل النفسي والمتخصصين في علم نفس الطفل والمهتمين أساساً بالفرد. وعلى ذلك فمحور اهتمام هذا المدخل هو الشخصية ونمو الطفل والنضوج البيولوجي وعلاقة الطفل بأمه، ورغم أن الأسرة تكون في الخلفية عند معالجة الأمور المتصلة بالفرد، إلا أن مركز الاهتمام في الدراسة هو الفرد وليست الأسرة. ة

مدخل التحليل النفسي:

ويوجد مدخل آخر هو التحليل النفسي، الذي يعد بعيداً عن الأسرة لنفس السبب السابق وهو اهتمامه بالفرد دون الأسرة، وإن كان علماء التحليل النفسي حديثاً قد فطنوا إلى أهمية التفاعل الأسري في علاقته بأمراض الشخصية وعلاجها وحاولوا أن يقرنوا ما بين المفاهيم النفسية والاجتماعية.

هذه المداخل الثلاثة الأخيرة وغيرها قد قدمت إسهامات ذات دلالة فائقة بالنسبة لدراسة الأسرة، لا شك في ذلك، وسوف تستمر في إسهاماتها هذه، ولكن النقطة فقط ترجع إلى أن اهتمامها بالأسرة يأتي بطريقة غير مباشرة، وبالتالي فإن النظرية التي تحتويها لا تلائم التحليل الأسري لذاته.

---

(١) غنيمة المهيني. الأسرة والبناء الاجتماعي في المجتمع الكويتي. رسالة ماجستير، مكتبة الفلاح.

الفصل الرابع

أولاً: نظريات الاختيار للزواج

- نظرية التجانس
- نظرية التقارب المكاني
- نظرية القيمة
- نظرية الحاجات التكميلية
- نظرية الشريك المثالي

ثانياً: أسس الاختيار للزواج

- الزوج قبل الإسلام
- الزواج رؤية إسلامية
- الاختيار للزواج في الإسلام

أولاً: نظريات الاختيار للزواج

سوف نتناول عبر السطور الآتية مناقشة لأهم النظريات التي تناولت ظاهرة الاختيار للزواج.

١ ـ نظرية التجانس ـ المساواة:

ترتكز تلك النظرية على فكرة أن الشبيه يتزوج بشبيهه، وأن التجانس هو الذي يفسر اختيار الناس بعضهم لبعض عند الزواج، لا الاختلاف والتضاد.

وفي اللغة العربية - التجانس - الشخصان إذا اتحدا في الجنس وكثيراً من الصفات والتجانس - التآنس - أي مع الاتحاد والتآلف.

وفي التشريع الإسلامي حث ووجه الشرع إلى التكافؤ بين الشريكين. والكفاءة هي: المساواة، والمماثلة، أي التمثيل والنظير، والمقصود بها أن يكون الزوج كفأ لزوجته، أي مساو لها في المركز الاجتماعي، لتقوم الحياة السعيدة بينهما. وما من شك أنه كلما كانت منزلة الرجل مساوية لمنزلة المرأة كان ذلك أدعى لنجاح الحياة الزوجية.

وهناك مجموعة من المتغيرات التي يقوم عليها التجانس، فالناس يتزوجون ممن يقاربونهم سناً، ويماثلونهم حسنا، ويتحدون معهم في العقيدة، حيث أن الانتماءات الدينية تؤثر في تحديد حالات الزواج المتجانس في المجتمع، والطبقة الاجتماعية، والدخل، ومستوى التعليم وعوامل أخرى لها تأثيرها على توجيه الاختيار للزواج.

وضماناً لحسن التوافق بين الزوجين وحسن العشرة وإمكان التفاهم

وبناء العلاقة الزوجية على الندية حرصت الشريعة الإسلامية على أن يكون الزوج كفئاً للزوجة في كل القيم التي يعتز بها الناس في حياتهم - خاصة بالنسبة للمكانة الاجتماعية والاقتصادية والكفاءة عنصر عام لاستقرار الحياة الأسرية في ضوء قوامة الرجل، حيث أن انخفاض مكانة الرجل يضعف مكانته كرب للأسرة[١].

وفي مجال[٢] الكفاءة في السن ينبغي أن يراعي ولي أمر الفتاة السن في من تقدم لخطبة موليته. قال زكريا بن محمد بن أحمد الأنصاري صاحب فتح الرحمن وتحفة الباري على صحيح البخاري: «يستحب أن لايزوج ابنته إلا من بكر لم يتزوج قط، لأن النفوس جبلت على الإيناس بأول مألوف»، فليس من الإنصاف أن يزج الإنسان بفتاة في مقتبل العمر، وريعان الشباب بين أحضان شيخ لا ترى منه إلا نوم العشاء، وسعال السحر[٣].

ومن ذلك ما حدث أيام عمر بن الخطاب رضي الله عنه حيث قتلت شابة زوجها، فقد جاء سنن سعيد بن منصور: «أتى عمر بن الخطاب - رضي الله عنه ـ بامرأة شابة زوجوها شيخاً كبيراً فقتلته فقال: يا أيها الناس اتقوا الله، ولينكح الرجل لمته من النساء ـ شكله وتربه - ولتنكح المرأة لمتها من الرجال يعني شبهها». سنن سعيد بن منصور ٣٤٣.

٢ ـ نظرية التجاور المكاني ـ عامل القرب:

توضح النظرية أن عملية الزواج والاختيار تتم في نطاق جغرافي محدد، يكون بمثابة مجال مكاني يستطيع الفرد أن يختار منه.

---

(١) نبيل السمالوطي. الدين والبناء العائلي، ٢٠٠.
(٢) الإسلام ودعوى التجديد في مجال الأسرة، عبد الرحمن إبراهيم الجريوي.
(٣) الأسرة تحت رعاية الإسلام ١ / ٢٠٦.

ونظرية - التجاور ـ تؤكد أن الناس يميلون إلى الزواج بهؤلاء الذين يعيشون بالقرب منهم، في حيزهم ومجالهم، مثل الحي السكني، أو مجال العمل أو مجال المهنة والدراسة[١]، وحتى في مجال البلد الذي يقيم فيه الإنسان، أو مسقط رأسه، وقد كشفت الدراسات التي أجريت في الولايات المتحدة أن هناك اتجاهاً عاماً يدل على أن معظم الأفراد كانوا يفضلون الزواج من الأحياء المجاورة لهم وفي محيط واحد، أو ممن كانوا متصلين معهم في علاقات أسرية وقرابة.

ونظرية التجاور أو القرب توضح لنا أن الفرد يميل إلى الزواج من أولئك الذين يعيشون بجواره، أو الذين كانوا يلعبون معه، أو زملائه في الدراسة أو العمل، ويظهر ذلك بوضوح في الدول التي تتيح الاختلاط بين الجنسين والدول الصناعية، مما أدى إلى زيادة الاحتكاك بين الشباب والفتيات في أماكن كثيرة كما يتيح المناخ الاجتماعي في تلك الدول حرية أكثر للانفراد بعيداً عن ضغوط ومراقبة الأسرة[٢].

وقد دلت الدراسات في المجتمعات الصناعية أن هناك نسبة كبيرة من حالات الزواج في نفس المهنة، والذين هم في مستوى متقارب في العمل أو الدراسة[٣].

حتى التقارب والتجاور في المكانة الاجتماعية لها دور بارز في تحديد الاختيار للزواج في أي مجتمع، ودلت البحوث التي أجريت على عدد من المتزوجين، أن الرجال الذين ينتمون إلى أسرة عالية المكانة الاجتماعية يفضلون الزواج من فتيات تنتمي أسرهن إلى نفس المستوى.

أما في مثل المجتمع الذي لا يبيح هذا الاختلاط فنجد معظم حالات

(١) سناء الخولي ـ الزواج والعلاقات الأسرية، ص ١٣٦.
(٢) عبد الله الخريجي، مرجع سابق، ص ١١٣.
(٣) محمد فؤاد حجازي، الأسرة والتصنيع، ص ٣٠٩.

الزواج تتم إما للتقارب المكاني في السكن بين الأسر، أو والد الفتاة أو شقيقها، يكون هناك تقارب معه ومع الزوج في المهنة أو الدراسة، وللقرابات الأسرية والعلاقات العائلية في أثر بارز في الاختيار للزواج.

٣ ـ نظرية القيمة في الاختيار للزواج:

تهتم هذه النظرية بفكرة القيمة الشخصية، وقد أجريت بحوث تبين أهمية القيمة في الاختيار للزواج مثل قيم الأسرة والقيم الوالدية، حيث أن هذه القيم عبارة عن عوامل تكون ذات تأثير في بيئة الأسرة على الاختيار للزواج(١).

ويمكن القول بشكل أبسط حول مفهوم هذه النظرية أن الأسرة تحاول ضمان كون الشريك الآخر شخصاً تتفق وتتجانس اتجاهاته وسلوكه مع اتجاهاتهم وسلوكهم بصفة عامة.

وترى نظرية القيمة أن النجاح في الزواج مرتبط بمدى تقدير الفرد لمسائل الدين والقيم الرفيعة، ذلك أنه كلما كان الإنسان شديد الحرص على أداء الواجب، مؤمناً بالقيم، وكان الطرف الآخر كذلك، كانت الفرصة أمامه كبيرة لأن يسعد في حياته الزوجية(٢).

٤ ـ نظرية الحاجات التكميلية:

تقوم هذه النظرية على أن لدى كل إنسان حاجات مختلفة ينزع في سلوكه نحو الزواج إلى اختيار من يرى أنه يشبع تلك الحاجات، حيث يفترض «أونش»(٣) أن عوامل التجانس كالجنس والدين والطبقة

---

(١) سامية الساعاتي ـ مرجع سابق، ص ١٧٤ ـ ١٧٨.

(٢) محمد عاطف غيث ـ تطبيقات في علم الاجتماع ـ ص ١٦٦.

(٣) الساعاتي ـ مرجع سابق، ص ١٩٠.

الاجتماعية، والسن، ومستوى التعليم.. الخ. تحدد لكل واحد منا مجال الشركاء اللائقين للاختيار في الزواج، الذي نختار في إطاره شركاءنا للزواج، بحيث يبحث كل فرد في محيط اللائقين للزواج - بالنسبة له ـ عن ذلك الشخص الذي يمنيه بإمداده بأكبر قدر من إشباع حاجاته.

وفي دراسة «ارمنج روسو»(١) النقدية لنظرية «أونس» في الحاجات التكميلية يأبى بفكرة تغير الحاجات عند الإنسان مع مرور الزمن، ويشير إلى التنظيم المتغير للحاجات الأساسية كرد فعل، أو صدى للنمو، والتطور، وخبرات الحياة.

وقد ذكر مجالات آثار الحاجات المتغيرة على الزواج وضغوطها ومنها:

- ضغوط النمو الداخلي وتأثيراته.
- ضغوط التفاعل وتأثيراته.
- ضغوط الأدوار الجديدة.
- ضغوط الخبرات الأخرى الكبرى في الحياة، مثل الصداقات المختلفة.

٥ ـ نظرية الشريك المثالي(٢):

وفكرة هذه النظرية وجوهرها ما يعرف لدى عامة الناس «بفتى أو فتاة الأحلام» والذي تنتج عن صورته عبر سني العمر في ذهن الشخص قبل الزواج. وتبعاً لهذه النظرية فإن الصورة المثالية تؤثر في الاختبار للزواج لأن الإنسان قد يسعى في الواقع إلى الزواج ممن يماثل تلك الصورة كما أنه قد يرفض من لا يماثلها إلى أن تكون مصدر الإعاقة الزواج. يقول «ستراوس» في الساعاتي ١٢١ عن الشريك المثالي:

---

(١) المرجع السابق، ص ٣٠٨ ـ ٣٠٩.

(٢) المرجع السابق، ص ٣٠٨ ـ ٣٠٩.

«هذا الاصطلاح يقصد به تلك الصورة أو الصور التي تكون لدى الفرد الذي في سن الزواج، عن نمط وطراز الشخص الذي يود الزواج منه، وفي بعض الأحيان قد لا يكوّن بعض الأشخاص صورة مثالية للشريكة، والشريك المرغوب والمفضل، لكنهم يستخدمون مقاييس أخرى لاختيار الشريك، بطريقة سلبية فنجدهم يستبعدون من تفكيرهم صورة الشريك الذي سيختارونه، هؤلاء الذين ينتمون إلى عنصر مختلف أو جنسية أخرى، أو دين مغاير أو مستوى اقتصادي أقل ومكانة اجتماعية مختلفة، أو مستوى تعليمي آخر.

ظوقد تأثر بذلك المنطلق لاختيار الزوج أو الزوجة، الكثير من الشباب والفتيات في العالم الإسلامي اليوم، نتيجة التأثير الإعلامي المباشر بما يحمله من مواد وبرامج تصور الفردوس المنشود والجنة الموعودة لحكايات الزواج التي قامت على أساس الحب وفتى وفتاة الأحلام، برغم بعد بعضها عن الواقع.

ثانياً: أسس الاختيار للزواج

الزواج قبل الإسلام(*):

لقد كان الزواج قبل الإسلام ـ وعلى مر العصور واختلاف الحضارات ـ يأخذ صوراً متعددة وشاذة، يتبين من خلالها ما كانت تعيش فيه المرأة من احتقار لها وهضم حقوقها مما يبرز الحقوق والمكتسبات التي منحهشا الإسلام للمرأة، فكان الزواج لدى بعض الأمم قبل الإسلام كما يأتي:

١) عند اليونان:

كان واجباً تحتمه الديانة وتفرضه الوطنية، فعبادة الأسلاف كانت تقتضي اتصال الأجيال دون انقطاع، لكي تستطيع الأجيال اللاحقة القيام بالمراسم الجنائزية وتقديم القرابين لأرواح الأجيال السالفة.

ولم يتخذ الزواج عندهم شكلاً واحداً في مختلف مراحل تاريخهم، بل اختلف، ففي العصر القديم كان يتم عادة عن طريق الشراء، والثمن يتكون من عدد من الأبقار أو الثيران تختلف كثرة وقلة بحسب جمال الفتاة وقبحها.

٢) عند الرومان:

أخذ الزواج عندهم صورتين:

(*) عبد الرحمن بن إبراهيم الجريوي. الإسلام ودعوى التجديد في مجال الأسرة. رسالة ماجستير غير منشورة، ١٤٠٩هـ، ص ٢٣٠ ـ ٣٢٤.

١ ـ الزواج بالسيادة وله عدة أشكال:

أ) الزواج الديني: وكان حكراً على طبقة الأشراف، وكانت تتم بين أروقة المعابد بترتيل عبارات دينية مألوفة وتقديم القرابين إلى كبير الآلهة.

ب) الزواج بالشراء: وهو الزواج المدني الذي شاع بين رجال العامة، وكان يتم بموجبه شراء الزوجة واستعمال طرق الشراء الشكلية، وأهمها الإشهاد.

ج) الزواج بطريق الاستعمال: وذلك بوضع اليد على الزوجة مدة من الزمن، هي المطلوبة لاكتساب الملكية على المال.

٢ ـ الزواج بلا سيادة:

وقد ظهر إثر تطور المجتمع الروماني ومحاولة التخفيف من السلطة الأبوية داخل الرومانية، فهو زواج كما يدل من اسمه يتم دون أن تخضع الزوجة لسلطة زوجها أو تصل بأسرته.

عند اليهود:

لقد جاءت الشريعة اليهودية داعية إلى الزواج محببة إليه، وقد ورد في أسفار التوراة حديث عن نشأة الزواج حيث جاء فيه عند الكلام عن بداية خلق العالم:

«وقال الرب الإله ليس جديداً أن يكون آدم وحده فأصنع له معيناً نظيره، فأوقع الرب الإله سباتاً على آدم فنام فأخذ واحدة من أضلاعه وملأ مكانها لحماً، وبنى الرب الإله الضلع التي أخذها من آدم امرأة، وأحضرها إلى آدم فقال آدم: هذه الآن عظم من عظامي ولحم من لحمي، هذه تدعى امرأة لأنها من امرئ أخذت، لذلك يترك الرجل أباه وأمه ويلتصق بامرأته

ويكونان جسداً واحدا». [من سفر التكوين الإصحاح الثاني فقرات: ١٨, ٣١ ـ ٣٤].

والمرأة في اليهودية تكاد تكون مسلوبة الإرادة تماماً فهي لابد أن تتزوج الرجل الذي يتقدم إليها، وهي تنتقل من يد هذا الرجل إلى يد أخيه إذا مات ولم يكن له ولد: «إذا سكن أخوة معاً ومات واحد منهم وليس له ابن فلا تصير امرأة الميت إلى خارج لرجل أجنبي، أخو الزوج يدخل عليها ويتخذها لنفسه زوجة، يقوم بها بواجب أخ الزوج، والبكر الذي تلده يقوم باسم أخيه الميت لئلا يمحى اسمه من إسرائيل، وإن لم يرض الرجل أن يتخذ امرأة أخيه تصعد امرأة أخيه إلى الباب إلى الشيوخ وتقول: قد أبى أخو زوجي أن يقيم لأخيه اسماً في إسرائيل، لم يشأن أن يقوم لي بواجب أخ الزوج، فيدعوه شيوخ المدينة يتكلمون معه فإن أصر وقال لا أرضى أن أتخذها، تتقدم امرأة أخيه إليه أمام أعين الشيوخ وتخلع نعله من رجله وتبصق في وجهه وتصرخ وتقول: هكذا يفعل بالرجل الذي لا يبني بيت أخيه فيدعى اسمه في إسرائيل بيت مخلوع النعل».

[سفر التثنية.. الإصحاح الخامس والعشرون، الفقرات: ٥ ـ ١٠].

٤) عند المسيحيين:

لقد جاءت المسيحية امتداداً للديانة اليهودية ومكملة لها، وكان المسيحيون الأوائل الفاهمون لشريعة الله معترفين بالزواج ومكانته، فقد جاء في أقوالهم: «كذلك أيتها النساء كن خاضعات لرجالكن حتى وإن كان البعض لا يطيعون الكلمة فإنه هكذا كانت قديماً النساء القديسات أيضاً المتوكلون على الله يزين أنفسهم خاضعات لرجالهن، كما كانت سارة تطيع إبراهيم لأنه سيدها».

[رسالة بطرس الأولى الإصحاح الثالث، الفقرات: ١، ٥ ـ ٦].

ولكن على الرغم من مشروعية الزواج في الدين المسيحي، فقد عرف نظام الرهبانية والدعوة إلى التبتل في المجتمع المسيحي، وعلى هذا فإن نظرة المسيحية إلى الزواج تنقسم إلى قسمين:

١) إن الزواج أمر ينبغي تحصيله وطلبه بالنسبة لمن تغلب عليه الشهوة ويقع في مخالفة الشريعة بسبب احتراق الشهوة.

٢) إن الزواج ينبغي تركه بالنظر إلى من يمكنه أن يتغلب على الشهوة ويصبر عليها.

٥) عند العرب قبل الإسلام:

لقد اتخذ أشكالاً وصوراً عدة منها ما رواه عروة بن الزبير ـ رضي الله عنه: أن عائشة ـ رضي الله عنها ـ أخبرته أن النكاح في الجاهلية كان على أربعة أنحاء:

أ) فنكاح منها نكاح الناس اليوم: يخطب الرجل إلى الرجل وليته أو ابنته، فيصدقها ثم ينكحها.

ب) ونكاح آخر: كان الرجل يقول لامرأته إذا طهرت من طمثها: أرسلي إلى فلان فاستبضعي منه، ويعتزلها زوجها ولا يمسها أبداً، حتى يتبين حملها من ذلك الرجل الذي تستبضع منه، فإذا تبين حملها أصابها رجلها إذا أحب، وإنما يفعل ذلك رغبة في نجابة الولد، فكان هذا النكاح نكاح الاستبضاع.

ج) ونكاح آخر: يجتمع الرهط ما دون العشرة، فيدخلون على المرأة، كلهم يصيبها، فإذا حملت ووضعت، ومر عليها ليال بعد أن تضع حملها أرسلت إليهم، فلم يستطع رجل منهم أن يمتنع، حتى يجتمعوا عندها، تقول لهم: قد عرفتم الذي كان من أمركم وقد ولدت، فهو ابنك يا فلان، تسمى من أحبت باسمه فيلحق به ولدها، لا يستطيع أن يمتنع منه الرجل.

د) ونكاح رابع: يجتمع الناس الكثير، فيدخلون على المرأة لا تمتنع ممن جاءها، وهن البغايا، كن ينصبن على أبوابهن رايات تكون علماً، فمن أرادهن دخل عليهن، فإذا حملت إحداهن ووضعت حملها جمعوا لها، ودعوا لها القافه (وهو الذي يعرف الأثر)، ثم ألحقوا ولدها بالذي يرون، فالتاط به ودعي ابنه، لا يمتنع من ذلك، فلما بعث محمد صلى الله عليه وسلم بالحق، هدم نكاح الجاهلية كله إلا نكاح الناس اليوم».
صحيح البخاري ٥ / ١٩٧٠ـ١٩٧١م.

هـ) نكاح المتعة: وهو تزويج المرأة إلى أجل فإذا انقضى وقعت الفرقة. فتح الباري.

و) نكاح الضينون أو المقت: وهو أن يتزوج الرجل امرأة أبيه إذا طلقها أو مات عنها (تفسير القرطبي). وقد ذم الله هذا النوع من النكاح بقول الله تعالى (ولا تنكحوا ما نكح ءاباؤكم من النساء إلا ما قد سلف إنه كان فاحشة ومقتاً وساء سبيلا). النساء ٣٣.

ز) نكاح الشغار: وهو أن يزوج الرجل ابنته أو أخته على أن يزوجه الآخر ابنته أو أخته وليس بينهما صداق. فتح الباري ٩ / ١٦٧.

ح) نكاح البدل: وهو أن يقول الرجل للرجل: تنزل لي عن امرأتك وأنزل لك عن امرأتي، وأزيدك. سنن الدارقطني ٣ / ٢١٨.

ط) نكاح الخدن: وهو نكاح السر الذي يحاول فيه الطرفان أن لا يعرفهما أحد، ولعل من عده من نكاح الجاهلية أخذه من قوله تعالى (ولا متخذات أخدان) وقوله (ولا متخذي أخدان) والخدن هو الصديق.

ي) نكاح السبي: وهو أن يستولي رجل بالقوة على امرأة بأي طريقة سواء أكان في حرب نظامية أو عن طريق المباغتة.

أما تعدد الزوجات فلم يكن مقيداً بعدد محدد...

الزواج رؤية إسلامية(*):

عرضنا فيما سبق طرق الزواج في أمم خالية، وكيف كانت نظرتهم للمرأة، وأسس اختيارهم للزواج بدءاً من اليونان والرومان وأهل الكتاب من اليهود والنصارى، مروراً بأهل الجاهلية من العربي.. وإذا كنا نعرض للرؤية الإسلامية في هذا الموضع فذلك في تقديري لما أصاب المجتمعات الحديثة من آفات الماضي ونكسات الجاهلية في الفكر والاختيار.. بعد أن جاء النور ساطعاً، كاشفاً غياهب الظلمات في الفكر والاعتقاد والسلوك الذي انتاب تلك الأفكار والنظريات، ذلك النور الساطع هو نور الحق وشمس اليقين التي جاء بها الإسلام.

الزواج:

تعريفه: يطلق لفظ الزواج في اللغة ويراد به عدة معان:

١ـ الاقتران: «أي اقتران الشيء بالشيء وارتباطه به» [تاج العروس] القاموس المحيط. «فكل شيئين مقترنين شكلين كانا أو نقيضين فهما زوجان» لسان العرب. ومنه قوله تعالى: ﴿كَذَٰلِكَ وَزَوَّجْنَٰهُم بِحُورٍ عِينٍ﴾ [الدّخان: ٥٤] وكذلك قوله سبحانه: ﴿وَإِذَا ٱلنُّفُوسُ زُوِّجَتْ﴾ [التكوير: ٧].

٢ـ التماثل والتناظر: يقال عندي من هذا أزواج: أي أمثال، وكذلك زوجان من الخفاف أي كل واحد منهما نظير صاحبه، وقيل للرجل والمرأة زوجان لأنهما قد تناسبا بعقد النكاح. وفي هذا المعنى يقول المولى تعالى: ﴿ٱحْشُرُوا۟ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ وَأَزْوَٰجَهُمْ وَمَا كَانُوا۟ يَعْبُدُونَ﴾ [الصَّافات: ٢٢] (تاج العروس).

(*) عبد الرحمن بن إبراهيم الجريوي. الإسلام ودعوى التجديد في مجال الأسرة ص ٣٣٣.

٣ـ النكاح: ومنه قوله تعالى: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِيٓ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَٱتَّقِ ٱللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى ٱلنَّاسَ وَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَىٰهُ فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَٰكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِيٓ أَزْوَٰجِ أَدْعِيَآئِهِمْ إِذَا قَضَوْا۟ مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ مَفْعُولًا﴾ [الأحزاب: ٣٧] . وقول المصطفى ﷺ: «**من استطاع منكم الباءة فليتزوج**». وتقول العرب: «تزوج في بني فلان: أي نكح فيهم».

تعريف الزواج اصطلاحاً:

المقصود بالزواج: عقد النكاح (فتح الباري)، وقد عرفه الفقهاء بتعريفات عد مفاد مضمونها حل استمتاع الرجل بالمرأة.

أ) تعريف الأحناف: قال ابن الهمام - رحمه الله ـ: «عقد وضع تملك المتعة بالأنثى قصدا» فتح القدير ٣ / ٩٩.

ب) تعريف المالكية: «عقد لحل تمتع بأنثى غير محرم» بلغة السالك ١ / ٣٧٤.

ج) يعرف الشافعية: «عقد يتضمن إباحة وطء بلفظ إنكاح أو تزويج» (مغني المحتاج ٦ / ١٢٣).

د) تعريف الحنابلة: «عقد يعتبر فيه لفظ إنكاح أو تزويج، والمقصود عليه منفعة الاستمتاع». (الروض المربع ٣/ ٦٠).

مشروعية الزواج:

ثبت مشروعية الزواج في الإسلام بالكتاب والسنة والإجماع:

أما الكتاب: من قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا۟ فِي ٱلْيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ فَوَٰحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ

أَيْمَٰنُكُمْ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُوا۟﴾ [النِّسَاء: ٣] وقوله سبحانه: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الرُّوم: ٢١] .

ومن السنة: قول المصطفى صلى الله عليه وسلم: «يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له جاء». صحيح البخاري ٥ / ١٩٥٠، صحيح مسلم ٤ / ١٢٨.

وأما الإجماع: «فقد أجمع المسلمون على أن النكاح مشروع» (المغني: ابن قدامة ٦ / ٤٤٦).

حكمة مشروعية الزواج:

إن لكل تكليف شرعي كلمة يعود أثرها على الإنسان متمثلة في فائدته الروحية والنفسية والخلقية والاجتماعية، وتقتضي عبادة الله القيام بهذه التكاليف دون الحاجة إلى فهم أسرارها وحكمها والإيمان بعدم عبثها، قال تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ ۖ وَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ﴾ [البَقَرَة: ٢١٦] .

غير أن الله سبحانه من علينا ببيان بعض حكم التشريع لتنشيط النفس إلى الاستجابة، ودفع ما قد يوجه إلى التكليف من شكوك، كما كرم الله العقل بفتح المجال أمامه ليفكر ملتمساً معرفة حكمة الله في تشريعه، ومن هذا ما نحن بصدده الآن، ألا وهو حكمة تشريع الزواج... ومنها:

١) بقاء النوع الإنساني:

إن الزواج أمر حيوي له أهميته الكبرى في ساحة هذا الكون العظيم فهو

نظام أزلي وضرورة أصيلة من الضرورات التي طبع الله عليه كائنات هذا الوجود. وعنصر الإنسان هو أهم عنصر خلق لعمارة الأرض وبقائها حتى خلق الله كل ما فيها، فقال تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ [البقرة: ٢٩].

كما أنه سبحانه وتعالى خلق من نوع الإنسان ذكوراً وإناثاً وفطر في كل واحد منهما الميل للآخر. ولما كان حب البقاء هدفاً أسمى يرنوا إليه كل إنسان - مع إدراك الشخص بضرورة فنائه - فإن الزواج يحقق له هذه الغاية عن طريق الأولاد والأحفاد الذين يعتبرون امتداداً له.

وحفظ النوع الإنساني هو الأصل في مشروعية الزواج يتبعها حكم أخرى بمنزلة الفرع من الأصل.

٢) التسامي بالغريزة الجنسية:

مما يمتاز به دين الإسلام مراعاته للفطرة البشرية وقبوله بواقعها ومحاولة تهذيبها ورفعها، قال تعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ ٱلْمُقَنطَرَةِ مِنَ ٱلذَّهَبِ وَٱلْفِضَّةِ﴾ [آل عمران: ١٤].

فالإسلام يبيح الاستمتاع بطيبات الحياة، بل يدعو إليها دعوة صريحة، فيقول مستنكراً: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ﴾ [الأعراف: ٣٢] ويقول تعالى: ﴿وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ ٱلدُّنْيَا﴾ [القصص: ٧٧] وفي قوله ﷺ: «**إنما حبب إليَّ من دنياكم النساء والطيب وجعلت قرة عيني في الصلاة**»(٢). وهذا يدل على احترام الدافع الجنسي وعدم احتقاره والسعي لإشباعه بما يتناسب وكرامة الإنسان، ولذا حدد الإسلام طريق تلبية هذا الإحساس عن طريق الزواج حيث أنه أحسن وضع طبيعي لذلك. وأنسب مجال حيوي لإرواء الغريزة وإشباعها، وفي الحديث «لم

---

(١) رواه النسائي في سننه، والطبراني في الأوسط والحاكم في مستدركه.

ير للمتحابين مثل النكاح »]السنن الكبرى: البيهقي ٧ / ٧٨ كما فتح الإسلام كل الأبواب الميسرة له وأغلق الأبوب الأخرى.

ولم يصف الإسلام الغريزة الجنسية بالقذر ولا بالانحطاط ما دام إشباعها في الحدود السوية المأمونة التي لا تؤدي إلى انحلال في شخصية الفرد، ولا إلى انتكاس حيواني في محيط المجتمع [١]. ومن هذا يتبين أن سلوك المسلمين تجاه الغريزة إنما هو سلوك فطري معتدل.

٣) حصول السكن النفسي:

إن الترفيه عن النفس من جد الحياة ومتاعب العمل أمر مطلوب، وذلك لما جبلت عليه النفوس من الملل والسأم والضجر نتيجة للأعمال المتواصلة الجادة، لذا ينبغي أن تكون للنفس فترات استراحة تعطى فيها رغباتها ما يجدد لها نشاطها وحيويتها، والنفس غالباً ما تسكن إلى ما يماثلها ويجانسها في الطبائع والصفات وتنفر ممن يخالفها، ففي الحديث عنه ﷺ أنه قال: «الأرواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف»[٢].

فالزواج هو الراحة النفسية الحقيقية لسكون النفس للرجل والمرأة على السواء، وبوجود هذا السكن النفسي يستطيع الرجل أن يمضي في شئون حياته الدنيوية والأخروية مرتاح النفس هادئ البال لما تزود به من الأنس بزوجته المسلمة، فها هي خديجة ـ رضي الله عنها ـ وموقفها المساند للنبي صلى الله عليه وسلم وما أضفت عليه من الأنس في أصعب الأوقات وذلك في بدء نزول الوحي، عندما جاء الرسول يرتجف فؤاده فسكنت من روعه، وقالت: «والله ما يخزيك الله أبداً إنك لتصل الرحم، وتحمل الكَل»[١]. فجعل الله في تلك الصلة ـ بين الزوجين ـ سكناً للنفس

---

(١) دستور الأسرة في ظلال القرآن ٧٣. المؤلف: أحمد فائز. مؤسسة الرسالة.

(٢) صحيح البخاري ٣ / ١٢١٣، صحيح مسلم ٨ / ٤١، سنن أبي داود ٥ / ١٦٩.

والعصب، وراحة للجسم والقلب، واستقراراً للحياة والمعاش، وأنساً للأرواح والضمائر، واطمئناناً للرجل والمرأة على السواء.

وبحصول السكن النفسي تحصل المودة والرحمة، وإليه أشار قوله تعالى: (وجعل بينكم مودة ورحمة). «قيل المودة: المحبة، والرحمة: الشفقة وقيل المودة والرحمة هي عطف قلوبهم بعضهم على بعض(٢).

التدريب على المسئولية:

إن الشعور بتبعية الزواج ورعاية الأولاد، ليدفع بالمرء إلى الإقدام والتحصيل والسعي الدائب وراء الرزق، إذ هو مطالب برعاية أسرته والقيام بحقوقها بما له من الهيمنة والقوامة، ولابد له في سبيل ذلك من التضحية وتحمل الأذى، والسعي إلى الإصلاح والإرشاد النفسي والعملي بما ينفع في الدنيا والآخرة، فالزواج يشعر المرء بالمسئولية الملقاة على عاتقه، إذ هو قبل الزواج مسئول عن نفسه فقط، أما بعد الزواج فتتعدت مسئوليته إلى غيره من الزوجة والأولاد.

قال الغزالي ــ رحمه الله ــ» الأهل والولد رعية، وفضل الرعاية عظيم، وإنما يحترز منها من يحترز خيفة من القصور عن القيام بحقها، وليس من اشتغل بإصلاح نفسه وغيره كمن اشتغل بإصلاح نفسه فقط(٣). فالزواج مظهر من مظاهر الرقي الإنساني إذ يشعر المرء براحة نفسية بما يؤديه من تبعات اجتماعية من سكن ونفقة ورعاية. قال تعالى:

﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنتُم مِّن وُجْدِكُمْ﴾ [الطَّلَاق: ٦].

(١) صحيح البخاري ١ / ٥.
(٢) تفسير القرطبي ٨ / ٥٠٩٩.
(٣) إحياء علوم الدين.

وقال: (لينفقن ذو سعة من سعته) وفي الحديث:

«إذا أنفق المسلم نفقة على أهله وهو يحتسبُها كانت له صدقة»[١].

وانطلاقاً من مبدأ تحمل المسئولية يتولد التعاون والإحساس المشترك الذي يجب أن يلتزم به كل فرد من بقية أفراد الأسرة، فالزوجة تجد نفسها حينئذ مسوقة إلى مشاركة الزوج بروح المحبة إلى تحمل شطر من المسئولية في سبيل إنجاح كيان هذه الأسرة فتقوم بتدبير المنزل ورعاية الأطفال والقيام على حسن تنشئتهم لتكتمل لهم التربية القويمة التي يريدها الإسلام من تهيئة الجو الصالح والعش الهادئ الأمين.

الاختيار للزواج في الإسلام[٢]:

لقد سن الإسلام لاختيار الزوج والزوجة قواعد محكمة ومبادئ سليمة وطلب من المسلمين مراعاتها من أجل إنشاء أسرة سليمة الجوانب:

الأساس الأول: ذات الدين والفضائل:

الدين هو المنهاج الرباني الذي أنزله الله ليجعل من الإنسان إنساناً كاملاً في صفاته وأخلاقه، وليجعل معاملته وتصرفاته في هذه الدنيا على أكمل الوجوه التي تحقق العدل والسعادة للإنسان المسلم[٣].

والدين هو الأخلاق والتعامل وليس ما وقع في القلب فقط، بل ما صدقته الجوارح من أخلاق وتعامل يقول ﷺ: «إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق» الموطأ للإمام مالك ص ٥٦٤.

---

(١) صحيح البخاري ٥ / ٢٠٤٧.

(٢) سليمان محمد الموسى، الاختيار للزواج في الأسرة السعودية، رسالة ماجستير غير منشورة، ١٤٠٧هـ، ص ٨٥.

(٣) عبد الرحمن عبد الخالق، ص ٢٢.

وقد وجه النبي ﷺ إلى ذلك في قوله عليه الصلاة والسلام في دوافع الاختيار: «تنكح المرأة لأربع: «**لمالها ولجمالها ولحسبها ولدينها، فعليك بذات البدين تربت يداك**». صحيح البخاري ج٣/ ص٩.

فالدين هو جماع الخير كله وأفضل مقياس وأساس للاختيار به يتم صلاح الزوجة والبيت، يقول تعالى: ﴿وَتَزَوَّدُوا۟ فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ﴾ [البَقَرَة: ١٩٧].

وعن أنس قال عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «من رزقه الله امرأة صالحه فقد أعانه على شطر دينه، فليتق الله في الشطر الثاني». صحيح البخاري، شرح العسقلاني - فتح الباري، ج٩.

وقال الرسول الكريم: «**الدنيا متاع وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة**»(١).

فالدنيا متاع زائل وخير ما في هذا المتاع المرأة الصالحة لأنها تسعد زوجها في الدنيا وتعينه على أمر الآخرة. (عمر رضا كحالة ج١، ص ٢٧٥ ـ ٢٧٦.

والجمال عند المرأة ما لم يكن محصناً بالنشأة الدينية والصلاح والأصل العريق، قد يغري الفساق بالطمع فيها ويهون عليها التفريط في شرفها، والتردي في هوة الفاحشة دون مبالاة مما يعود على الأسرة من العار والضياع، والغنى بالنسبة للمرأة إذا لم يجمله الخلق الحسن قد يدفعها إلى التعالي على زوجها والتحكم فيه والطغيان عليه بما يعكر صفو الحياة الأسرية ويهدد كيان المنزل الأسري.

الأساس الثاني: البحث عن ذات الجمال وحسن الخلق:

من الصفات المحبوبة والمرغبة في الزوجة أن تكون على قدر معقول من الجمال، والجمال هو الصفة التي يبحث عنها كل من الرجل والمرأة -

كذلك عند الآخر، وهذه الصفة الظاهرية لها أثر عجيب في دوام العشرة وبقاء الألفة.

وحيث أن طبيعة نفس الإنسان تنفر من الدميمة وتتوق إلى الجمال، وحسن جمال الزوجة يحجز الرجل من التطلع إلى غيرها، ولأن ذلك أغض للبصر وأتم للسرور والسعادة الزوجية.

وفي الحديث: قيل يا رسول الله أي النساء خير؟ قال: «التي تسره إذا نظر، وتطيعه إذا أمر، ولا تخالفه في نفسها ولا في ماله بما يكره»[١].

وحسن الوجه مطلوب ومرغوب فيه، يقول عليه الصلاة والسلام: «إنما النساء لعب، فإذا اتخذ أحدكم لعبته، فليستحسنها»[٢].

الأساس الثالث: تحري الولود، الودود:

لقد عني الإسلام في توجيهاته بتكوين الأسرة ـ بالحث على تحري المرأة الودود الولود. وتلك المرأة هي التي تقبل على زوجها فتحيطه بالمودة والرحمة، وتحرص على طاعته ومرضاته. ويفضل أن تكون المرأة ولوداً لأن التناسل والإنجاب أهداف الأسرة المسلمة ومن مقاصد الزواج الأساسية. قال صلى الله عليه وسلم: «لا تزوجن عجوزاً ولا عاقراً، فإني مكاثر بكم الأمم». سنن النسائي جـ ٦، ص٦٦.

فالإسلام يرغب وخاصة للشباب الذي لم يسبق له الزواج في أن يختار الولود الخصيبة. وليس هدف الإسلام من إنجاب الذرية تقوية الأمة فقط، بل توفير أسباب الاستقرار والسعادة وزيادة الروابط الأسرية بين الأسرة بإنجاب الذرية والتعاون على تربيتهم.

---

(١) سنن النسائي، جـ ٦، ص ٦٨.

(٢) محمد بن يحيى مهران الصعدي ـ جواهر الأخيار والآثار ـ هامش البحر الزخار. جـ ٤، ص ٦.

الأساس الرابع: أن تكون المخطوبة بكراً:

البكارة من الصفات المحببة في الزواج لدى الرجل والمرأة، يقال رجل بكر وامرأة بكراً، لم يسبق لهما الزواج، وقد حث الإسلام على أن يبحث الشاب عن المرأة البكر، والإسلام في هذا الصدد إنما يوجه ويختار ما يناسب الفطرة ويحمي الأسرة، مما قد ينغص عيشها أو يكدر صفوها، وما ذلك إلا لأن البكر مجبولة على الأنس بأول أليف.

وقد ورد التعليل لزواج البكر بأنه للملاعبة كما في حديث جابر رضي الله عنه، والسبب أن البكر التي لم يسبق لها الزواج تتفتح طاقاتها النفسية والعاطفية والجسدية على لقائها الأول مع الرجل، أما غير البكر فقد لا تجد في الزوج الآخر بعض ما راق لها في الأول، مما قد يوقعها في النفور والفتور في معاملته. فعن جابر رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: هل نكحت؟ قال: نعم. قال: أبكراً أم ثيباً؟ قال: ثيب. قال: «فهلا بكراً تلاعبها وتلاعبك؟»، قلت: يا رسول الله قتل أبي يوم أحد وترك تسع بنات فكرهت أن أجمع إليهن خرقاء مثلهن، ولكن امرأة تمشطهن وتقوم عليهن، قال أصبت». (صحيح مسلم ـ جـ٢ ـ ص ١٠٨٨).

الأساس الخامس: الاختيار على أساس الحسب والشرف:

وذلك على أساس من الانتقاء للشريك من أسرة عريقة عرفت بالصلاح والخلق وأصالة الشرف، لكون الناس معادن يتفاوتون فيما بينهم وضاعة وشرفاً في الخير والشر. ففي الحديث الشريف «**الناس معادن في الخير والشر خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا**»[1].

(١) الحديث، صحيح مسلم، جـ ٤، ص ١٩٥٨.

ولكن وللأسف تغيرت هذه الموازين عند بعض الناس في عصرنا الحاضر، وأصبح المال والثراء، والمركز الوظيفي هو مقومات الشرف والمكانة، وإليها ينسب ذلك،أو أنساب سلالية، لا إلى الأخلاق والدين، والعلم والفضل.

الفصل الخامس

بعض مشكلات الأسرة في المجتمعات المعاصرة وأساليب مواجهتها

- عمل المرأة خارج المنزل
- السلطة داخل الأسرة
- قضايا التنشئة والعلاقات بين الآباء والأبناء
- معايير مادية للاختيار للزواج
- التفكك الأسري

بعض مشكلات الأسرة في المجتمعات المعاصرة وأساليب مواجهتها

١ـ عمل المرأة خارج المنزل وكيفية التوفيق بينه وبين واجبات البيت وبينه وبين الالتزام بالإسلام:

مشروعية عمل المرأة [١]:

حين خلق الله الرجل والمرأة جعل بينهما مودة ورحمة يتعاونان بها على عمارة هذا الكون العظيم، فكان أن تقاسمها مغانمها ومغارمها، فاختص الرجل بما زوده الله من قوة وصبر وجلد - بتحصيل الرزق والضرب في الأرض والدفاع عن حماه، بينما اختصت المرأة بما يلزم لاحتمال مشاق الحمل والولادة والرضاع وتربية الأطفال. وما ينبغي لتلك الوظائف من رقة وحنان، فكان هذا التوزيع الطبيعي في الوجود وبمقتضاه يكون عمل الرجل الطبيعي خارج البيت، وعمل المرأة الطبيعي داخله، وكل من قال غير ذلك قد خالف الفطرة وطبيعة الوجود الإنساني [٢].

والواقع أنه لم يرد نصح صريح يحرم عمل المرأة خارج البيت لكسب قوتها أو كفاية من تعوله ـ إذا لم يكن لها عائل ـ بل إن النصوص وردت تجيز العمل ـ بصفة عامة: الدنيوي والأخروي ـ والحث عليه وامتداح العاملين دون تفريق بين الرجل والمرأة، قال تعالى: ﴿فَٱسۡتَجَابَ لَهُمۡ رَبُّهُمۡ

(١) عبد الرحمن بن إبراهيم الجريوي. الإسلام ودعوى التجديد في مجال الأسرة ـ بحث غير منشور، ص ١٣٣.

(٢) عقد الزواج وآثاره: أبو زهرة، ٢٢٢.

أَنِّي لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ﴾ [آل عمران: ١٩٥] . وقال سبحانه:
﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُوا۟ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَ﴾ [النساء: ٣٢] .
فشرع الكسب للنساء كما شرعه للرجال، فأرشد كلاً منهما إلى تحري الفضل بالكسب الذي ينشأ عن العمل، وليس على مجرى التشهي والتمني، وحكمة اختيار الاكتساب على صيغة الكسب: أن صيغة الاكتساب تدل على المبالغة والتكلف وهو اللائق في مقام النهي عن التشهي والتمني، كأنه يقول: «إنما تطلبون من الفضل إنما ينال بفضل العناية، والكلفة في الكسب لا بما تثيره البطالة من أماني النفس»[٣].

كما أنه لم ترد في سنة النبي صلى الله عليه وسلم نصوص تحرم عمل المرأة، بل إنما ورد في عهده صلى الله عليه وسلم هو قيام بعض النساء بالأعمال الخارجية وإقراره لهن، من ذلك من ورد في الصحيحين من قول أسماء بنت أبي بكر زوجة الزبير: «فكنت أعلف فرسه، وأكفيه مؤنته وأسوسه وأدق النوى لناضحه وأستقي الماء وأغرز قربه، وكنت أنقل النوى من أرض الزبير التي أقطعه الرسول صلى الله عليه وسلم على رأسي، وهي على ثلثي فرسخ». وغير ذلك، والواقع أن الأعمال المتاحة للمرأة خارج المنزل تنقسم إلى قسمين:ـ

١) أعمال ذات صلة وثيقة بالمرأة ومناسبة لطبيعتها والحاجة ماسة فيها إليها، وهي مع ذلك تعد أعمالاً شريفة لا تهين المرأة ولا تنقص كرامتها، فسلك التعليم والطب والولادة النسائية وغيرها من المجالات المماثلة، التي لا يشكل مجموع النساء العاملات فيها إلا جزءاً قليلاً من سواد النساء في المجتمع . وهذا النوع من العمل لا مانع للمرأة من مزاولته، بل ينبغي قيام طائفة من النساء لسد حاجة المجتمع والاكتفاء النسائي

(١) تفسير المنار ٥ / ٦٠.

منه، وربما يصل الأمر فيه إلى الفرضية الكفائية، فإن حصل نقص في هذا الجانب ألزم ولي الأمر من النساء ـ ممن يصلحن ـ لسده والقيام به.

٢) أعمال ذات صلة وثيقة بالرجل وبعيدة كل البعد عن حياة المرأة وطبيعتها ووظيفتها في الحياة، كالعمل في التجارة والصناعة أو الدوائر الحكومية أو ما شابهها فهذه لا ينبغي للمرأة مزاولتها إلا عند الضرورة، وتبعاً للضوابط والقيود التي اقتضتها الشريعة عند خروج المرأة من منزلها ومزاولتها لعمل خارجي منها:

أ) الضرورة المشتركة بين متطلبات المجتمع ووضع مصلحة المرأة.

ب) أن لا يكون مضمار عملها في المجالات المشروعة للمرأة، التي تحسن أدائها ولا تتنافر مع طبيعتها[١].

ج) أن تؤدي عملها في وقار وحشمة، وفي صورة بعيدة من مظان الفتن.

د) أن لا يكون من شأن هذا العمل أن يؤدي إلى ضرر اجتماعي أو خلقي كمزاحمة الرجل أو تعطيله عن العمل.

هـ) أن لا يعوقها هذا العمل عن أداء واجباتها الأخرى نحو زوجها وأولادها وبيتها، أو يكلفها ما لا طاقة لها به[٢].

و) أن تلتزم بآداب الحجاب الشرعي، ولاتخرج في زيها وزينتها.

فمتى طبقت تلك الشروط على عمل المرأة جاز لها امتهانه والمشاركة فيه، أما إذا انتفت تلك الضوابط أو أحدها فإنه لا يجوز للمرأة أن تشارك في هذا العمل لما فيه من إهانة المرأة وضرر لها.

---

(١) حقوق المرأة في الإسلام، محمد عرفه، ١٤٣.

(٢) حقوق الإنسان في الإسلام: علي وافي: ٣٥.

ومن ناحية عامة[1]، هل المجتمع الإسلامي بحاجة إلى خروج المرأة للعمل، إننا لا نكر أن لعمل المرأة خارج منزلها سلبياته من ضياع الأطفال وفقدان من عاطفتها ورعايتها واختلاط لها بالرجال في بعض المجتمعات ومشكلات بين الزوجين، ولكن في المقابل نجد أن لخروج المرأة إلى العمل إيجابياته المتعددة.. فهي إذن معادلة صعبة يحق للمجتمع محاولة تقليص هذه السلبيات والعمل على حلها وفق نموذج إسلامي وبناء على دراسة الواقع الاجتماعي، هو الذي يكفل حل هذه المشكلات كما أن حاجتنا إلى عمل المرأة هي حاجة مجتمعية فلماذا لا تأخذ المرأة نصيبها من العمل، ما دام الدين الإسلامي قد شرع لها أن تعمل وأن تأخذ وتعطي وأن تشفي وتداوي وأن تسعف وتخدم وأن تحارب وتحمل السلاح؟

ولماذا يقف المجتمع من عمل المرأة إما موقف الرفض أو موقف عدم المبالاة ما دام أنها قادرة على العطاء وما دام أنه بحاجة إلى خدماتها وعطائها؟ ولماذا لا يضع التخطيط المناسب لها لتعمل وفق ظروف شرعية مناسبة؟ ولماذا يجلب المجتمع العمالة النسائية الأجنبية والمرأة في مجتمعنا طاقة لها إمكانياتها التي متعها الله بها؟

عمل المرأة بين التأييد والرفض والخيار والوسط [2]:

المؤيدون لعمل المرأة:

يعلن أنصار هذا الاتجاه (المؤيدون لعمل المرأة) رأيهم في قضية عمل المرأة بان عملها ضرورة اجتماعية واقتصادية بحتة لابد منها في هذا العصر الذي يتميز بالتقدم الحضاري السريع والنمو المتزايد في شتى شئون

(١) إبراهيم بن مبارك الجوير. عمل المرأة في المنزل وخارجه. ١٤١١هـ.
(٢) إبراهيم بن مبارك الجوير. المرجع السابق، ص ٦١.

الحياة بحيث أصبح عملها ضرورة من ضروريات الحضارة ولازمة من لوازم التمدن.

فالمرأة نصف المجتمع ولا يمكن جعلها قابعة في المنزل تنحصر مسئوليتها في غسل الثياب وطهي الطعام وخدمة البيت والأولاد. ففي بقائها في البيت وتعطيل خدماتها وإمكانياتها وطاقاتها بهذا الشكل تعطيل الأمة نفسها عن النهوض بمستوى العمل والإنتاج.

فالمساواة الكاملة والمطلقة بين الرجل والمرأة في جميع الحقوق والواجبات هو ما ينادي به أنصار هذا الاتجاه. ومن أول تلك الحقوق حق العمل في أي مجال ترغبه وبأية طريقة تريدها دون أدنى شرط أو قيد، واعتمد هؤلاء على ضرورة المساهمة الاقتصادية للمرأة وما لتلك المساهمة من آثار إيجابية عليها وعلى الأسرة والمجتمع بأسره.

المعارضون لعمل المرأة:

يرى أنصار هذا الاتجاه أن عمل المرأة الأساسي وظيفتها الحقيقية ورسالتها السامية في الحياة تتلخص في تفرغها لبيتها. فعمل المرأة في البيت لإدارة شؤون الداخلية وتربية الأطفال فيه والقيام على شؤون الزوج من أساسيات الحياة والتي ينبغي عدم التغافل عنها. وتعتبر هذه الوظيفة من أهم وظائف المجتمع ومسؤوليه ينبغي عدم التقليل من شأنها وأهميتها.

ويعتمدون في ذلك على المبدأ الأصولي الذي يقول «إن درء المفاسد مقدم على جلب المصالح». فخروج المرأة للعمل خارج منزلها يحقق لها ولمجتمعها منافع . اقتصادية إلا أنه في نفس الوقت يحمل بين طياته ضرراً اجتماعياً يفوق تلك المنفعة والمصلحة الاقتصادية لما يسببه من التفكك الأسري والانحلال الأخلاقي. قال الله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ﴾ [الأحزاب: ٣٣] .

كما أثبتت الدراسات الطبية المتعددة أن كيان المرأة النفسي والجسدي

قد خلقه الله تعالى على هيئة تخالف تكوين الرجل. وقد بني جسم المرأة ليتلاءم مع وظيفة الأمومة ملاءمة كاملة كما أن نفسيتها قد هيئت لتكون ربة أسرة وسيدة البيت. وقد كان لخروج المرأة إلى العمل وتركها بيتها وأسرتها نتائج فادحة في كل مجال. ويقول تقرير هيئة الصحة العالمية «إن كل مولود يحتاج إلى رعاية أمه المتواصلة لمدة ثلاث سنوات على الأقل وإن فقدان هذه الرعاية يؤدي إلى اختلاف الشخصية لدى الطفل كما يؤدي إلى انتشار جرائم العنف الذي انتشر بصورة مريعة في المجتمعات الغربية، وطالبت هذه الهيئة بتفريغ المرأة للمنزل»(١). وطلبت من جميع الحكومات أن تتفرغ المرأة ويدفع لها راتب شهري إذا لم يكن لها من يعولها حتى تستطيع أن تقوم بالرعاية الكاملة لأطفالها.

إذن فوظيفة الأمومة تتصاغر أمامها الوظائف الأخرى حتى ورد في الأثر «أن الجنة تحت أقدام الأمهات» لعظم دور الأم ومسؤوليتها.

آثار عمل المرأة خارج منزلها (من منظور المعارض لعملها):

يرى أنصار هذا الاتجاه المعارض أن وظائف المرأة الفسيولوجية تعوقها عن العمل خارج المنزل، لما يعتريها من الحيض والحمل والولادة والرضاعة كل ذلك لا يعينها على الاستمرارية في العمل، وإنما هو تعطيل للعمل ذاته. كما أنه يشكل عبئاً إضافياً وجهداً مزدوجاً يؤثر على صحتها الجسدية والنفسية على حد سواء.

ومن المضحك المبكي أن البلاد المتخلفة تعاني من بطالة حقيقية ومقنعة وهناك الملايين من الرجال الذين يبحثون عن عمل فلا يجدونه، ومع هذا تقام حملات إعلامية ضخمة تتحدث عن نصف الأمة المشلول

(١) محمود حسن. الأسرة ومشكلاتها، ص ٢٣٧.

ونصف الأمة المسجون والمعطل ويطالبون بإخراج المرأة إلى ميادين العمل والإنتاج.. ولا إنتاج هناك!!!

وكذلك يرون أن لعمل المرأة وأخذها أجراء معيناً هو مدعاة للسرف والبذخ في أمور ثانوية وتافهة في بعض الأحيان فتكون النتيجة خسارة اقتصادية فادحة وليس كسباً أما الخسارة الاجتماعية فأشد وأعتى. فيتحطم نظام الأسرة وتتفكك العلاقات الأسرية وتزداد جريمة الزنا في المجتمعات المختلطة.

وبعودة المرأة من عملها مرهقة مكدودة سيئة الخلق تحس بتشتت كبير بين التوفيق بين البيت والعمل وجهد مبعثر متناثر تقوم به حتى تلم شعث حياتها، وتجد زوجها في مثل وضعها وبذلك تنمو المشكلات والفرقة.

وقد ساهم أيضاً خروج المرأة للعمل في ازدياد حالات الطلاق في المجتمع وذلك لشعور المرأة بقدرتها على الاستقلال المادي.

كذلك أدى إلى انخفاض واضح في نسبة المواليد في المجتمعات وذلك نتيجة رغبة المرأة للتفرغ لعملها ولعدم مقدرتها تحملها الربط بين مسؤولية البيت والأطفال والعمل.

ومن مساوئ عمل المرأة في القرب أيضاً انخفاض معدلات الخصوبة والإنجاب في الأسرة وارتفاع معدلات الطلاق.

كذلك نتج عن انشغال المرأة بالعمل خارج المنزل أخطار جسيمة ونتائج سلبية عديدة مثل انتشار ظاهرة التدخين بين المراهقين والأحداث وظهور الانحراف الخلقي والجريمة والمخدرات التي انتشرت في هذا العصر ولم تجد آباء وأمهات على مستوى المسؤولية.

فكل ذلك يعتبر نتائج منطقية وطبيعية ومتسلسلة لانشغال الأم والأب عن البيت والتخلي عن مسؤوليتها للخادمات والمربيات.

فالمربية أو الخادمة لا يمكن أن تعرض ما تعطيه الأم لطفلها من الحنان

والحب والعطاء والنصح والتوجيه فإذا كان الأب مشغولاً والأم كذلك ما نصيب وحظ الأطفال منهم؟؟؟

ونذكر هنا أحمد شوقي حيث قال:

ليس اليتيم من انتهى أبواه من هم الحياة وخلفاه ذليلا

إن اليتيم هو الذي تلقى له أماً تخلّت أو أباً مشغولا!!

والذين يقتدون بالغرب ومبادئه في قضية عمل المرأة يستغربون عندما يسمعون المرأة نفسها هناك تستغيث. فهي اليوم بائسة بالرغم مما حققته في السنوات الأخيرة من النجاح والتقدم والمساواة. هذا ما أعلنه أحد العلماء الغربيين حين كتب يقول: «إن الأصوات تتعالى يوماً بعد يوم شاكية من الأعباء الثلاثة التي تنوء بها المرأة، أعني عبء المهنة وتدبير المنزل والعائلة،بحيث إن وضع المرأة هذا لم يعد يطاق. فكما كان تشغيل الأطفال قبل مائة عام لطخة عار في نظامنا الاجتماعي، كذلك يعتبر اليوم تشغيل المرأة»[1]..

أنصار الاتجاه الثالث (الموازنة والتوسط بين الرأيين):

يرى أعضاء هذا الاتجاه أن التوازن شيء ضروري ولابد منه في قضية عمل المرأة وخروجها من البيت، حيث أن العادات قد أثرت في الأزمنة القريبة الماضية واستطاعت أن تحجب عن المرأة نور العلم والثقافة وساعدت بذلك على ارتفاع نسبة الأمية بين النساء في معظم المجتمعات فعزلت المرأة عن حركة المجتمع وأسدلت عليها ستاراً كثيفاً من التخلف والركود.

فالمرأة العربية اشتغلت في مختلف المهن وتقلدت العديد من الوظائف التي كانت قاصرة على الرجال فهي تعمل في الطب والصحافة

(١) منير محمد الغضبان: أيتها الفتاة المسلمة، ص ١٨.

والمحاماة والهندسة ومراكز البحث العلمي والوزارات والدوائر الحكومية وتدرس في كافة فروع المعرفة في الكليات الجامعية النظرية والعلمية.

ولكن ذلك لا يمنع من حنينها إلى البيت والأسرة وتقلد وظيفة الأمومة السامية. فقد كشفت الدراسات الاجتماعية الحديثة عن جانب من اتجاهات المرأة العربية نحو العمل ورغبة المرأة العاملة في الاستمرار في العمل بعد الزواج، تبين أن ٨٠٪ من النساء العاملات يعتبرن الزواج والانقطاع للأسرة نهاية متاعبهن وفرصة للراحة من مشاق العمل.

وقد أجابت ٣٨٪ منهن بأنهن لا يستطعن التوفيق بين العمل ومسؤوليات الأسرة. وأجابت ٣٦٪ بعدم القدرة على تحمل مشاق العمل بعد الزواج. وأرجع ٢٦٪ منهن انقطاعهن عن العمل بعد الزواج لعدم موافقة الأهل أو الزوج، وقد يُرجع ذلك إلى ما نصت عليه الشريعة الإسلامية من مسؤولية الرجل عن الإنفاق على الزوجة والأسرة حتى ولو كان لها مال خاص.

٢ ـ بناء القوة (السلطة) داخل الأسرة وحقوق المرأة[١]:

اختلفت النظم الاجتماعية والنظريات بصدد حقوق كل من المرأة والرجل والأبناء داخل الأسرة. وعندما نتحدث عن بناء القوة Power Structure نقصد سلطة اتخاذ القرارات ونفوذ كل عضو من أعضاء الأسرة ومدى قدرته على التأثير على سلوك الآخر والمجالات التي يحق له الانفراد باتخاذ القرارات فيها ونوعية القرارات التي يسمح باتخاذها. ويرتبط بناء القوة بنظام الأدوار Role System كما يرتبط بالمراكز الاجتماعية Social Status أو بما يطلق عليه «جونسون» الأوضاع

(١) الدين والبناء العائلي. نبيل محمد السمالوطي. دار الشروق: ١٨٩.

الاجتماعية Social Positions التي تتضمن الحقوق (المكانة) والواجبات (الأدوار) معاً. وكل هذه المتغيرات ترتبط بدورها بطبيعة المعتقدات السائدة ونسق القيم .Value sys الذي يوجه سلوك أعضاء المجتمع ويحدد لهم المراكز والأدوار.

وإذا رجعنا إلى المجتمع اليوناني القديم نجد أنه يسلب المرأة حقوقها وكانت متاعاً ليس لها حق التصرف حتى في نفسها. ويذهب أرسطو إلى أن الاجتماع الأول والطبيعي في كل الأزمنة هو الأسرة ـ وتنشأ القرية من تجمع عدة عائلات وتنشأ الدولة من تجمع عدة قرى. وتتألف الأسرة من الزوج والزوجة والبنين والعبيد. حددت المراكز الاجتماعية لكل عضو فمنهم من هو للسيطرة والسيادة وبعضها للخضوع والطاعة فالكائن والمزود بالعقل يحكم ويأمر بوصفه سيداً والكائن المزود بالقوة العضلية الجسمانية ينفذ الأوامر ويخدم كما تخدم الدواب. ولهذا يضع أرسطو الرجل على رأس الأسرة فهو سيدها أما المرأة فأقل عقلاً وذكاء.

وهو يعارض أفلاطون الذي ذهب إلى أن المرأة شريكة الرجل. فهي ليس لها من وظيفة إلا تربية الأولاد والعناية بشئون المنزل. ويذهب أرسطو إلى التمايز بين الرجل والمرأة يرجع إلى طبيعة كل منهما أو إلى عوامل وراثية، ويذهب إلى أن سيطرة الأعلى على الأدنى أمر ملحوظ في الطبيعة ـ مثل تسلط النفس على البدن، وتسلط العقل على الغريزة وتسخير الإنسان للحيوان وسيطرة الذكر على الأنثى.

وإذا ما انتقلنا إلى المجتمع الروماني القديم نجد أن القوانين لم تنظر إلى المرأة كشخصية مستقلة ولكن اعتبرتها وما تملك ملكية للرجل لا يسأل عما يفعل بشأنها حتى لقد عبر بعض الباحثين عن عقد الزواج عند الرومان بأنه كان عقد رق بالنسبة للمرأة تملك بمقتضاه لزوجها. وهي قبل ذلك كانت واقعة لرق أبيها. فالسلطة مطلقة للرجل على ابنته وعلى

زوجته. وهنا تنتفي فكرة حقوق المرأة وواجبات الزوج تجاه زوجته. وكان من حق الزوج التصرف في زوجته وأبنائه بما يراه بيعاً وشراءً كما أن من حقه تبني أولاد من خارج الأسرة وضمهم إليه. وبهذا كان النسب سلعة يمكن تغيير ملكيتها وحيازتها.

ولم يكن للمرأة شأن مرموق خلال فترة الجاهلية إلا إذا كانت المرأة تنتهي إلى بيت رفيع كما كان الشأن ببعض نساء قريش كهند زوجة أبي سفيان وكالسيدة أم المؤمنين خديجة بنت خويلد، أما في غير هذه الحالات الفردية فلم يكن للمرأة اعتبار يذكر وليس لها حق واضح في حياتها.

وكانت بعض القبائل تئد البنات خشية العار، ولم يكن من حق المرأة أن ترث وإنما كان الميراث مقصوراً ـ كحق ـ للذكور فقط. ولم تكن قرابة الأم ذات اعتبار وكان الاعتبار كله لقرابة الأب. ولم يكن للزوجة أية حقوق على زوجها ولا أية سلطان داخل منزل الزوجية لدرجة أن بعض القبائل كانت تورث الزوجة إلى أكبر أبناء الزوج (من غيرها) بمجرد موت الزوج بدون عقد. وقد استمر ذلك حتى حرمه الإسلام في قوله تعالى:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُواْ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُواْ بِبَعْضِ مَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٍ﴾ [النساء: ١٩].

وكانت المرأة الهندية القديمة كماً مهملاً في الحضارة القديمة حيث كان حقها في الحياة ينتهي بوفاة زوجها حيث كانت تحرق حية إذا مات زوجها ـ وإذا لم تحرق فإنها تعيش ملعونة منبوذة طوال حياتها.

وظلت أوروبا المسيحية حتى عهد قريب تصور المرأة على أنها مصدر الشرور والآثام ومنبع المعاصي وحليفة الشيطان وليس لها الحق في التصرف في أموالها - بل أن الكثير من المؤتمرات تعقد في أوروبا لبحث مدى إنسانية المرأة - هل هي إنسان أم كائن من نوع آخر وهل تستحق مثله

الحياة الأخرى أم لا؟ ـ وقد انتهى أحد المؤتمرات الذي عقد في فرنسا سنة ٥٨٦م إلى قرار وهو أن المرأة خلقت لخدمة الرجل. وحتى سنة ١٨٠٥ كان القانون البريطاني يعطي الزوج الحق في بيع زوجته لشخص آخر إذا ما كرهها أو احتاج مادياً، ثم صدر بعد ذلك قانون بتحريم هذا العمل.

وحتى الآن في الغرب ـ في فرنسا مثلاً ـ تعد المرأة تابعة لزوجها تتسمى باسم أسرته. ونظام الميراث الإنجليزي يسمح للزوج أن يحرم زوجته وأولاده من الميراث ويوصي به لمن يشاء. وعلى الرغم من خروج المرأة للعمل في أوروبا إلا أنها تتقاضى أجراً أقل من الرجل. وما يعد حرية للمرأة في بعض الدولـ كالسفور وحرية تكوين علاقة مع الجنس الآخر خارج الزواج... هو في الحقيقة امتهان للمرأة وسلب لكرامتها وإنقاص لشأنها تحت زعم التحرر الكاذب.

السلطة داخل الأسرة الإسلامية:

يقوم البناء الأساسي للأسرة الإسلامية على مجموعة مبادئ تحكم حركة أعضائها وتحكم شبكة العلاقات الاجتماعية وأهلها، كما تحدد سلطات وحقوق وواجبات كل عضو من أعضائها. ويمكننا إيجاز أهم هذه المبادئ فيما يلي

أولاً: وحدة الأصل والمنشأ: وقد حرص الإسلام على توضيح الأصل المشترك للنساء والرجال منعاً من تسلط أحدهما استناداً إلى تصور أسطوري لنشأة أي منهما فجميع أعضاء الأسرة في نظر الإسلام لهم أصل واحد، يقول الحق تبارك وتعالى في سورة النساء:﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً﴾ [النساء: ١]

ويقول تعالى في سورة الأنعام: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ﴾ [الأنعام: ٩٨].

ثانياً: المودة والرحمة: أكد الإسلام على نوعية العلاقات التي يجب أن تسود الأسرة فهي يجب أن تبتعد تماماً عن التسلط والتعالي والتبعية، ذلك أن هذه العلاقات يجب أن تبنى في نظر الإسلام على المودة والتراحم والسكن الروحي. يقول تعالى:
﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا﴾ [الرُّوم: ٢١]
﴿وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾ [الرُّوم: ٢١]. ويقول تعالى:
﴿وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِى صَغِيرًا﴾ [الإسراء: ٢٤] . ويقول: ﴿وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ إِحْسَٰنًا﴾ [الأحقاف: ١٥] .

ثالثاً: العدالة والمساواة: حرص الإسلام على تحقيق العدالة في الحقوق والواجبات والمسئوليات داخل الأسرة. وإذا كان مفهوم العدل مفهوماً نسبياً متغيراً حيث يختلف من مجتمع لآخر ومن حقبة تاريخية إلى أخرى. فإن مفهوم العدل الإسلامي ينبثق من فهم كامل للفطرة الإنسانية لأنه صادر عن الخالق البارئ المصور ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ﴾ [المُلك: ١٤] . يقول تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [النّحل: ٩٧] .

رابعاً: التعاون والتكافل الاجتماعي: فإذا كانت الأسرة هي الوحدة الأساسية للمجتمع فإن صلاح المجتمع لا يكون إلا بصلاح الأسرة وأعضائها. والمجتمع المتماسك والمتكامل القوي لا يقوم على الصراع والحقد والنزاع وإنما يقوم على التعاون والتكافل الاجتماعي، وقد حرص الإسلام على أن تقوم الأسرة على أساس هذه الخصائص ولهذا شرعت أحكام النفقة والميراث والوصية. يقول تعالى: ﴿لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلْكِتَٰبِ وَٱلنَّبِيِّۦنَ وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ﴾ [البقرة: ١٧٧]

٣ ـ مشكلات التنشئة والعلاقات بين الآباء والأبناء:

من الصعاب التي تواجه الزوجين ما ينشأ من تعارض أو صراع بين المهمات الأسرية، والمهمات التي تفرضها مطالب الحياة الخارجية المختلفة. فقد ينشأ مثلاً نوع من التنافر بين مهمة الشخص كزوج وأب والمهمات التي تفرضها المهنة التي يقوم بها، أو بين مهمة الزوجة والأم والمهمات التي تفرضها الاتجاهات الخارجية سواء ما يتصل منها بالعمل أو النشاط الاجتماعي. مثل هذه العقبات التي تواجه الأسرة في قيامها بمطالب المهمات الخارجية الأخرى يعززها المجتمع الحديث بنتيجة أساليب الحياة الحضرية.

الصراعات بين الآباء والأطفال[١]:

وقد تنشأ الصراعات بين الآباء والأطفال، وقد ازدادت هذه الصراعات نتيجة تسامح الآباء وتخلخل الضبط الاجتماعي والتربية الديمقراطية، والاستقلال الكبير الذي يتمتع به الأطفال في المجتمعات الحضرية الحديثة، كما أدت إلى زيادة الصراع بين المراهقين وبين الجيل الذي يتمسك بقيم ومفاهيم مختلفة لطبيعة العلاقات الأسرية.

ولقد صار من المتعذر فرض تقاليد غير منطقية من رواسب الماضي على أبناء الجيل الحاضر. ويقول أحد الأبناء: «إن أمي لا تكف عن توجيه النقد والملاحظات، لقد ضقت بها ومللت هذه الحياة بيد أنني أعلم نتيجة مغادرتي للأسرة، سوف لا أستطيع الحصول على الغذاء أو الملابس أو المسكن الذي أعيش فيه كما هو الحال الآن. وكذلك إذا تركت المنزل فسوف أجلب عليها الحزن والهم. ولذلك سوف أتحملها بقدر ما أستطيع إنهما لايتركاني أبداً أفعل ما أريد، ومع ذلك فأنا أقوم بكل ما أرغب فيه ثم

---

(١) بناء السلطة في الأسرة الإسلامية.. نبيل السمالوطي ١٩٧٧، مركز دراسات المرأة والتنمية، ص ١٢:٣١.

أخبرهما فيما بعد، لقد انقضى السن الذي كانا يستطيعان فيه حرماني من متعتي، كما أستطيع أن أواجه وأتحمل ما يوقعان من عقوبة ولا أبالي بها».

وغالباً ما تصطدم توقعات الآباء مع تصرفات أبنائهم، كما تتعارض معتقداتهم وأفكارهم مع رغبات الأبناء، وفي المجتمع الحضري يختلط الأبناء مع جماعات من أصدقائهم وزملائهم، وغالباً ما يتبنون قيم الجماعة، والأصدقاء الذين يرتبطون بهم.

ونتيجة لذلك قد يكتسب الشباب اتجاهات تتعارض مع اتجاهات الآباء، فالشباب يرتبط عن قرب بالأنماط الجديدة وهي أكثر مرونة على التغير وتقبل القيم الجديدة والتوافق معها.

المواجهة: (حل مشكلات الصراع بين الآباء والأبناء):

لا شك بأن الإسلام حين يطرح فكرة لعلاج مشكلة من المشكلات، فإنه يقوم على أساس جوهري، حيث يعالج المشكلة الأساس بما يطرحه من مبادئ وقيم ومنهاج حياة، وحين يطرح منهجه في هذا الصدد نستطيع تبيين الآتي:

١) عُني الإسلام من البداية باختيار منبع الأولاد، وأصل الذرية، عُني باختيار الزوجة والاختيار ليس قاصراً على أن يختار الرجل زوجته، فللمرأة أيضاً أن تختار أفضل المتقدمين، وقد أوضح الدين مجموعة المبادئ التي يجب أن يقوم عليها الاختيار الصحيح وهي الدين والخلق وأخر الإسلام مجموعة من المعايير المختلفة للاختيار كالجمال والثراء والنسب.. لأنها معايير وقتية لا تحقق السكن والمودة والرحمة وهما جوهر العلاقات الأسرية وسر نجاحها[١].

(١) نبيل السمالوطي، مرجع سابق ١٩٧٧: ٣٣.

٢) عني الإسلام كذلك بالتأكيد على مبادئ التقوى والصلاح وحسن الخلق وحسن التربية للأولاد وعبر عن ذلك في مواضع عدة من كلام رب العالمين. يقول تعالى: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾ [الرُّوم: ٢١]. ويقول: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ وَإِيتَآئِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ [النحل: ٩٠]. وفي السنة النبوية المطهرة الكثير من المآثر والإرشاد عن حسن التربية للولد ورعايتهم.

٣) أمر الأولاد بحسن السمع والطاعة، وحسن الخلق وبر الوالدين، يقول تعالى: ﴿وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِى صَغِيرًا﴾ [الإسراء: ٢٤]. وقال: ﴿فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا﴾. وقال تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ إِحْسَٰنًا﴾ [الأحقاف: ١٥].

٤) كما حرص الإسلام على تحقيق العدالة والمساواة في الحقوق والواجبات والمسئوليات داخل الأسرة. وإذا كان مفهوم العدل مفهوماً نسبياً، فإن العدل الإسلامي ينبثق من فهم كامل للفطرة الإنسانية لأنه صادر عن الخالق البارئ، العدل سبحانه وتعالى. فهذا يدلنا على دعوة الإسلام إلى الحرية المشروطة وليست الفوضى، حرية التعبير عن الرأي والتصرف من الأولاد فيما لا يخالف شرع الله ومنهجه.

٤ ـ تطبيق معايير مادية في الاختيار للزواج:

الاختيار للزواج[1]:

اختيار شريك الحياة أكثر الاختيارات أهمية على الإطلاق، ومن

(١) المشاكل الزوجية وحلولها في ضوء الكتاب والسنّة والمعارف الحديثة. محمد عثمان الخشت. مكتبة القرآن. ٤٨:٤٧.

استطاع أن يختار شريكه اختياراً سليماً استطاع أن يحقق خطوة مهمة في سبيل تحقيق سعادته المنشودة.

لذا كان من المنطقي أن يضع الإسلام الحريص على سعادة الإنسان ـ منهجاً يتم وفقه اختيار شريك الحياة. وقد أثبت التجارب والخبرات أنه على قدر قرب الاختيار أو بعده عن هذا المنهج يكن مقدار النجاح أو الفشل في الحياة الزوجية.

وإذا ألقينا النظر إلى معايير المُحدثين ممن اتبعوا معايير ونظم خالفت شرع الإسلام ومنهجه، نستطيع أن نتبين معاييرهم في الاختيار للزوج والزوجة، فمن معاييرهم في اختيار الزوج الآتي[١]:

١) **الغنى**: يريد بعضهم أن يكون المتقدم لخطبة فتاتهم رجلاً يتمتع بالغنى والثراء لتنال منه الفتاة ما تريد من متع الحياة وملذاتها، وبخاصة في هذا العصر الذي كثرت مطالبه وتنوعت متعه، فهم يريدون زوجاً غنياً سهلاً في إنفاقه دون النظر إلى سلوكه وسنه وشكله، وربما زوجوا الفتاة رغما عنها لتتم لهم المصلحة أولاً كما يشاهد فيمن رَكِبه دين أو حلت به أزمات لا يفكها إلا ثري طاعن في السن، فهو يبيع بنته بيعاً ليفوز بقبض الثمن، ولا يهمه انعكاس ذلك على الفتاة.

فحرصت الفتاة أو ولي أمرها على قبول المتقدم لهم لمجرد ما يملك من ثروة بغض النظر عن كل شيء سواه له أخطار كبيرة منها:

ب) أن المال غير مأمون الزوال. خصوصاً عند إرهاق الرجل بالمطالب اليومية المتجددة.

٢) **المدنية**: كما يريد بعض من يعيشون بالمنطق المادي وحده أن زوج ابنتهم من أصحاب رؤوس الأموال، فهناك من يريد لابنته زوجاً عصرياً متحضراً يفهم الأوضاع الحديثة أو ما يسمى مقتضيات العصر،

(١) الإسلام ودعوى التجديد في الأسرة.

ليجاري الفتاة وأهلها في مظاهر المدنية والتحضر، وليفخروا به في الأوساط المعروفة. كما يحبونه وسيماً في الجسم، أنيقاً في الشكل والمظهر، اجتماعياً ذا علاقات طويلة عريضة يجيد التحدث وغشيان المجتمعات، ولا يهمهم بعد ذلك سلوكه الشخصي وعلاقاته الأخرى، وعدم ثبات شخصيته التي تتجاذباه المغريات وعلاقاته الأخرى، وعدم ثبات شخصيته التي تتجاذبها المغريات.

ويكفيهم في هذا بريقه المؤقت، وما أشد ضرر هذا الصنف على الزوجة، فهو لا يتقيد بحدود الله ولا يتورع عن المنهيات، وليستهتر بكل فضيلة، وقد يجره ذلك إلى سوء العشرة مع الزوجة، وربما إلى التحلل من الشرف والفضيلة كما قد يؤدي بزوجته إلى مهاوي الفساد باسم التقدمية والتهذيب الاجتماعي.

٣) **المكانة الاجتماعية**: وهناك بعض من يبغي الزوج ذا المكانة الاجتماعية المرموقة لكونه من العائلة الفلانية أو صاحب النفوذ والمنصب والمنزلة في المجتمع، وذلك ليفخروا بالاصهار إليه، لكن سرعان ما تنقلب هذه العزة وبالاً على من يلصق نفسه بأصحابها، لأنه سيضحى بكرامته تجاه تسلطهم وسيفقد سلطته على نفسه بسبب نفوذهم[١].

بعد أن ألقينا تلك النظرة العابرة خلال معايير من تأثروا بالنظرة المادية، علينا أن نلقي النظر أيضاً خلال منهج الإسلام ورؤيته لذلك، وأسس هذا المنهج الاختياري عديدة ومتشعبة، وليس هذا موضع تفصيلها ولكن أهم معالم هذا المنهج على وجه الإجمال تتمثل في ضرورة تعرف كل من الطرفين على الآخر، وهذا التعرف لا يقتصر على معرفة التكوين الخِلْقي فحسب، بل يتعدى إلى محاولة تعرف التكوين النفسي والروحي

(١) ماذا عن المرأة: نور الدين عتر، ٤٦.

والفكري، حتى يتمكن الطرفان من معرفة ما إذا كان كل منهما يتوافق مع الآخر أم لا؟

فأهم معيار لتحقيق الانسجام والاستقرار، هو التوافق في المبادئ والقيم، والاتجاهات والأفكار، والطبيعة والمزاج، والرغبات والميول، وفي النظر إلى الحياة بوجه عام.

فمن مصلحة كلا الطرفين أن يرتبط بمن هو على شاكلته؛ لأن الحياة الزوجية تنال نصيبها من السعادة والهناء على قدر ما بين الزوجين من تكافؤ وتوافق واتساق. قال تعالى: ﴿ٱلْخَبِيثَٰتُ لِلْخَبِيثِينَ وَٱلْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَٰتِ ۖ وَٱلطَّيِّبَٰتُ لِلطَّيِّبِينَ وَٱلطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَٰتِ ۚ﴾[النور: ٢٦].

وقال ﷺ: «**الأرواح جنود مجندة، فما تعارف منها ائتلف، وما تناكر منها اختلف**». رواه البخاري.

٥ ـ التفكك الأسري(١):

يمثل التفكك الأسري موضوعاً تتعدد فيه الآراء وتختلف، فلا يوجد من بيننا من استطاع أن يفلت من واحدة أو أخرى من صوره المتعددة، ولما ينطوي عليه كذلك من شكل درامي يضم في حناياه اختيارات قاسية وتجارب شخصية أليمة، فكلنا سيموت يوماً ويخلف موته فراغاً وخللاً في نسق الأسرة والمهمات المناطة بها، والكثيرون منا تعرضوا لخبرة الطلاق بأنفسهم أو كانوا ضحية لها على نحو ما. أما الذين لم يلمسوا هذه الخبرة فإنهم يعلمون علم اليقين أن بيوتهم متماسكة ظاهرياً فحسب وقد تضم بين جدرانها أناساً يشعرون بالاغتراب والغربة برغم التلاصق في المكان.

ويمكن تعريف التفكك الأسري باعتباره «انهيار الوحدة الأسرية وتحلل أو تمزق نسيج الأدوار الاجتماعية عندما يخفق فرد أو أكثر من أفرادها في

(١) الاتجاهات المعاصرة في دراسة الأسرة.. علياء شكري ١٩٨٨: ٢٢٩ ـ ٢٣١.

القيام بالدور المناط به على نحو سليم ومناسب» وبناء على هذا التعريف يمكننا أن نحدد الأنماط الرئيسية للتفكك الأسري على النحو الآتي:

١ـ عدم اكتمال الوحدة الأسرية، وهي تضم فيما تضم تغيب الأب ـ الزوج عن الأسرة، ومن هنا فإن الواجبات التي يضطلع بها والتي رسمها المجتمع ليست قائمة. وبالإضافة لذلك فإنه يوجد على الأقل واحد من مصادر غير الشرعية يتمثل في إخفاق أعضاء الأسرة التي ينتمي إليها كل من الزوجين في أداء التزامات أداورهم تجاه الأسرة وفي ممارسة الضبط الاجتماعي عليها.

٢ـ الانفصال والطلاق والهجر.. وهنا يحدث التفكك بسبب قرار أحد طرفي العلاقة الزواجية أوكليهما ترك الآخر ومن ثم يتوقف أداؤها للالتزامات المرتبة على وظيفتهما كزوجين.

٣ـ الحالة التي يعيش فيها أفراد الأسرة سوياً ولكن مع تناقص الاتصال أو التفاعل فيما بينها وبالذات في حالة إخفاق كل منهما في دعم الآخر عاطفياً.

٤ـ الغياب غير المتعمد لأحد الزوجين. فقد تتعرض بعض الأسر للتفكك بسبب وفاة أحد الزوجين أو الحكم عليه بالسجن أو الابتعاد عن الأسرة بسبب الحروب أو حدوث كساد أو بعض مظاهر الكوارث الأخرى.

٥ ـ الكوارث الداخلية التي تؤدي إلى إخفاق - غير متعمد - في أداء المهمات، إذ قد تنطوي الكوارث التي تحدث في إطار الأسرة على كثير من الأمراض العقلية أو الجسدية أو اختلال التوازن العاطفي. فالطفل قد يولد وبه مرض عقلي أو قد يصاب الطفل أو أحد الأبوين بمرض عصبي، كما أن الإصابة بأمراض جسمية خطيرة ومزمنة يؤدي إلى الفشل التام في أداء الدور الذي كان منوطاً بالشخص المصاب بالمرض.

وسنركز في مناقشتنا الآتية على عاملين أكثر من غيرهما ألا وهما الوفاة أو الغياب والطلاق. وإن كان هذا لا يعني إغفال العوامل الأخرى.

التكيف لحالات الموت والطلاق: ربما يتعرض كل فرد منا لنوع من الموت عندما يموت الحب وتولد الكراهية فالطلاق أحد صور الموت الذي تتعرض له العلاقة الزواجية، وفي مثل هذه الحالات يصعب العثور على طرف بريء تماماً أومذنب كلية يقف وراء الوصول لهذه النتيجة وبسبب هذا العنصر الكائن في الطلاق قام كثير من المحللين الاجتماعيين بالإشارة إلى أوجه التشابه بين التكيف لحالتي الموت والطلاق. ويمثل هذا ضرباً من ضروب التدليل على أن الموت ذا مغزى اجتماعي أساسي وليس مجرد عملية بيولوجية ينتهي بمقتضاها إنسان وتجعل المواصفات الفريدة لكلتا الحالتين من خبرة الموت تجربة مؤلمة على نحو متميز: فالواقع أنه لا يوجد شخص يستطيع أن يحل محل الشخص المتوفى.

بيد أنه على الرغم من أن كلاً من الموت والطلاق يمثلان في حالات فريدة، فإن الأفراد الذين يعانون منهما أو من أيهما يشتركون في المعاناة من كثير من الخبرات، فكلهم يبدأ بأوجه تشابه معينة في موقف الحياة لكل من وقع تحت تأثير الوفاة أو الطلاق. وهذه يكون تلخيصها في النقاط الآتية:

١ـ توقف الإشباع الجنسي.

٢ـ فقدان الإحساس بالأمن والصداقة والحب.

٣ـ عدم وجود مثل أعلى لدور الكبير الذي كان سيمثل نموذجاً للطفل يستطيع أن يترسمه.

٤ـ زيادة الأعباء الملقاة على الطرف الموجود وبالذات بالنسبة لرعاية الأطفال.

٥ـ زيادة المشكلات المادية وبالذات إذا كان الزوج هو الذي رحل أو وافته المنية.

٦ـ إعادة توزيع المهام والمسئوليات المنزلية.

وعلى كل حال فإنه في مقابل كل صور التماثل تلك يوجد تباين أساسي بين مشكلة التكيف في الحالتين. حيث تنتج عادات وشعائر الموت ضمن نسيج تنظيمي في كل المجتمعات، وتتحدد التزامات الدور وحقوقه على نحو وثيق نوعاً ما، كما يقدم الأقارب والأصدقاء كل عون ممكن في سبيل تأكيد ذلك.

الطـــلاق:

على الرغم من التعاسة الشخصية الناجمة عن الطلاق والإدانة الواسعة التي يجابه بها فقد شهدت معدلات الطلاق تزايداً مستمراً في كافة الدول الغربية، التي شهدت معدلاً أسرع بكثير من المعدل الذي حدث في الولايات المتحدة الأمريكية حيث أخذ المعدل في الزيادة منذ حوالي ١٠٠ سنة تقريباً. وربما كان العامل الأكثر أهمية هو انخفاض نسبة عدم الموافقة على الطلاق في حد ذاته. ويمكن القول دون تردد أنه منذ ٥٠ سنة مضت كان من يرغب في الطلاق أو يقدم عليه يجد نفسه وقد فقد قدراً كبيراً من اعتباره في الدائرة الاجتماعية المحيطة به. هذا إذا لم يتم استبعاده وعزله بشكل نهائي.

يوضح الجدول المبين الارتفاع الذي طرأ على معدلات الطلاق في مجموعة الدول الغربية.

معدلات الطلاق في الفترة من ١٩١٠ ـ ١٩٥٦ في بعض البلاد الغربية

الدولة	عدد حالات الطلاق لكل ١٠٠٠ زيجة	
	عام ١٩١٠	عام ١٩٥٦
الولايات المتحدة الأمريكية	٨٧,٤٪	٢٤٦,٢
ألمانيا	٣٠,٢	٨٩,٢
انجلترا وويلز	٢,٢ (١٩١١)	٧٢,٤
استراليا	١٢,٩	٩٠,٤
فرنسا	٤٦,٣	١٠٠,٥
السويد	١٨,٤	١٧٥,٤

تأهيل الأسرة في حالة تفككها:

غني عن البيان ما يكابده أفراد الأسرة عامة من تشتت والأطفال بصورة خاصة من جراء تفكك كيان الأسرة ؛ الناتج عن إحدى صور الانفصال بالغياب أو الانشغال أو الطلاق، وقد عني الإسلام غاية العناية والحرص على صيانة كيان الأسرة من تلك النوازل التي تلم بذلك الكيان المتماسك فتفكك بنيانه، ونجد موقف الإسلام من أعلى صور التفكك وهي الطلاق فيما يلي:

إذا كان الطلاق أبغض الحلال عند الله فإن الإسلام شرعه كعلاج عندما تستعصي الحياة الزوجية، ولم يشرع الإسلام الطلاق من أول وهلة وإنما شرعه عندما تستعصي كل محاولات الإصلاح. ولم يجعل الطلاق كلمة يلقيها الزوج على زوجته فيحرمان بعضهما على بعض تحريماً أبدياً لا رجعة فيه، لكنه جعله فترة يمكن للزوجين أن يتراجعا ويتبصرا في أمورهما وما بينهما من ارتباطات (أبناء ـ تاريخ ـ مستقبل).. فشرعها طلقات مفرقةً مرة بعد أخرى دفعات متعددة، فخلال الطلقة الأولى والثانية يدعو الإسلام

الزوج بالرجوع إلى زوجته ـ من خلال المراجعة دون تجديد عقد مادامت في عدتها:
﴿وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ ۚ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ فِىٓ أَرْحَامِهِنَّ إِن كُنَّ يُؤْمِنَّ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۚ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِى ذَٰلِكَ إِنْ أَرَادُوٓا۟ إِصْلَٰحًا ۚ وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٢٨].

معالجة الخلاف عندما ينشأ من قبل الزوجين معاً(١):

إذا لم تجد طرق العلاج وسبل الإصلاح في علاج نشوز أي من الزوجين، أو كان الشقاق ظاهراً من كليهما، أو من أحدهما دون أن يُعرف المسيء منهما، وقرّا بمرحلة الوفاق الذاتي التي تكون بين الزوجين خاصة دون تدخل غيرهما، فلم يستطيعا الوصول إلى مرحلة من الوفاق والاتفاق تساعدهما على استمرار حياتهما الزوجية: «أسكنهما الحاكم قرب رجل ثقة يشرف عليهما ويكشف حالهما كعدالة وإفلاس من خبرة باطنة ليعلم الظالم منهما»(٢). فإذا تعذر معرفة المسيء منهما، وتمادى الزوجان في نشوزهما وشقاقهما ونفور كل واحد منهما من الآخر، ففي الحالة تلك شرع الإسلام نظام التحكيم بين الزوجين بقوله تعالى:
﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَٱبْعَثُوا۟ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ إِن يُرِيدَآ إِصْلَٰحًا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيْنَهُمَآ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا﴾ [النساء: ٣٥].

هكذا عالج الإسلام الخلاف الأسري، وحرص كما عرضنا على ضرورة المراجعة وإعطاء كل الفرص للطرفين للمثوبة والتأني من أجل سلامة وصيانة كيان الأسرة.

---

(١) انظر: نبيل السمالوطي.. مرجع سابق: ٣١٨.
(٢) شرح منتهى الإرادات ٣/ ١٠٦.

الفصل السادس

- النظام الإسلامي في مواجهة الخلافات والمشكلات الأسرية
- أسس بناء الأسرة المسلمة
- الحقوق والواجبات الزوجية
- وظيفة علم الاجتماع العائلي من منظور إسلامي

العولمة والأسرة

- **النظام الإسلامي في مواجهة الخلافات والمشكلات الأسرية**[١]:

أ) يحرص الإسلام على بناء الأسرة على أسس متينة تضمن لها البقاء والاستمرار والتماسك غير أن الأمر لا يخلو من إمكانية حدوث خلافات وصراعات ومشكلات بين الزوج وزوجته. هنا يتدخل الإسلام بنظام فريد للمواجهة والعلاج بعد أن اتخذ مجموعة من الإجراءات الوقائية. فالإسلام يتخذ إجراءات وقائية Protective Procedures تحول دون وقوع المشكلات أصلاً، لكن الله يعلم طباع البشر لأنه سبحانه خالقها ولهذا وضع مجموعة من الإجراءات الإرشادية Extension Procedures لإرشاد أعضاء الجماعة لمواجهة المشكلات قبل وعند ظهورها، ثم بعد هذا يتخذ مجموعة من الإجراءات العلاجية Curative Procedures.

ب) ويعلم سبحانه أن القلوب معرضة للتحول والاتجاهات تتغير فقد يحل الشقاق محل التفاهم لأي سبب من الأسباب. وهنا يبدأ القرآن التحذير من الانقياد للنزعات الطارئة التي يمكن أن توجد الشقاق والخلاف يقول تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَحِلُّ لَكُمۡ أَن تَرِثُواْ ٱلنِّسَآءَ كَرۡهٗاۖ وَلَا تَعۡضُلُوهُنَّ لِتَذۡهَبُواْ بِبَعۡضِ مَآ ءَاتَيۡتُمُوهُنَّ إِلَّآ أَن يَأۡتِينَ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖۚ وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِۚ فَإِن كَرِهۡتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكۡرَهُواْ شَيۡـٔٗا وَيَجۡعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيۡرٗا كَثِيرٗا﴾ [النِّساء: ١٩]. وهنا يأمرنا الله سبحانه بعدم التضييق على الزوجة والتشدد في معاملتها بدون سبب معقول، وهو هنا يرشدنا إلى أن نزعات الكراهية قد تكون مؤقتة وطارئة وقد يكره الإنسان شيئاً ولا يدري أن الله يجعل فيه خيراً كثيراً.

---

(١) نبيل السمالوطي، مرجع سابق، ص ٢١٣ ـ ٢١٩.

ج) وإذا كان القرآن الكريم يوجه النصح للرجال فإنه يرشد النساء إلى ضرورة التزام الصلاح والقنوت وطاعة الله فيما أمر بشأن حقوق الزوج وصيانتها وحفظها وإطاعة أمر الزوج والاحتفاظ بالأسرار الزوجية والمنزلية، وهذا النوع من الزوجات ليس للأزواج عليهن سلطان﴿فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلۡغَيۡبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُۚ﴾ [النِّسَاء: ٣٤] أما اللائي يخرجن عن حدودهن ولايطعن الله ويخشى منهن النشوز فهنا يبدأ العلاج الاجتماعي والنفسي تجنباً لإمكانية التفكك الأسري وانحلالها. وهناك خطوات قرآنية للعلاج تتمثل في المستويات التالية:

١ـ النصح والإرشاد عن طريق الحكمة والموعظة الحسنة.

٢ـ إذا لم يجد هذا العلاج الأول يقوم الزوج بهجر زوجته في المضجع وفي هذا إيلام نفسي عنيف للزوجة يدركه النساء.

٣ـ فإذا لم يُجد الهجر يقوم الزوج بتأديبها بالإيلام الجسدي المادي عن طريق الضرب وهذا هو آخر وسيلة يملكها الرجل لعلاج زوجته التي يخاف نشوزها وهو عقاب لا يلجأ إليه الزوج إلا عند الضرورة.

هذا العلاج القرآني الكريم يصلح لكل العصور ولا يتعارض مع كرامة المرأة ويتفق مع الطبيعة النفسية للمرأة، ويتفق في تدرجه مع درجة النشوز والانحراف فإذا أجدى النصح اللفظي انتهى الأمر، فإذا لم يجد لجأ الزوج إلى الأسلوب الثاني وهو لا يلجأ للأسلوب الثالث الإيلام الجسمي إلا عندما تفشل الوسائل السابقة. وحتى في عملية الضرب وضع الإسلام الحنيف لها شروطاً يجعل منها وسيلة للتأديب والعقاب وليس للانتقام أو الإيذاء العنيف.

هذا العلاج الذاتي الداخل أجدى وأكرم من اللجوء - في كل صغيرة

وكبيرة. إلى المحاكمة وإذاعة الأسرار الأسرية مما يعقد المشكلة ويجعلها تستعصي على العلاج. يقول تعالى:

﴿وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِي ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا۟ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا﴾ [النِّساء: ٣٤].

د) و كما يرشدنا القرآن إلى الأسلوب الأمثل في مواجهة إمكانية نشوز الزوجة فإنه قد أرشد الزوجات إلى أمثل الأساليب لعلاج إمكانية نشوز الزوج. قال تعالى:

﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا ۚ وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌ ۗ وَأُحْضِرَتِ ٱلْأَنفُسُ ٱلشُّحَّ ۚ وَإِن تُحْسِنُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [النِّساء: ١٢٨]. فالزوجة التي تلاحظ إعراض زوجها عنها أو تخاف نشوزه عليها أن تعمل على إرضائه واستمالته إليها من خلال وسائل الإرضاء المشروعة التي لا يمس ديناً ولا خلقاً.

ومن خلال الكلام الطيب والابتسامة المشرقة وإرضاء مطالبه المشروعة. وما يهمنا هنا أن مواجهة الخلافات هنا تتم داخل الجماعة الداخلية In Group وهي جماعة الأسرة الصغيرة ذاتها طالما أن المشكلة لم تتجاوز مجرد الخوف من النشوز وملاحظة الإعراض فالزوجان هما المكلفان بحل المشكلات دون اللجوء للتحكيم الخارجي في أي شكل من الأشكال.

هـ) في حالة تفاقم الخلاف والصراع بين الزوجين ولم يستطيعا بجهودهما الذاتية حل المشكلات الداخلية، يوجهنا الإسلام إلى ضبط النفس حتى لا يسرف أحد الطرفين في إيذاء الآخر، حفاظاً على حق العشرة السابقة لعل الله يجعل بعد عسراً يسرا. وهنا يبدأ دور الجماعة الإسلامية - متمثلة أولاً في أسرة الزوج والزوجة فمن واجب المسلمين إصلاح ذات بينهم يقول المولى: ﴿لَّا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَىٰهُمْ إِلَّا

مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ ٱلنَّاسِۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ١١٤] . **ويقول تعالى:** ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾ [الحجرات: ١٠] **وحفاظاً على تماسك الأسرة وهي الوحدة الأساسية للحياة الاجتماعية، وحماية لها من التفكك وما يترتب على التفكك كمشكلة من مشكلات مترتبة عليها كتشرد الأطفال وضياع مستقبلهم أو الانحرافات الجنسية وتفكك الحياة والعلاقات بين الأسر وإحلال علاقات الصراع بدلاً من التآخي والتعاون.. الخ، فإنه يجب على القادرين من المسلمين محاولة إصلاح ذات بين الزوجين من أجل إزالة أسباب الخلاف وإعادة العلاقات بينهما إلى ما كانت عليه، وهذه هي خطوات التحكم. وحرصاً من الإسلام على عدم إذاعة أسرار الأسرة ونشر أسباب الخلافات بين الناس، فإنه استوجب من الأقارب ــ أقارب الزوجة والزوج ــ «في شكل مجلس عائلي صغير» محاولة الإصلاح والقيام بعملية التحكيم بين الزوجين (وهي إحدى العمليات الاجتماعية سُكيفٌ ذْكمّم في علم الاجتماع الحديث). يقول تعالى:** ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَٱبْعَثُوا۟ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ إِن يُرِيدَآ إِصْلَٰحًا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيْنَهُمَآ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا﴾ [النساء: ٣٥].

ومن عظمة القرآن أنه جعل الخطاب هنا للمؤمنين جميعاً - لأن المجتمع الإسلامي هو مجتمع الحب والحرص على مصالح الآخرين والتعاون. ولما كان أمر التحكيم لا يمكن أن يقوم به جميع المسلمين، فإن بعض المفسرين ذهب إلى أنه موجه إلى من يمثل الأمة أو الحاكم - ومساعديه ذلك أن الحاكم المسلم مكلف بملاحظة أحوال الناس والعناية بها ومحاولة إصلاحها. وذكر آخرون أنه خطاب عام يدخل فيه

الزوجان وأقاربهما فإذا استطاع الأقارب القيام بمهمة الإصلاح كان بها وإلا لكان الواجب إبلاغ الأمر إلى الحاكم[١]. وهنا المسئولية شركة بين جماعة المسلمين والحاكم فالعضو في المجتمع الإسلامي مكلف بأن يؤثر أثراً إيجابياً بناءاً في حياة بقية الأعضاء، فهو إيجابي مشارك، وهذه هي ما يطلق عليه المشتغلون بقضايا «التنمية البشرية» المواطنة المشاركة Participant Citizenship ولكن بالمفهوم الإسلامي البناء الذي ينبثق من عقيدة محددة. وإنما في عملية الإصلاح ﴿إِن يُرِيدَآ إِصۡلَٰحٗا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيۡنَهُمَآۗ﴾ [النساء: ٣٥]

وهذا توجيه إلهي كريم بضرورة إخلاص النية وتحري العدل والصبر في التحكيم من أجل الإصلاح، ويشير الله سبحانه وتعالى في نهاية الآية أن الله كان عليماً خبيراً فهو يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور، وفي هذا حفز ودفع للمحكمين إلى إخلاص النية والصدق في الإصلاح والحفاظ على تماسك الأسرة وتجنب الانفصال. وهذه هي الوسيلة الرابعة في محاولات الإصلاح - وهي محاولة من الخارج بعد أن فشلت المحاولات الذاتية.

ـ النظام الإسلامي لإنهاء العلاقات الزوجية مع محاولات العلاج:

أ) فإذا فشلت كل المحاولات الذاتية الداخلية، كذلك فشلت محاولة التحكيم الصادق ورفض الزوج أن يطلق سراح زوجته وأجبرها على البقاء معه وهي كارهة للمقام معه ـ دون إيذاء لها أو إضرار لها فقد شرع الإسلام للزوجة أن تفتدي نفسها بمالها بعضه للزوج وهو ما يطلق عليه «الخلع» وروي أن امرأة ثابت بن قيس جاءت إلى الرسول عليه الصلاة والسلام وقالت له: يا رسول الله «ما أعتب عليه في خلق

(١) محمود شلتوت.

ولا دين، ولكني أكره الكفر في الإسلام ـ لا أطيقه بغضاً ـ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: أتردين عليه حديقته؟ قالت نعم، فأمره رسول الله ﷺ أن يأخذ منها حديقته ولا يزيد. وقال تعالى:

﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُوا۟ مِمَّآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ شَيْـًٔا إِلَّآ أَن يَخَافَآ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا ٱفْتَدَتْ بِهِۦ ۗ تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا ۚ﴾ [البَقـَرَة: ٢٢٩].

وشرط الخلع أن يكون بقيام المرأة بافتداء نفسها بإرادتها بدفع جزء من مالها للزوج بشرط عدم ظلمها أو إيذائها أو إجبارها على دفع هذا المال، أما إن قام الزوج بالاعتداء على زوجته وأجبرها على أن تعطيه من مالها كرهاً ثم طلقها كان الحكم فيما يختار، فالطلاق ينفذ تخليصاً للزوجة من ظلم الزوج وعليه رد المال الذي أكرهها على دفعه، وهذا الأمر إذن لا يقع في دائرة الخلع الشرعي.

ب) وهناك التطليق للضرر. فمن المحتمل ألا يكون لدى المرأة ما تفتدي به نفسها، وقد يكون لديها ولكن الزوج لم يقبل واستمر ممسكاً لها مع إيذائها وإلحاق الضرر بها، هنا يبيح الإسلام للمرأة أن تلجأ للقضاء الإسلامي مع إثبات أوجه الضرر والإيذاء الذي يوقعه بها زوجها ويمكن للقاضي أن يحكم بتطليقها وإطلاق سراحها.

ج) وإذا كان الطلاق أبغض الحلال عند الله فإن الإسلام شرعه كعلاج عندما تستعصي الحياة الزوجية، ولم يشرع الإسلام الطلاق من أول وهلة وإنما شرعه عندما تستعصي كل محاولات الإصلاح. وقد منح الإسلام الرجل حق الطلاق دون مال تفتدي به الزوجة نفسها دون الرجوع للقاضي - ولكنه لم يجعل الطلاق كلمة يلقيها الزوج على الزوجة فيحرمان بعضهما على بعض تحريماً أبدياً لا رجعة فيه، لكنه جعله فترة يمكن للزوجين مراجعة نفسيهما والتبصر في أمورهما وما

بينهما من ارتباطات (أبناء - وتاريخ - ومستقبل) فشرعه مفرقة مرة بعد أخرى دفعات متعددة، فخلال الطلقة الأولى والثانية يدعو الإسلام الزوج بالرجوع إلى زوجته ـ من خلال المراجعة دون تجديد عقد ما دامت في عدتها. قال تعالى: ﴿وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ ۚ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ فِىٓ أَرْحَامِهِنَّ إِن كُنَّ يُؤْمِنَّ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۚ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِى ذَٰلِكَ إِنْ أَرَادُوٓا۟ إِصْلَٰحًا ۚ وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٢٨].

د) وضع الإسلام للطلاق الصحيح مجموعة من القيود بالنظر إلى لفظه وبالنظر إلى أهلية الزوج وبالنظر إلى حالة الزوجة. فالطلاق الثلاث في كلمة واحدة لا يقع إلا واحدة وجعل الإسلام الجمع لغواً لا يقع به شيء. كذلك يجب ألا يعلق الطلاق على شيء بفعل أومنها كأن يقول «إن فعلت كذا فأنت طالق» ولا يقع الطلاق بالأمور الشائعة كأن يقول الشخص «علي الطلاق» أن هذه السلعة بكذا.. كذلك رسم الإسلام أن يكون الطلاق في طهر لم يمسها فيه.. الخ.

هـ) يقول تعالى: ﴿ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِ ۖ فَإِمْسَاكٌۢ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌۢ بِإِحْسَٰنٍ﴾ [البقرة: ٢٢٩] فبعد الطلقة الأولى والطلقة الثانية يحل لكل من الزوجين مراجعة أنفسهما ويحل للزوج رد زوجته، أما إذا وقع الطلاق الثالث سقط هذا الحق إلا بشرط بالغ الصعوبة من شأنه أن يجعل الزوج يعيد النظر عدة مرات في الإقدام عليه، وهذا الشرط يعبر عنه القرآن بقوله تعالى: ﴿فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعْدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُۥ ۗ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يَتَرَاجَعَآ إِن ظَنَّآ أَن يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ ۗ وَتِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٣٠]. فحتى في هذه الحالة ومع هذا الشرط الصعب وحتى آخر مرحلة يحافظ الإسلام على إعادة التماسك والتكامل الأسري.

و) من كل هذا يتضح أن الطلاق الأول والثاني في الإسلام علاج

لحالات مستعصية ويحاول من خلالها الإسلام تقديم علاج قاس عندما تفشل كل وسائل العلاج الأخرى. والطلاق أمر واقع حتى في المجتمعات والشرائع التي تحرجه، وهناك الانفصال الروحي والاجتماعي مع بقاء الارتباطات القانونية أو الجسدية وهذه ظاهرة مرضية خطيرة تهدد الأبناء والأزواج والمجتمع ويؤدي إلى انتشار السلوك الانحرافي كالزنا والبغاء وجناح الأحداث وتفكك العلاقات الاجتماعية. ولعل هذا هو ما جعل بعض المجتمعات الغربية تعيد النظر في قضية الطلاق والأخذ ببعض جوانب الحل الإسلامي ذلك الحل الذي يتسم بالمواجهة الواقعية والجذرية والصحية للمشكلات الاجتماعية بشكل يحفظ على كل من الرجل والمرأة كرامتهما وعلى المجتمع تكامله ويحول دون ظهور الانحرافات وإن ظهرت يواجها شمولية جذرية.

- نحو أسرة إسلامية أصيلة ومعاصرة لا إفراط ولا تفريط.. ومنهج وسط في التربية.

أسس بناء الأسرة المسلمة في الإسلام[1]:

عقد الزواج في الإسلام ميثاق غليظ وعلاقة الزوجية سكن ومودة ورحمة، وهو أساس لإنجاب الذرية - البنين والأحفاد، والزواج هو العملية الاجتماعية التي تتكون منها الأسرة، وهناك مجموعة من الأسس البنائية التي تقوم عليها الأسرة الإسلامية تضمن لها القوة والاستمرار والعلاقات الطيبة والوقاية من التفكك أوجزها فيما يلي:

أولاً: التعرف: يستوجب الإسلام أن يتعرف كل من الرجل والفتاة على

(١) نبيل السمالوطي، مرجع سابق، ١٩٨ ـ٢٠١.

بعضهما البعض بحيث لا يترك الأمر للمصادفة العمياء. ويوصي الإسلام هنا أن يكون معيار الاختيار هو الدين والخلق ويحذر من الركون إلى معايير الجمال أو الحسب أو المال وحدها. ومن أقوال الرسول عليه الصلاة والسلام في هذه الناحية: «من تزوج امرأة لعزها لم يزده الله إلا ذلاً، ولمن تزوجها لمالها لم يزده الله إلا فقراً، ومن تزوجها لحسبها لم يزده إلا دناءةً، ومن تزوجها لم يرد بها إلا أن يغض بصره ويحصن نفسه بارك الله له فيها وبارك لها فيه». وهذا لا يعني إهمال بقية المعايير ـ كالجمال أو الحسب.

وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم للمغيرة بن شعبة عندما خطب امرأة «انظر إليها فإنه أحرى أن يؤدم بينكما»، والأحاديث الشريفة ـ من الصحاح ـ كثيرة وكلها تؤيد ضرورة رؤية كل طرف من طرفي الخطبة للآخر.

ثانياً: الرضا الكامل الذاتي بين الطرفين دون ضغط أو إكراه، فلم تكتف الشريعة الإسلامية بالتعرف والاختيار المسبق، لكنها أوجبت ضرورة الموافقة الصريحة من جانب الرجل والمرأة على الزواج، ولا يكفي في أصح الآراء والمذاهب ـ رضا الولي ولو كان أباً ما دام الطرفان أو أحدهما غير راض بقلبه وضميره. وقد جعلت الشريعة الإسلامية الأمر شورى بين الفتاة وولي أمرها وأمها حيث استوجب من الولي أخذ رأي المخطوبة في زوج المستقبل المرشح مع أخذ رأي أمها لأنها على دراسة بأحوالها. قال عليه الصلاة والسلام: «**أيما امرأة تزوجت بغير إذن وليها فزواجها باطل وكررها ثلاثاً**».

وقد قيل للرسول عليه الصلاة والسلام إن البكر تستأمر فتستحي فتسكت: قال عليه السلام «سكوتها إذنها» وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي عليه الصلاة والسلام قال: «آمروا النساء في بناتهن» وهكذا تحفظ الشريحة السمحة للأب سلطته الأبوية وتصون للبنت أدبها مع تمكينها من

عرض رأيها كاملاً وبحرية في قضية هي أمس خصوصياتها وهي الزواج واختيار زوج المستقبل. وبهذا الشكل يختفي استبداد الآباء وتسيب البنات.

ثالثاً: الكفاءة: وضماناً لحسن التوافق بين الزوجين وحسن العشرة وإمكان التفاهم وبناء العلاقة الزوجية على الندية حرصت الشريعة الإسلامية على أن يكون الزوج كفئاً للزوجة في كل القيم التي يعتز بها الناس في حياتهم - خاصة بالنسبة للمكانة الاجتماعية والاقتصادية Socio- Economic Status والكفاءة عنصر هام لاستمرار الحياة الأسرية في ضوء قوامة الرجل، ذلك لأن انخفاض المكانة الاجتماعية والاقتصادية للزوج بالمقارنة بالزوجة يضعف مكانته كرب للأسرة وقد تهز من قوامته وتكون سبباً في تفكك العلاقة بينهما فيما بعد.

رابعاً: المهر: فرضت الشريعة الإسلامية منحة تقدير للزوجة تحفظ عليها حيائها وكرامتها، يتقدم بها الزوج معبراً عن تقديره لزوجة المستقبل وكامل رغبته في إتمام الزواج بها، وهذه المنحة هي المهر. وقد حرصت الشريعة على عدم الغلو في المهر وضرورة التيسير في تحديده. وهناك العديد من التوجيهات النبوية الشريفة في هذا الصدد منها «من بركة المرأة سرعة تزويجها ويسر مهرها» و«خير النساء أحسنهن وجوهاً وأرخصهن مهورا».

وعلى هذا فإنه يمكن القول أنه إلى جانب التعرف والاختيار والرضا والكفاءة والمهر هناك وصية إسلامية كريمة بعدم المغالاة في المهور حتى لا يضطر الرجل إلى الاستدانة وتحمل عبء الدين خلال الحياة الزوجية مما ينعكس سوءاً على حالته النفسية والاقتصادية وموقفه من زوجته الأمر الذي يهدد العلاقات الأسرية نفسها.

ـ الحقوق والواجبات الزوجية [(١)]:

أ) إذا تحقق التعرف والاختيار والرضا والكفاءة والمهر مع تيسيره، تم عقد الزواج ـ بشهادة الشهود. ويترتب على هذا العقد الذي أطلق عليه القرآن الكريم «الميثاق الغليظ» مجموعة من الحقوق والواجبات المتبادلة تضمن تماسك الأسرة واستمرارية العلاقات الزوجية وسيادة المودة والرحمة والتفاهم المتبادل.

ب) يقول تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٢٨].

وهذا يعني أن الأساس الذي يرجع إليه في تقرير الحقوق والواجبات هو العرف الذي تقضي به فطرة المرأة وفطرة الرجل. وقد أفاض الفقهاء في بيان حقوق كل من الزوج والزوجة والحق الذي تقضي به الفطرة السليمة هو ما قضى به النبي صلى الله عليه وسلم بين علي وابنته فاطمة، حيث قضى على ابنته بخدمة البيت ورعايته، وعلى زوجها بالعمل والسعي والكسب خارج البيت.

ويقضي الإسلام بالتعاون بين الزوجين إذا دعت الضرورة حيث يساعد كل زوج وزوجته في تدبير ورعاية البيت، وتساعد كل زوجة زوجها في عمله، وهذا التعاون الذي يطالبنا به ديننا الحنيف ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة: ٢].

ج) إذا كان الإسلام قد ساوى بين الرجل والمرأة في الحقوق والواجبات فإنه جعل القوامة للرجل: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُوا۟ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ﴾ [النساء: ٣٤].

فالرجل هو المسئول عن المرأة مكلف بالإنفاق عليها وصيانتها ودفع الشر عنها، فهي مسئولية قوامة وتكليف وليست مسئولية سيطرة وسلطان وقهر. وهذه المسئولية تقتضيها ضرورة الاجتماع فأي جماعة لابد لها من قائد ومدير ومتصرف ﴿وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾ [البقرة: ٢٢٨].

د) توصي التعاليم الإسلامية بحسن العشرة بين الزوجين، ومن وصايا الرسول الكريم: «استوصوا بالنساء خيرا». ومنها قوله عليه السلام «ما استفاد المؤمن بعد تقوى الله خيراً من زوجة صالحة، إن أمرها أطاعته، وإن نظر إليها أسرته، وإن أقسم عليها أبرته، وإن غاب عنها حفظته في ماله وعرضه». وقال عليه الصلاة والسلام «أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم أخلاقاً وخياركم خياركم لنسائهم». وقال «لا يفرك مؤمناً مؤمنة ـ لا يبغضها ـ إن كره منها خلقاً رضي منها غيره».

العولمـــة والأســـرة

يمكن أن نذكر بعض التعريفات عن العولمة:

لقد ذكر منها (أنها حركة تستهدف تحطيم الحدود الجغرافية والجمركية وتسهيل نقل الرأسمالية عبر العالم كله كسوق كونية) وهذا من الجانب الاقتصادي.

ويعرفها الدكتور إسماعيل صبري عبد الله: «التدخل الواضح لأمور الاقتصاد والاجتماع والسياسة والثقافة والسلوك دون اعتداد يذكر بالحدود السياسية للدول ذات السيادة، أو الانتماء إلى وطن محدد، أو دولة معينة ودون الحاجة إلى إجراءات حكومية. «ويعلق الدكتور محمد الجابري على ذلك بأن العولمة ليست مجرد آلية من آليات التطور الرأسمالي، بل هي أيضاً وبالدرجة الأولى أيدلوجياً تعكس إرادة الهيمنة على العالم».

ويصنف د. السيد ياسين تعريفات العولمة إلى أربعة أصناف:

١ ـ اعتبار العولمة مرحلة تاريخية.

٢ ـ اعتبار العولمة مجموعة ظواهر اقتصادية.

٣ ـ اعتبار العولمة هيمنة القيم الأمريكية.

٤ ـ اعتبار العولمة ثورة تقنية اجتماعية.

ويميل إلى أنها خليط من ذلك كله.

ويشير هانس بيتر مارتين وهارالد شومان مؤلفا كتاب «فخ العولمة» إلى أن العولمة من خلال سياسات الليبرالية الحديثة، والتي تستند إلى إطلاق آليات السوق وتقلص الخدمات الاجتماعية التي تقدمها الدولة، وابتعاد الدولة عن التدخل في النشاط الاقتصادي، وحصر وظيفتها في دراسة

النظام وما سيؤديه ذلك من زيادة البطالة وانخفاض الأجور وتدهور مستويات المعيشة، الخ، وهي الأمور التي ترسم الآن ملامح الاقتصاد المعولم والحياة الاجتماعية المرتبطة به.

كل هذه الأمور ليست في الحقيقة إلا عودة للأوضاع التي ميزت البدايات الأولى للنظام الرأسمالي إبان مرحلة الثورة الصناعية ١٧٥٠ و١٨٥٠م.

والعولمة كما يعتقد المؤلفان ستؤدي إلى مجتمع الخمس الثري وأربعة أخماس الفقراء أو مجتمع ٢٠٪ إلى مجتمع الـ ٨٠٪.

العولمة Globalization ومثلها النظام العالمي الجديد New World Order تعابير حديثة لمحتوى ليس بالجديد على الإطلاق. ولكن العولمة هي حجر الأساس فيه، الذي دعا إليه الرئيس الأمريكي الأسبق جورج بوش إثر نهاية «عاصفة الصحراء» ومن هذا المنطلق نظرت أمريكا بمفردها لخلق نظام عالمي جديد جرياً على سنة التقليد الذي دأب فيه الغرب على وضع نظام عالمي كلما انتهت حرب عالمية بانتصاره، ولكن النظامين السابقين كانا من صنع جماعي، بينما النظام العالمي الحاضر من صنع الولايات المتحدة وحدها، لم تشترك في تصوره وتنظيره أي دولة من دول الحلف التي شاركتها الحرب، كان هذا منطلق القطبية الأحادية التي انفردت بها الولايات المتحدة في غيبة المنافس.

وقد وجد في الغرب طبقة من المفكرين والكتاب الذين يرتادون آفاق التوسع، ويرسمون الإطار الفكري للاستعمار الجديد للساسة والقادة، ويتخيلون الأخطار المستقبلية التي يمكن أن تهدد الإمبراطورية من الداخل أو الخارج، وتستفيد تلك الدول من مراكز الدراسات ومن الباحثين وليس هناك طلاق بائن بين الفكر وصناعة القرار، ولا ينظر كل فريق إلى الآخر بعين الريبة والحذر.

العولمة كما يراها د العرابي «هي أفكار القوة، وهي نماذجها الثقافية والحضارية، وهي لسوء حظنا وحظ أمثالنا تسير دائماً في اتجاه واحد، ولم نر مطلقاً أنها سارت في الاتجاهين: الذهاب والإياب، لذا فإن العولمة بتعبير بسيط آخر، هي أكذوبة القوي على الضعيف، وهي استدراج له إلى ساحات معقدة من ساحات التعايش الممكن، في الوقت الذي يعلم فيه أنه لا يدرك من قوانين الساحات أي شيء «وخطر ببالي أن أتساءل عن سر موقف الرئيس الفرنسي الراحل ميتران الذي طالب بالوقوف أمام الهجمة الثقافية الأمريكية لأمركة العالم، وقال إننا أمام غزو أمريكي شرس في المجال الثقافي حيث مقابل (٧٠) فيلم أمريكي يعرض في أوربا هناك فيلم واحد أوربي، وهكذا تساءلت وفي ذهني أن فرنسا جزء من الغرب ومن الثقافة الغربية، ومع هذا لديها إمكانيات مادية وبشرية تؤهلها للوقوف أمام المد الآخر، وتساءلت كيف هو العالم الإسلامي وهي تختلف عنها فكراً وثقافة وإمكانيات؟ ماذا عن الخطورة الحاصلة والمتوقعة لهذا الغزو أو الاستعمار الذي أخذ اسماً جديداً (العولمة).

كما تساءلت عن سر الاحتفاء الكبير الذي أبدته أمريكا في بداية الثمانينات من القرن الماضي عندما تم افتتاح مطعم ماكدونالد في بكين، وكيف أن مطعماً للوجبات السريعة على الطريقة الأمريكية يعني فتحاً ثقافياً كبيراً ومؤشراً على دخول الثقافة الأمريكية في ذلك الجزء من العالم، وليس مجرد وجبة أكل سريعة تقدم في مطعم، وهذا ما حدا بالفرنسيين في خلال أزمة القمح بين أمريكا وفرنسا أن يحطموا زجاجات وواجهات مطاعم مثل ماكدونالد وكنتاكي ووندیز ونحوها لأنها تمثل في نظرهم رمزا للثقافة والوجود الأمريكي.

وإننا أمام معطيات ومتغيرات جديدة نقف أمامها مشدوهين ومنها:

- ٨٪ من معطيات الإنترنت باللغة الإنجليزية.

- ٩٪ بالألمانية.
- ٢٪ بالفرنسية.
- ١٪ لبقية لغات العالم ولكم أن نتصور نصيب اللغة العربية من هذا الجزء الـ ١».
- إننا أمام مليار و٢٠٠ جهاز تلفزيون في العالم ويمكن أن تسأل ماذا يعرض فيها.
- إننا أمام عدد كبير من وكالات الأنباء العالمية التي تصوغ التفكير وتقولب الثقافة وتضع الأوليات للاهتمامات، فكم من حدث لا تأبه إليه فرض عليك ليل نهار في نشرات الأخبار والتعليقات والمقالات والمداولات وكم من خبر مهم بالنسبة لك أو أمتك أغفل ولم يذكر عنه شيئاً.

والعولمة تشمل المجال السياسي: حيث تسعى الدول الغربية وبخاصة أمريكا إلى فرض النموذج الغربي للحكم الذي يتمثل في الديمقراطية على النمط الثقافي الأمريكي.

وفي المجال الإعلامي: حيث أصبح العالم قرية كونية صغيرة بفعل ثورة الاتصالات التي سيطرت على العالم ووجد ما اسمه «مجمع الإعلام العالمي» وتنبع خطورة عولمة الاتصالات من كونها وسيلة فاعلة للسيطرة على الإدراك والوعي والأذواق وتقولب السلوك وتضع الأوليات وتكرس أنواعا من معينة من الاستهلاك والمعارف والسلع والبضائع أو ما أطلق عليه «ثقافة الاختراق» أو ثقافة الاستهلاك وأدوات الترف التي عشعشت في صدورنا وفي عقول أطفالنا، وفي المجال الإعلامي من يرى أن العولمة تعني «الحاضرية» وهو مصطلح يعني الاهتمام بالحاضر وتجاهل الماضي، وذلك أن الإعلام يقوم على أساس تجاري والتجارة تقوم على جذب الزبون والزبون يريد الإثارة والخبر المثير هو خبر الساعة وليس

خبر الأمس. وفي المجال الثقافي فإن العولمة الثقافية أخطر أنواع العولمة وذلك لأنها تدخل مباشرة في صياغة الفكر والسلوك الإنساني بوسائل متعددة ومن أجل هذا كانت معظم هواجس المفكرين والتربويين تتعلق بخوفهم من تأثير العولمة على ثقافات الشعوب إن العولمة ليست مجرد فكرة يمكن قبولها أو رفضها بل هي حقيقة واقعة بيد أن معظم المجتمعات المسلمة المعاصرة قد تشكلت في فترة خضوعها للاستعمار، لذلك فإن تنميتها المقارنة قد تم خنقها، كما هو الحال في كثير من دول العالم النامي، وعلينا أن نتفهم ذلك إذا كنا سنستوعب الأثر التفاضلي للعولمة فالواقع الاجتماعي في كثير من الحالات فقر وأوبئة أو نقص في الحصول على التعليم، وإبقاء النخب على ما هم عليه من خلال الجبروت العسكري وتدهور البيئية وغياب سيادة القانون والحريات المدنية ولقد بدأت العولمة كما يذكر بو طالب في كتابه العالم ليس سلعة «نظاما اقتصاديا بالسماح للرأسمال العالمي بحرية التحرك والتنقل متجاوز الحدود بلا قيود ليغزو أسواق العالم دون أن تفرض عليه في آخر المطاف رسوم أو ضرائب، وقيل عن الاقتصاد المعولم أنه يسمح بتنافسية متكافئة يفوز فيها الأفضل، وطلب إلى الدول المتخلفة أن تخوض هذه التنافسية بتحديث أداء اقتصادها وتجديد آلية عمله ليقدر على المنافسة وحتى على الفوز برهان المستقبل، وهي خدعة قدمت لعالم التخلف في شكل إغراء لا يجدي ففاقد الشيء لا يعطيه، لكن العولمة تجاوزت مجال الاقتصاد إلى عولمة السياسة والدبلوماسية والقضاء والفكر والثقافة والإعلام والعلم والبحث العلمي والقيم والبيئة وستمتد إلى الخصوصيات والهويات في عملية تنميطية موحد للإنسان مما يجعل منها نظاما شموليا يراد فرضه على العالم بالقوة «كما يشير الجراري في كتاب» «هويتنا والعولمة» حتى لا نكون متطفلين أو عالة أو مجرد مستهلكين أو أدوات

استهلاك، فإن علينا أن ندخل في سياق العولمة بهويتنا الإسلامية، وقبل ذلك علينا أن نتخلص من عقد الماضي وما رسخه واقع التخلف في النفوس، مما يحتم أن نراجع ذاتنا من خلال مفهوم صحيح لهذه الهوية من شأنه أن يرد الاعتبار للشعوب الإسلامية، ويمنحها مكانتها الحق، ويجعلها ليس فقط قادرة على التكيف مع العولمة والإسهام فيها أو الاندماج، ولكن يجعلها مؤهلة لإيجاد التوازن اللازم بين القوى الحالية أو المتوقعة في القرن المقبل، وهو التوازن الذي يمكن أن ينقذ الإنسانية من طغيان هذه القوى، وإن كان الطغيان بطبيعته وبمنطق الدين والتاريخ لا يؤدي إلى غير الخراب، علما بأن المسلمين يشكلون قوة يتجاهلها غيرهم أو يبدو وكأنه يتجاهلها ولكن ليس من حقهم أن يتجاهلوها إن علينا أن نعترف بضعف موقفنا أمام الآخر، ولكن كذلك بضعف موقفنا مع أنفسنا، لإيماننا المهزوز بهويتنا وعدم اقتناعنا بكل مقوماتها ومن ثم ارتمائنا في أحضان هوية غيرنا ولا سيما عبر مكوناته الثقافية والحضارية، باستلاب أفقدنا كل قدرة على التمييز بين السم والدسم فيما يقدم إلينا، أو نتسارع لالتقاطه بإعجاب وانبهار، وتجرد من الوعي والإرادة وإمكان التحكم في الذات فضلا عن التحكم في غيرها، مما ينتج عنه عدم إدراك لحقيقة الأزمة أو الأزمات التي نعانيها، ومن بينها الأزمة الثقافية والاجتماعية التي لا ننظر إليها وإن نظرنا فبرؤية غربية لا تراعي عنصر الهوية التي قد يتجاهلها البعض، وقد يتعامل معها آخرون بالسخرية والاستهزاء وقليلون هم الذين يتعاملون معها بتعاطف يحث على تلمس مواطن الضعف والنقص لمعالجتها».

أما في مجال الأسرة:

إن الأسرة لم تفقد وظائفها القديمة مرة واحدة بل كان ذلك على عدة

مراحل وبشكل تدريجي وأن هذا الفقدان لم يتم على صورة واحدة في جميع الشعوب، بل اختلفت أشكاله وأدواره باختلاف الأمم والمجتمعات.. والسؤال الآن... هو.... هل ستبقى الأسرة؟ وإلى أي مدى في ظل هذا الفقدان لوجودها ووظائفها؟ ما تأثير العولمة على الأسرة كيانا وبناء ومستقبلا؟.

وقبل أن نجيب على هذا السؤال علينا أن ندرك أولا حجم المعوقات التي تقف حائلا أمام وجود الأسرة:

لقد ظهرت في الآونة الأخيرة مجموعة من العوامل المؤثرة في وجود الأسرة وقيامها بدورها ووظيفتها بعض هذه العوامل مرتبط بتطور النهضة الصناعية وضغوط الحياة المعاصرة وبعضها مرتبط بانتشار الفساد والاختلاط وإباحية الزنا خصوصا في المجتمعات الغربية والتي انتقلت بالتقليد إلى المجتمعات التي كانت محافظة أو شبه محافظة، ساعد على ذلك بلا شك المؤتمرات الدولية والندوات والنقاشات التي تقرر قراراتها وتفرضها عن طريق قوة مسيطرة لديها من الإمكانيات المادية ما يجعل هذه القرارات التي تأخذ غالبا في البداية شكل توصيات لها قوة النفاذ، وبعضها مرتبط بالإعلام وتأثيره واستخدامه للجنس عاملا من عوامل الدعاية والتسويق.

فالحياة الحضرية وما صاحبها من تطور في مهام الإنسان والضغوط المحيطة به والتي أدت إلى خروج المرأة للعمل وحرصها عليه وإعطاء عملها خارج المنزل أولوية على عملها داخله وما يتبع ذلك من ميل إلى الفردية وعدم الإحساس بالمسئولية إلا عن النفس كل ذلك أدى على - في بداية الأمر- انخفاض عدد أفراد الأسرة وفي مرحلة تالية أدى إلى ضعف الاهتمام بالرغبة في تكوين أسرة أو الانتماء إليها. ففي ظل الحرية الفردية يرغب الفرد في الاستقلال بنفسه والعناية بها وليس بشيء غيرها. ويذكر

أن موسوليني الذي حكم إيطاليا حوالي ٢٠سنة حتى عام ١٩٤٣م فرض عقوبات صارمة على من يستخدم موانع للحمل وكان يمنح جوائز ومعونات للمرأة التي تلد عدة أطفال «لكن إيطاليا اليوم كما تقول الإحصائيات مهددة بالانقراض ويتوقع خبراء الإسكان بأنه خلال مائة عام سيهبط عدد السكان فيها من ٥٧ مليون إلى ١٩ مليون نسمة فقط وتعزو الدراسات هذا الانخفاض إلى ارتفاع عدد النساء العاملات في إيطاليا (٣٧٪ من إجمالي قوة العمل) وارتفاع تكاليف دور الحضانة وتجاوزها لإمكانيات كثير من الأسر كما أن الخوف من الفصل من يشكل سببا جوهريا لإعراض كثير من النساء عن الحمل.

وإذا كان قانون الأمومة هناك ينص على منح المرأة أجازة وضع لا تقل عن خمسة أشهر ويمكنها الحصول على ٨٠٪ من واتبها لورغبت في الحصول على مدة أطول لرعاية وليدها إلا أن شركات كثيرة تتحايل على هذا القانون وتفصل كثيرا من النساء بسبب حملهن، وهكذا تتكالب الأسباب المادية والضغوط الحياتية إلى حرمان المرأة من حقها في الأمومة وتكوين أسرة لكن السفينة عندما تغرق سوف يغرق الجميع لا المرأة فحسب.

حينما سئل أحد المسؤولين في دولة عربية لماذا لم يتزوج حتى الآن وقد بلغ من العمر عتيا؟ قال: «لأن الزواج يربطني بامرأة واحدة فقط» هذه هي إجابة أحد مسئولي التوجيه في دولة عربية مسلمة، كيف تسممت أفكار هذا المسئول بهذه الآراء الجهنمية؟. وما تأثيره المباشر وغير المباشر على الرأي العام الذي هو أحد مسئولي التشكيل فيه؟. إنه الفساد والانحلال والاختلاط، وما الذي يربطه بامرأة واحدة، وهو يستطيع أن يستمتع بالعشرات من النساء من غير التزامات مادية أو مسئوليات مستقبلية؟ إنه الفساد والانحلال والاختلاط.. الجدير بالذكر أن شيوع

الاختلاط وإباحية الزنا لا يمنع من قيام الأسرة في مستقبلها فحسب وإنما تهدد الأسر القائمة أيضا وهي سبب مباشر في انهيار كثير منها، إذ ثبت أن ضياع كثير من الأسر كان يرجع إلى الانحراف الخلقي والخيانة الزوجية سواء من الزوج أو كليهما معاً.

● الدور المشبوه للمؤتمرات الدولية وتحت ستار العولمة:

ما يؤكد قوة التحديات التي تواجه الأسرة وتهدد وجودها وتنذر بأخطر العواقب أنه في عام واحد أو أقل من عام تم عقد مؤتمرين كبيرين ضما تقريبا كافة دول العالم الأول كان في القاهرة والثاني كان في بكين وقد عقد الأول تحت عنوان «المؤتمر الدولي للسكان والتنمية» والثاني تحت عنوان «مؤتمر المرأة» ويبدو للوهلة الأولى أن هذه المؤتمرات ترفع قضية التنمية وتربطها بالنمو السكاني الرشيد ثم تهتم بالمرأة من حيث تعليمها واحترامها وتثقيفها وإعدادها للقيام بدورها ومسئولياتها لكن المتابع لمثل هذه المؤتمرات يدرك من غير صعوبة أن الثقافة والحضارة الغربية التي غرقت حتى آذانها في الطين تريد بألياتها وأدواتها أن تهيمن على العالم والكون فتفرض عليه ثقافتها ورؤاها للكون والحياة تحت ما يسمى بوحدة الثقافة الكونية ما جعل سيدة هندية تصرخ بأعلى صوتها في قاعات مؤتمر القاهرة وتقول «هذا مؤتمر لا نسمع إلا عن الإجهاض وتحديد النسل والصحة الجنسية.. أولادنا جائعون لا يشربون مياها نظيفة ولا يذهبون إلى مدارس» ويفتقدون إلى الحد الأدنى من الرعاية الصحية، ولا يتحدث أحد في هذه الأمور«إنه مؤتمر تحديد النسل فقط ولا علاقة له بالتنمية» تلك هي رسالة المؤتمرات المشبوهة التي أدمن الغرب على إعدادها والتجهيز لها. إباحة الإجهاض. وتحديد النسل وتفكيك الأسرة.. وهدم القيم الإيمانية في النفوس من بعد ذلك.

في أمريكا تغتصب امرأة كل ست دقائق، وأكثر من ٥٠٪ من الأمهات المراهقات يلدن من غير علاقة زوجية، ونسبة العلاقات الجنسية خارج نطاق الزواج يفوق أي تصور ممكن، هم يريدون الدنيا كلها كذلك، لقد غرقوا في الوحل ويريدون أن يغرق الناجون كذلك. كل ذلك من خلال مؤتمرات مشبوهة يديرها شواذ ومنحرفون بل ومجرمون، في حق الإنسانية، وقد ظهر هذا بجلاء داخل أروقة «مؤتمر المرأة» في بكين الذي عقد في سبتمبر ١٩٩٥م «حيث بدا تحكم «منظمة النساء للبيئة والتنمية» التي ترأسها سيدة الكونجرس السابقة «بيللا أبزوج» زعيمة التسويات النوعيات «الشاذات» في صياغة أهداف المؤتمر وطريقة إدارة جلساته وتمرير القرارات بالإجماع دون موافقة الدول عليها، ومن ثم تمرير أجندة «النسويات النوعيات» رغما عن أنف الدول الأعضاء والمنظمات غير الحكومية الأخرى المشتركة في المؤتمر وبدا أنه قد تحول من اجتماع دولي ينادي بمطالبة المرأة بحقوقها الفطرية التي منحها الإسلام إياها لو تم تطبيقه مثل حقها كزوجة أو حقها في التعليم أو العمل المعني والقضاء علي أميتها وفقرها إلى مؤتمر للشذوذ الجنسي، وقد ظهرت منظمة الأمم المتحدة للعالم بوجهها الجديد كمنظمة تعقد المؤتمرات الدولية للمناداة بالشذوذ.

إن الأهداف المعلنة لهذه المؤتمرات الحفاظ على المرأة وحماية الأسرة والاهتمام لكن المنقب عن أهدافها يصل إلى أنها تهدف إلى نقل الثقافة الغربية وتعميمها في أرجاء المعمورة بما في ذلك إشاعة الفاحشة وإثارة الشهوات الحيوانية للإنسان من خلال قوانين وخطط ثبت خطؤها الشرعي والعملي. وحينما ننظر إلى أحد أهدافها المعلنة وهو تنظيم النسل أو تحديده ونضعه تحت المجهر نجد زيادة أعداد البشر وتكثير النسل ليست مصيبة كما يصور لنا المؤتمرون، ففي كتابه المسمى «حركة تحديد

النسل» يقول أبو الأعلى المودودي «لقد كان عدد السكان في ألمانيا ٤٥ مليون سنة ١٨٨٠ وكانوا في تلك الأيام يعانون معيشة ضنكا وضائقة مالية شديدة حتى كان الآلاف منهم يهاجرون إلى الخارج بين عام وآخر ولكن لما بلغ عددهم ٦٨ مليون في ٣٤ سنة بعد ذلك فبدل أن تصاب ألمانيا في وضعها الاقتصادي تضاعفت وسائلها للمعيشة ومواردها للرزق عدة مئات من المرات على نسبة زيادة سكانها حتى اضطرت إلى طلب العمال من الخارج لتسيير حياتها الاقتصادية فقد بلغ عدد الأجانب في ألمانيا ٨٠٠ ألف عامل سنة ١٩٠٠ وحوالي مليون و٣٠٠ألف في ١٩١٠م. وهولندا... ما كان عدد سكانها في القرن الثامن عشر يتجاوز المليون ولكنه بدأ بتقدم بعد ذلك حتى جاوز ١٠ مليون عام ١٩٥٠م وهذا العدد الكبير لا يسكن إلا في رقعة مساحتها ١٢ألف و٨٥٠ ميلاً مربعاً حيث لا يخص الواحد من السكان سوى هكتار واحد من الأرض الزراعية وهم لا يجدون كفايتهم من الحاجات الغذائية فحسب.... بل يصدرون كميات فائضة من الموارد الغذائية إلى الخارج وقد وسعوا رقعة الأرض الزراعية عندهم عن طريق «دفع البحر» بلغت مساحتها ٢٠٠ألف هكتار حتى أنه ما بقيت هناك أي نسبة بين ثروتهم في هذه الأيام وثروتهم قبل مائة وخمسين سنة عندما كان عددهم لا يجاوز المليون.

وقد نشرت جريدة النور الإسلامية في عددها ١٤٠ في تقرير لها عن المملكة العربية السعودية..أنه لما ازداد سكان جزيرة العرب وازداد عدد المهاجرين إليها رغبة في العمل والكسب ارتفعت مساحة الأرض الزراعية من ١٥٠ألف هكتار إلى مليونين و٣٠٠ ألف هكتار ما حقق لها الاكتفاء الذاتي خاصة من محصول القمح الذي كان يمثل ٩٩٪ من نسبة الواردات الغذائية للمملكة، وأضافت الجريدة أن المملكة العربية السعودية حصلت على جائزة التقدير الدولية لما حققته من مشروعات التنمية الزراعية،

حدث هذا في دولة صحراوية جبلية لايجري في أرضها نيل ولا فرات ولكن جرى فوق حبات رمالها عرق الإنسان وامتدت في بطن أراضيها مواسير الحديد تسحب من تحت طبقات الرمال والصخور كنوز المياه فكست الخضرة سطح الصحراء الصفراء... ليخرج للعالمين تفسير جديد لقول العزيز الحميد ﴿فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَٰذَا الْبَيْتِ ۝ الَّذِي أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ وَآمَنَهُم مِّنْ خَوْفٍ﴾ [قريش: ٣-٤]

إن الشعار الذي ترفعه هيئات تنظيم الأسرة «أسرة صغيرة = حياة أفضل» يمكن أن يقابله «أسرة كبيرة = قدرة على الكسب + زيادة تكافل وتعاون» إن كان في أوقات اليسر واجب فهو في أوقات العسر أوجب.

وعلى الرغم من كل هذه المعوقات التي تقف في طريق الأسرة فإن قناعتنا أن الأسرة باقية وستبقى على الرغم من كل ذلك وبالرغم من كافة الهجمات الشرسة والسهام الخبيثة الموجهة إليها، سواء كانت من الداخل أو الخارج لأن عوامل بقاء الأسرة أقوى بكثير من عوامل فنائها... إنها الفطرة.

والديانات السماوية التي تقف وراء كل فضيلة ومنفعة للإنسان وأهم هذه الديانات هو الإسلام!!!!

● المشكلات التي تواجه الأسرة في ظل العولمة:

هناك أمور تحدق بالأسرة ويمكن إيجازها فيما يلي:

● **الفراغ**: حذر المفكرون وأهل المعرفة من الفراغ وهذا الخطر في وقتنا الحاضر يعتبر من أخطر الأمور على الأسرة، فقد قيل أن نصف سكان السعودية أعمارهم أقل من ١٥ سنة وقوة العمل الوطنية ٣٤٪ ونسبة تعليم الذكور ٩٠٪ والإناث ٩٤٪ وهذه النسبة تعتبر نسبة كبيرة جدا ولا بد من الاعتناء بها والحرص عليها لأن الشباب هم عماد

الوطن، وبما أن الجامعات والكليات لا تقبل إلا النسب العالية فإن نسبة كبيرة جدا من الطلاب لا يتاح لهم الدخول والدراسة في التعليم الجامعي مما يولد لدى الكثير منهم فراغا كبيرا قد يحدث لهذا الفرد أمور لا تحمد عقباها إن لم يستغل وقت فراغه. إذن مشكلة وقت الفراغ من أبرز المشكلات المعاصرة التي تواجهه الشباب المسلم وهي من المشكلات التي يجب على المسؤولين في المجتمعات العربية والإسلامية إيجاد حلول لها لأنها تمثل مشكلة الكثير من الأسر وعدم إيجاد الحلول الإيجابية لمشكلات الفراغ بين الأسر تؤدي إلى زيادة الجنوح والجريمة في أواسط الأسر.

- **المخدرات**: وهي دمار للفرد والأسرة، وهي محاولة لتدمير أهم شريحة في المجتمع ومحاولة تدمير شبابنا... وقد تفشت هذه الظاهرة. وإن لم يتم تداركها ستكون عواقبها وخيمة على شبابنا.
- **انشغال الأب والأم**: للأب والأمم أثر فعال في تنشئة الأطفال إلى أن يصيروا شبابا وعندما يكون هناك تفكك أسري أو أي خلاف فإن الشباب بخاصة وهم في طور رهافة الحس وشدة المشاعر يبدو ذلك واضحا في سلوكهم والذي يتميز في حالة التفكك وعدم الاستقرار الأسري بالانفعالية والقلق الموصل في حالات كثيرة إلى عوامل الضياع والانحراف السلوكي.
- **الزواج**: تقف متطلبات الزواج وإعداد الأسرة عائقاً كبيراً أمام الشباب ومن هذه المتطلبات السكن بصورة خاصة ومن أهم عقبات الزواج - الغلاء في المهور المبالغة في تكاليف الزواج.
- **البطالة**: ترتبط البطالة عادة بانخفاض حاد في دخل الفرد وقد تتولد علاقة اقتصادية مباشرة أو غير مباشرة بين البطالة والجريمة، فعن طريق الأسرة والظروف السيئة يجنحون إلى الجريمة بسبب سوء الرعاية

الصحية وسوء التغذية والانقطاع عن التعليم في سن مبكرة أو الإخفاق فيه. هذا فضلا عن العوامل النفسية والاجتماعية التي تؤدي إلى آثار سلبية على تكوين شخصية العاطل وسلوكه النفسي والاجتماعي.

• تأثير إعلام العولمة على الأسرة:

لا شك في أن الأسرة هم عماد الأمة وسبيل نهضتها.. وهم الأمل كذلك.. وفي مقابل ذلك هم الهدف الذي يصوب الأعداء سهام مكرهم للنيل منهم ومنها وأسلحتهم في ذلك ووسائلهم متعددة.. وأهمها وأخطرها (الإعلام) الذي تطور بصورة مذهلة وغدت وسائل الإعلام من صحافة وتلفزيون وإذاعة وكتاب ومجلة ومسرح.. وأخيرا شبكة الإنترنت«هي القوة المهيمنة على عقول وأفكار الناس عموما والشباب على وجه الخصوص فهم من الفئات العمرية التي تتأثر بسرعة بوسائل الإعلام الحديثة وقد أثبت ذلك الإمام علي رضي الله عنه في قوله (إنما قلب الحدث كالأرض الخالية ما ألقى فيها من شيء إلا قبلته) ولذلك فإن البرامج المرسلة من أجهزة الإعلام المرئية والمسموعة والمقروءة موجهة في غالبيتها إلى الأطفال والشباب. والإعلام الحديث من أقويا لوسائل المؤثرة في الأسرة حيث الإخراج الجذاب وثقافة الصورة المؤثرة ووسائل الإغراء القوية. وبات الشباب يتأثر بصورة ملحوظة بما يصدره الإعلام إلينا من أفكار وفلسفات وسلوكيات وأخلاقيات لا تمت إلى مجتمعنا وثقافتنا بشيء ولا يمكن مواجهة ذلك التحدي الخطير إلا بنفس الوسائل والأدوات كما لا يمكن مواجهة الإعلام الغربي إلا بإعلام إسلامي ملتزم وقوي ومؤثر. ومن الواقع المؤلم لشبابنا الذي يكتوي بنار إعلام محطم القيم يقول د. عباس محجوب في كتابه (مشكلات الشباب المطروحة والحل الإسلامي) يمارس الإعلام في البلاد الإسلامية العربية بوعي

وبدون وعي أحياناً أثراً توجيهياً مدمراً بسبب أكثر ما يعانيه الشباب من تناقض بين قيم التربية التي تدرس له، ثم ما يأتي من الإعلام لنقضه وتشكيكه فيه، الأمر الذي يوقعه في صراع نفسي وفكري فالصحافة لا تتورع أن تنشر حديثاً دينياً عميقاً في صفحة وتنشر في الصفحة المقابلة لها صورة حسناء فاتنة عارية أو شبه عارية. كما يضيف الدكتور عباس محجوب أن أجهزة الإذاعة والتلفزيون تعاني من الإفلاس في الفكر والبرامج النافعة ويعتمدان على التمثيل الهابط والمعالجات التي لا تتصل بالواقع ويفصل بين ما يخططه غيرنا لشبابهم وما يكابده شبابنا من تجهيل وتسطيح لأفكارهم إعلامياً. ولوسائل الإعلام من الخطورة ما قلل من أثر البيت والمدرسة في تربية النشء وتوجيه الشباب وذلك بما تملكه من وسائل الاتصال الجماهيرية المختلفة التي تقتحم البيوت والمؤسسات والمنتديات سواء كانت إذاعة أم تلفازاً أم صحافة وكل هذه الوسائل تفرض نفسها على الناس.. وتؤثر تأثيراً مباشرة وتجتذب أكبر عدد منهم ولكنها مع ذلك كله تقف عاجزة عن أن تقدم للناس ما تثري به حياتهم وفكرهم للشباب ما يرضي طموحاتهم للثقافة والمعرفة والترفيه وذلك لأنها تعتمد على برامج مستوردة لمجتمعات تختلف عنا في عاداتها، وطرائف حياتها ومشكلاتها على تعالجها والحلول التي تقدمها للمشكلات هذا في غير الجوانب العلمية غير الموجهة لخدمة أغراض أخرى.

مع بداية البث الفضائي المباشر عبر الأقمار الصناعية في بداية العام ١٩٨٩م فقد أصبح في متناول الجميع التنقل بسهولة من قناة إلى أخرى.

والشباب يجلسون محلقين أعينهم أمام شاشة التلفاز إلى درجة الإدمان، وقد أصبحت مشاهدة التلفاز تستغرق أوقاتا طويلة من حياة الأطفال والمراهقين والشباب فقد أثبتت الدراسات والأبحاث أن بعض الطلاب عندما يتخرج من المرحلة الثانوية يكون قد أمضى أمام أجهزة

التلفزيون قرابة (١٥) ألف ساعة بينما لا يكون قد أمضى في حجرات الدراسة أكثر من (١٠٨٠٠) ساعة على أقصى تقدير.

وأوضحت دراسة حول العلاقة بين الشباب العربي ووسائل الإعلام والثقافة أن أغلبية الشباب العربي والذي يبلغ نسبتهم ٧٥٪ لا تقرأ الكتب دائما وأن الشباب العربي يكره الكتب الدراسية ويفضل عليها القصص والروايات والكتب الدينية والثقافية والعلمية. وقد لوحظ أن نسبة كبيرة من الشباب الذين يشاهدون أفلام الفيديو لم تتحرج من ذكر أنها تشاهد أفلاما ممنوعة. وللإدمان التلفزيوني مخاطر عديدة على ثقافة الشباب، فهي تضعف من قدراتهم العلمية والمعرفية، فكلما زادت مشاهدة الشباب للتلفزيون انخفض تحصيلهم العلمي (وقد أجريت دراسة عن أثر التلفزيون على تحصيل الطالب فأفاد ٤٦٪ ممن شملتهم الدراسة أنه يشغل عن التحصيل والاستذكار).

ومن أهم مخاطر الإدمان التلفزيوني أيضا تدمير البنية الأخلاقية والقيمية للشباب، إذ أن بعض القنوات متخصصة في بث البرامج والأفلام الإباحية والدعوة إلى الرذيلة، مما يؤدي إلى تفجير الغرائز وارتكاب الفواحش وخلق أنماط سلوكية منحرفة من الشباب والفتيات.

إن الأفلام التجارية التي تنتشر في العالم تثير الرغبة الجنسية في معظم أوقاتها، كما أن المراهقات من الفتيات يتعلمن الآداب الجنسية الضارة من الأفلام. ومن خلال الدراسات التي أجريت على ٥٠ فيلم طويل يتبين أن موضع الحب والجريمة والجنس يشكل ٧٢٪ منها. ورغم ما تفرضه الدول من رقابة فقد أحكم الشر قبضته وبدأت تنال من الشباب. والإحصاءات تصدق ذلك.

ففي إحصائية عن مشاهدة الفيديو جرت بلبنان تبين أن مشاهدة الأفلام الاجتماعية والعاطفية حازت على الدرجة الأولى وحلت الأفلام البوليسية

المرتبة الثانية.. وقد عبر أحد أفراد خبراء الإعلام بأن الأفلام البوليسية تؤثر كثيرا على سلوك المراهقين والأطفال والنساء وقال: «إذا كانت السينما من خلال الأفلام مدرسة لتعليم الإجرام، فإن التلفزيون جامعة يتلقى فيها الناشئة فنون العنف ليخرجوا عتاة في الإجرام.

وجاء في تقرير من الولايات المتحدة أن ٤٩٪ من نزلاء مؤسسات عقابية (عدد من أجريت عليهم التجربة ١١٠) أعطتهم السينما الرغبة في حمل السلاح و١٢ـ٢١ في المائة أعطتهم الرغبة في السرقة ومقاتلة الشرطة.

ودراسة ثالثة أجريت على ٢٥٢ فتاة منحرفة بين سن ١٤ـ١٨ سنة تبين أن ٢٥٪ منهن مارسن الجنس نتيجة مشاهدة لقطات جنسية مثيرة بالسينما و٤١٪ قادتهن المشاهد إلى الحفلات الصاخبة والمسارح الليلية و٤٪ هربن من المدرسة لمشاهدة الأفلام و١٧٪ تركن المنزل لخلاف مع الأهل حول ذهابهن إلى السينما.

يقول حسن المصطفى (هذا الحضور الكثيف وغير المحدود لهذا الكم الهائل من القنوات الفضائية أدى إلى حدوث تصدعات في البنى الاجتماعية والسلوكية للمجتمع نظرا لعدم استعداد مثل هذه المجتمعات المحافظة لاستقبال مثل هذه الثقافات الوافدة، وإن كانت عربية مثلها، إلا أنها في كثير منها كانت غريبة للغاية على هذه المجتمعات).

سبب هذه التصادمات يعود لكون هذه المجتمعات اتبعت أسلوبا محافظا ومغلقا جدا في تعاملها مع ذاتها بدوافع المحافظة على الذات وحفظ القيم والتمسك بالإسلام، ولكون هذه الحملات تصطدم بالأسس الثقافية والاجتماعية للمجتمع. ولن تقتصر تلك التصدعات على الجانب السلوكي وحسب، بل ستمتد لمستويات أعمق وأشمل تشمل نواحي فكرية واقتصادية وسياسية وستجعل الفرد أمام كم هائل من الأسئلة وعلامات الاستفهام التي لا حد لها.

ولاستجلاء المشهد سنأخذ نموذجين من القنوات الفضائية العربية ونحاول أن نستجلي باختصار أثرهما على الإنسان الخليجي.

قنوات ذات الطابع السجالي الساخن فهذه القنوات عبر برامجها الحوارية الساخنة» وعبر نشراتها الإخبارية وبرامج البث المباشر التي تستقبل الكلمات المباشرة من المشاهدين وعبر استضافتها لشخصيات إشكالية ومشاكسة استطاعت أن تستقطب اهتمام المشاهد الخليجي مما أثر على سلوكيات الخليجيين وجعلهم أكثر جرأة على القول والبوح، ورفع من سقف الحرية، أكثر مما عليه وجعله اهتمامات الناس أكثر سعة ووعيا، ويظهر ذلك من طبيعة اتصالات المشاهدين وما يتداولونه في ديوانياتهم ومجالسهم الخاصة، برغم الجدل الذي يجول حول أهدافها الإعلامية.

القنوات الترفيهية التي أثرت أكثر على البنية الاجتماعية والسلوكية عبر خطابها المنفتح والمتحرر للغاية وخرقها لكثير من المحظورات الاجتماعية والمحرمات السلوكية مما جعل العديد من الظواهر التي تظهر إلى السطح منها.

أ ـ التبدل السريع في نوعية الحجاب المستخدم من قبل بعض الفتيات الخليجيات وتطور هذا الحجاب بشكل واضح وملفت، وتحوله من لباس للتستر إلى لباس للزينة والاستعراض الجسدي.

ب ـ تطور لباس الفتيات الخليجيات، سواء اللباس المنزلي منه أو اللباس الذي يرتدى عند الخروج للسوق أو أثناء الزيارات فلم يعد اللباس في كثير منه كالسابق، وإنما أخذ ينحو نحو القصير والتيشيرتات، والسبورت والجينز والموديلات الحديثة بحيث نجد أن اللباس الذي ترتديه الفنانات والمذيعات ترتديه الفتيات في بعض دول الخليج مما أدى لانحسار نسبي في أنماط اللباس المحلي وازدياد في شعبية الألبسة الحديثة، وليس الفتيان ببعيدين عن هذا التأثير حيث نجدهم يرتدون مثل نظرائهم في أوربا وأمريكا، بحيث لا نفرق بينهم

وبين أي شاب أوربي من حيث الشكل واللباس وقصة الشعر ونوعية النظارة والحذاء.

ج ـ إن إعادة صياغة العلاقة بين الفتيان والفتيات من خلال برامج الصبايا مثل «يا لين يا عين» و«ع الباب يا شباب» يمثل أسلوباً جديداً من التعامل لم تعهده المجتمعات الخليجية بل تعتبر أمراً خطيراً ومحرماً، لكنها ورغم مقاومتها الشديدة لهذه المظاهر، إلا أنها تظل عاجزة عن المجابهة، لأن أساس العلاقة بين أفراد الأسرة في هذه المجتمعات خاطئ فليس من المستغرب أن نجد العلاقات الحميمية وإن بشكل غير علني عبر المعاكسات في الأسواق أو الحديث عبر الهواتف المحمولة والمنزلية وعبر الإنترنت بعيداً عن أعين الأهل والمجتمع.

د ـ كسر الحاجز النفسي عند الفرد الخليجي: وذلك عبر رفع مستوى وسقف المشاهدة إليه، حيث يشاهد بدون أن يغير القناة أو يطفئ التلفاز عندما تظهر فتاة شبه سافرة.

هـ ـ تغير نمط تفكير الشباب والفتيات لمفهوم الهوية والعادات والتقاليد فلم يعد ينظر باهتمام بالغ للهوية الخليجية، وخاصة من قبل جيل الشباب بل بات الأمر هو كيف يحقق كل من الشباب والشابة حلمها، وكيف يجاريان الفتيات الأخريات مثلاً في تغنجهن ولباسهن. وبالتالي ضعفت العلاقة بين الشباب والفتيات وبيئتهم المحلية، وباتوا ينظرون لما هو موجود في الخارج، ويبحثون عن نمط حياة ومعيشة وعلاقات كما تعرض له الشاشة الفضائية وهذا كله سيقود لتبدل على المستوى الفكري لرؤية هؤلاء لمفاهيم كالهوية والقيم والأخلاق والالتزام.

و ـ شيوع الثقافة الإستهلاكية والثقافة التفاخرية الصورية: ويقصد بذلك تحويل ثقافة الشباب نحو مناحي استهلاكية غير منتجة عبر

إغراقه في بحر من الإعلانات التجارية وعبر تقديم نماذج سلوكية لشباب على الطراز الأوربي أو الليبرالي أو العبثي أو الشباب المستمتع بحياته وملذاتها فقط. وعندما يقارن الشاب الخليجي بين وضعه وما يقدم له عبر هذه القنوات سيقع ضحية مقارنة مغلوطة وخادعة، مما يجعله مقلداً ومنقاداً بشكل لا شعوري نحو هذه الثقافة، اعتقاداً منه بكمالها وصحتها ومقدرتها على إسعاده، فيما هو يسير نحو الاستهلاك والهدر، ومثال ذلك الاستخدام المفرط للهواتف الجوالة، والاستعراض بالسيارات الحديثة واستخدام الفتيات الملابس الباهظة الثمن والماركات العالمية من المكياج والعطورات والمجوهرات لكي يصل جميع هؤلاء لحلمهم المنشود.

هذا بشكل سريع وموجز رصد لبعض المظاهر التي أحدثتها الفضائيات على المتلقي الخليجي، وما لم تسعى هذه المجتمعات لإعادة صياغة وبلورة نظمها الاجتماعية فإن الزمن والفضائيات لن يمهلانها لأن الزمن والثقافة والسطوة في عالم اليوم للصورة والقنوات الفضائية، ولا سبيل للمقاومة بالمنع والإكراه وإنما بالمرونة والتحصين والتربية الذاتيتين.

ومن الإشكاليات الثقافية التي تواجه الشباب القراءة التي تعين الإنسان على تثقيف نفسه، فهي كانت ولا تزال أهم وسيلة من وسائل اكتساب المعرفة وفي استطلاع تم إجراؤه وسط طلاب الجامعات المصرية تم طرح سؤال ماذا تقرأ؟ ذكرت إحداهن «لا تصدقي إن قالت أي فتاة أنها تقرأ كتباً ثقافية أو علمية وكل ما يهم الفتيات هو عالم الأزياء والموضة للتعرف على كل جديد، أي أن صيحات الموضة أهم من الثقافة.

وذكرت إحدى الطالبات، أن الكتب للعجائز ولمن لديه وقت فراغ طويل ويشعر بالملل وهي أيضاً للفتيات اللواتي لا يهتممن بالأناقة والجمال ويردن اكتساب جانب ثقافي كتعويض.

وهناك طالبة جامعية قالت في جرأة شديدة أن المكياج والكوافير أكثر أهمية من القراءة والثقافة وأشياء أخرى.

وشاب آخر يذكر أن دراسته للتمثيل ركزت اهتمامه على معرفة كل كبيرة وصغيرة عن النجوم، كيف يعيشون، ماذا يلبسون، وما هي مشكلاتهم؟، وآخرين منشغلين بالبرامج الرياضية.

كما يرى طالب جامعي آخر أن القراءة ليست معياراً لتميز شاب على آخر وإن كانت مطلوبة لكل شاب وشابة لأن الثقافة ضرورية وأغلب مشكلات مجتمعنا وتراجع السلوكيات في البيت والجامعة والشارع تعود إلى نقص واضح في الوعي وعدم الالتزام بالآداب العامة. وطالبة تقول لا حاجة للمكتبة بعد ظهور القنوات الفضائية.

يقول كامل عمران أستاذ النظريات الاجتماعية المعاصرة والتنمية الاجتماعية في جامعة دمشق:» من الصعب على المرء أن يحدد فيما إذا كانت الثقافة متدنية في مجتمعنا أم لا فهذا يحتاج إلى دراسة متعمقة. كما أن الثقافة ينظر إليه نظرة متغيرة بمعنى أن لكل عصر ثقافته ولكل مجتمع ثقافته، وأن الثقافة في مجتمعنا تتطور تطورات كبيرة وأن المرحلة التي يعيشها المجتمع وهي مرحلة تصادم ثقافات مختلفة وانتقال من نمط ثقافي إلى نمط ثقافي آخر قد يعطي هذا الانطباع بأن الثقافة في مجتمعنا تميل نحو التراجع.

● عوامل بقاء الأسرة:

لا يختلف اثنان على أن نطاق الأسرة قد ضاق إلى حد كبير من الأسرة الممتدة التي تشمل الزوج والزوجة والأبناء والأقارب من ناحية الأم أو من ناحية الأب وحتى اتسعت لتشمل الموالي والربائب إلى الأسرة

النووية التي تقتصر على الزوج والزوجة والأولاد فقط. كل ذلك أثر على الأسرة وأهدافها ووظيفتها فقد تقلص دور الأسرة إلى حد كبير في الرعاية والحضانة والتوجيه خصوصاً بعد ظهور دور الحضانة ومؤسسات الرعاية الحكومية وغير الحكومية والمدارس والجامعات والملاجئ وكلها تعتبر ممن يهتم بالتربية وتوفير بعض النواحي المادي والعاطفية إلا أن أحداً لا يمكن له الزعم بأن الأسرة ستتلاشى نهائياً أو ستفنى في الدولة أو في الحضانة وذلك يرجع إلى الأسباب الآتية:

● **الفطرة البشرية:**

يقول الأستاذ عباس محمود العقاد: «إن أمرين اثنين تختلف فيهما النظم العائلية ما تختلف بين الشعوب والأجيال وهما ماثلان في كل أسرة وفي كل شعب وفي كل جيل وهما حضانة الطفل، والألفة الحميمة بين فئة من الأقرباء وكل هذين الأمرين قائم على الغريزة الفطرية دون سواها على نحو متشابه في جميع الأجناس وفي جميع العصور.

فمن الخصائص التي تميز الإنسان عن سائر المخلوقات أنه طويل الحضانة لأطفاله إذ تبلغ الرعاية للطفل في حدودها الدنيا ما لا يقل عن سنتين رعاية مباشرة وتبلغ إلى عشر سنوات رعاية قريبة أو رعاية مباشرة، وهذه ضرورة لازمة للطفل كي ينمو ويكبر بخلاف الحيوانات أو الطيور التي تبلغ لدى البعض منها يوماً أو بعض يوم.

ومن الخصائص التي تميز الإنسان عن غيره من المخلوقات أيضاً:

أنه يحتاج إلى الألفة الحميمة بينه وبين فرد أو آخر أو مجموعة من الأفراد أياً كانت حالة الاجتماع هذه، فإن الإنسان اجتماعي بطبعه، فهو يحاول أن يوجد له مجتمعاً يعيش فيه، إن لم يكن من القبيلة كان من الأسرة فإن لم يكن من الأسرة كان في المدرسة أو الجامعة أو مجموعة

العمل المهم أن يشبه الأسرة أو ينوب عنها فلا يكفي الإنسان مجرد الاجتماع مع مجموعة من الناس في مكان واحد ولا يكفيه أن يأكل ويشرب مع مجموعة من الناس مهما كانت كبيرة أو صغيرة كما يحدث في المعسكرات أو المدارس الداخلية لكن الإنسان يتخيل حنان الأسرة ورعاية الأبوة والأمومة ومع أنه يدرك أنها صناعية إلا أنه يكون سعيداً بهذه الصناعة التي لا تحرمه من إنسانيته وتوفر له روح العائلة وروح الأسرة لأن الإنسان إذا فقد جو الأسرة وروح الأسرة أصيب بما يسمى «النقص الاجتماعي» في أخلاقه القومية أو الإنسانية.

فالفطرة البشرية والغريزة الإنسانية وراء استمرار الأسرة على مدى التاريخ البشري وفطرة الإنسان هي أحوج فطرة بين المخلوقات إلى النشأة في أسرة والاتصال بقرابة عائلية ولا ينفي ذلك وجود هذه الرغبة من كثير من الأحياء الأخرى غير أنها أوضح في التكوين الإنساني وانتساب الفرد إلى دولة أو أمة لا يغنيه أبداً عن النشأة العائلية ولو جاء الوقت الذي تهدم فيه الأسرة وتلغى الأمومة وتصنيع الأبوة تحت زعم تربية المجتمع أو الدولة أو الحضانة لكان ذلك تبديلاً في الخلق وفي الفطرة، ذلك أن الفطرة قد عودت الناس أن يخدم بعضهم بعضاً ويعين بعضهم بعضاً على توفير مطالب الحياة، فالأب يشقى وينصب ليسعد أولاده وزوجته كما لو كان ليشقى ويتعب لنفسه هو لفرط ما يشعر به من اللذة والسعادة والسرور برعاية زوجة وإنجاب ذرية، إن استمرار النوع البشري قائم على الاندماج بين التفاني في خدمة الذرية والسعادة التي يشعر بها الإنسان وهو يؤدي رسالته، فالفطرة البشرية مع تكوين الأسرة والحفاظ عليها، وقد جاءت شرائع السماء لتنسجم مع فطرة الإنسان لا لتصطدم بها، وإذا بدا في بعض الأحيان ما يظهر أنه يخالف الفطرة أو يصطدم معها فإن ذلك يحدث عندما تتراكم طبقات الفساد على النفس البشرية فتنحرف بها عن فطرتها، هنا تأتي شرائع السماء

لترفع هذا الران من على النفوس والقلوب لتعيد الإنسان إلى فطرته فهو إذا اصطدام تهذيب وتقويم وليس اصطدام صراع وفناء.

ويرتبط تأسيس الأسرة بفطرة الله التي فطر الناس عليها من نزوع كل من الجنسين نحو الآخر وهو ما يجعل الأسرة إحدى السنن الاجتماعية الثابتة على مر التاريخ، ومهمة تشريعات السماء الخاصة بالتكوين الاجتماعي والأسري هي المحافظة على صلات المودة والرحمة والسكن التي هي في الوقت نفسه صفات كامنة في صميم خلقة الإنسان وفطرته والتي لا تتبدل ولا تتغير، مهمة الديانات إذاً بالإضافة إلى حثها على تكوين الأسرة والترغيب في ذلك فإنها وضعت أيضاً السياج الأخلاقي الذي يحفظ الأسرة وأفرادها والمجتمع كله من الضياع والانحراف.

ولقد كانت أقوال الأنبياء عليهم الصلاة والسلام وأفعالهم أحد روافد الحث على الأسرة وتكوينها، فهذا نبي من الأنبياء يناجي ربه: ﴿رَبِّ لَا تَذَرْنِي فَرْدًا وَأَنتَ خَيْرُ ٱلْوَٰرِثِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٩] آية أخرى ﴿رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَٰجِنَا وَذُرِّيَّٰتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَٱجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾ [الفرقان: ٧٤]. وفي موضع آخر ﴿رَّبِّ ٱغْفِرْ لِي وَلِوَٰلِدَيَّ﴾ [نوح: ٢٨] وللمؤمنين يوم يقوم الحساب. ولم يشذ عن هذه القاعدة رسول مرسل أو نبي، بل جميعهم على ملة إبراهيم حنيفاً من تكوين الأسرة والحفاظ على مقوماتها، وإذا كان موقف الكنيسة من الشذوذ والانحراف الجنسي بدا غامضاً في الآونة الأخيرة وأمام المد العلماني الرهيب ما أدى إلى تراجع بعض الكنائس وتقبلها لانخراط الراهبات اللاتي يمارسن الشذوذ في سلك الكنيسة ـ كما ظهرت هذه الظاهرة أيضاً في بعض المعابد اليهودية ـ فإن البابا كان له رأي مخالف لما ذهبت إليه مؤتمرات الأمم المتحدة الأخيرة في كل ما من شأنه أن يهدم الأسرة أو يهدد كيانها، هذا الرأي وقفه أيضاً الأزهر في مصر، وكذلك هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية.

ويبقى الإسلام أحكاماً وتطبيقاً هو النموذج الأمثل الذي دافع ولا يزال يدافع ويقاوم كل الهجمات الآتية من الشرق والغرب ومن الداخل أيضاً التي تهاجم الأسرة، وقد امتدت عناية الإسلام بالأسرة من جميع جوانبها ووضع من التشريعات والقواعد ما يضمن لها البقاء والدوام ومن أمارات تلك العناية:

١ ـ عناية الإسلام بالعلاقة الزوجية واهتمامه بكل مرحلة من مراحلها حيث تعرَّض للخطبة وحسن اختيار الزوجة وحقها في اختيار الزوج وقبوله أو رفضه وعظم من خطورة عقد الزواج وسماه «**الميثاق الغليظ**».

٢ ـ بيان الإسلام ما يترتب على الزواج من حقوق وواجبات ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ۗ﴾ [البقرة: ٢٢٨] واعتبار الزواج هو الصورة الوحيدة للعلاقة الجنسية بين الرجل والمرأة ووضع من القواعد والأصول ما يحافظ على الأسرة وكيانها.

٣ ـ أوجب الإسلام العناية بثمرة الزواج من إرضاع وحضانة وإنفاق وتربية.

٤ ـ معالجة الإسلام ما قد يحدث بين الزوجين من خلاف أو شقاق حيث وجههما إلى الصلح تحاول المرأة إصلاح زوجها ويحاول الزوج إصلاح زوجته فإن لم يستطيعا تدخل حكمان واحد من أهلها وواحد من أهله.

٥ ـ تشريع الطلاق في حالة تعذر استمرار الحياة الزوجية.

٦ ـ تشريعه كل ما يصون الأعراض، حماية للبيوت من التصدع والانهيار.

ومن هذه التشريعات:

● تحريم الزنا.
● عدم إفشاء أحد الزوجين سر الآخر.
● تحريم القذف.

- إيجاب الحجاب للنساء عند البلوغ.
- وإيجابه الاستئذان عند الدخول حتى لا يكشف الداخل عورات البيوت.
- وتحريم الاختلاط والخلوة بالأجنبية.

فهكذا يبدو واضحاً حرص التشريع الإسلامي وعنايته بجميع ما يتعلق بالأسرة إعزازاً لشأنها واهتماماً بوظيفتها، ولقد كان لهذه العناية أثر بالغ في جمع شمل الأمة الإسلامية مما جعلها تقف صامدة أمام التيارات المعادية والهجمات الشرسة التي تحاول القضاء عليها منذ أمد بعيد.

أما المجتمعات الغربية والتي تسود فيها موجات التحرر التي تصل إلى الحيوانية فإنه مما يزعج إن إهدار قيمة الأسرة وإهمال وظيفتها بل والتعدي عليها هو مكمن الخطر وسر السقوط هناك، وهو سقوط غير بعيد على الرغم مما لديهم من أسباب الحضارة والبقاء، إن الملاحظ في الغرب الآتي:

- انخفاض عدد الشباب وزيادة عدد المسنين.
- انخفاض عدد المواليد أحياناً عن عدد الوفيات.
- انخفاض معدلات الزواج في أوساط البالغين.
- ميل نسبة كبيرة من الأزواج إلى عدم الإنجاب أو تأخيره وقصره على أقل عدد من الأطفال.
- انتشار ظاهرة الطلاق.
- التفكك الأسري.

مما يجعل كثير من العقلاء فيهم والحكماء يحذرونهم بأن هذه الظواهر هي بداية انهيار الحضارة الغربية ويدعونهم إلى الأسرة وإلى الحفاظ عليها مما جعل أحدهم يدخل المعركة الانتخابية وهو يرفع شعار «الأسرة والقيم» وما يجعل من يتهم في إخلاله بالأسرة وقيمها يفقد مكانته، وما يجعل كثير منهم يهتم بالأسرة ويعتز بها لو نظرياً.

الخاتمة

أولاً
وظيفة علم الاجتماع العائلي من منظور إسلامي:

يعد ميدان علم الاجتماع العائلي من أهم فروع علم الاجتماع وأكثرها تطوراً وأسرعها نمواً واتساعاً. فالأسرة كانت وما تزال هي الميدان الذي يستأثر بعناية علم الاجتماع واهتمامه. وهي الموضوع الذي لا ينازع علم الاجتماع فيه أي علم آخر. ومع أن هناك كثيراً من المشكلات التي أحاطت بالدراسة العلمية للأسرة، وأبطأت من مسيرتها في بادئ الأمر،إلا أن لواء هذا اللون من الدراسة قد انعقد بعد ذلك بلا منازع لعلماء الاجتماع.

فالأسرة هي النواة الأولى للمجتمع الإنساني، ولا يمكن تصور مجتمع بشري قديم أو معاصر أو في المستقبل لا يقوم على الأسرة وينهض على الوحدات الأسرية المكونة له. وهي التي تمتد تأثيرها إلى كافة النظم الاجتماعية الأخرى، فالسياسة والاقتصاد وتشكيل وقت الفراغ والتعليم والفن والأدب وغيره إنما يتأثر بأنماط الأسرة، وبكفاءتها في أداء وظائفها وحسن إنجازها لرسالتها. وهي من ناحية أخرى تستقطب المؤثرات الواقعة عليها من كل تلك النظم الاجتماعية الإنسانية.

فما يدور على ساحة السياسة ليس بعيد التأثير على واقع الحياة الأسرية، والتعاليم والأسس الدينية تتدخل في كافة مراحل تكوين الأسرة فترسم طريق تكوينها وتحدد الواجبات والحقوق الخاصة بكل عضو فيها قبل الأعضاء الآخرين، وتنص على كيفية إنهاء العلاقة الزواجية.. وهكذا.

ورغم هذا التطور الكبير الذي قطعه هذا الميدان من ميادين الدراسة في

علم الاجتماع إلا أنه ما زال يعد في بداياته الأولى بالنسبة لوطننا العربي بوجه عام، وفي بلدنا الناهضة مجتمع المملكة العربية السعودية بوجه خاص.. والمأمول أن تؤدي النهضة الحديثة في حقل الدراسات الاجتماعية العلمية وكذلك النمو الكبير في أقسام الاجتماع بالجامعات السعودية التي تقدم البحث في هذا الميدان(١).

وإذا نظرنا إلى المفهوم الإسلامي الشامل نجد أن هناك ارتباطاً بين النظام الأسري لأي مجتمع والنظام العقائدي الذي يسود بداخله، وهذا الارتباط مستمر بين نظام الأسرة داخل أي مجتمع وبين الديانة والعقائد والقيم السائدة، فالنظام الإسلامي للأسرة هو جزء من النظام الإسلامي الشامل الذي تتكامل فيه كافة النواحي الاقتصادية والاجتماعية في نسق متكامل تبعاً لمنهج الخالق سبحانه وهو القادر على ذلك ﴿صُنْعَ ٱللَّهِ ٱلَّذِىٓ أَتْقَنَ كُلَّ شَىْءٍ﴾ [النمل: ٨٨].

ثانياً:

- إن الأسرة ظاهرة اجتماعية قديمة قدم الإنسان على الأرض وقد مرت بمراحل تطور كبيرة سواء في نظامها أو في وظائفها ومهمتها التي تعددت من وظائف اجتماعية واقتصادية إلى وظائف سياسية وتربوية.
- وجاء الإسلام أحكم الأحكام وأبقى الحسن من بقايا آثار النبوات وسلامة الفطرة وألغى السيئ من انحرافات البشر ووضع للأسرة من التشريعات والضوابط ما يجعلها أحد أهم سمات المجتمع الإسلامي، غير أنه لا يمكن أن نفصل فصلاً تاماً بين الأسرة في القديم والأسرة الإسلامية والأسرة المعاصرة فقد تأثر كل منها بالآخر ويبقى أن الأسرة خاضعة لما يفرضه عليها المجتمع من قواعد وقوانين وهي تستجيب

(١) علم الاجتماع العائلي. عبد الله الخريجي، مقدمة ص ١٣.

لكل ذلك مستسلمة تارة ومقاومة تارة أخرى بحسب ما ليدها من مفاهيم وأفكار تتفق أو تختلف مع ما يأتيه المجتمع من تشريعات.

● كثيرة هي المعوقات التي تحول بين الأسرة وقيامها بوظائفها ويبقى أخطر هذه المعوقات: انتشار الفساد وإباحية الزنا والاختلاط ونشر ثقافة غربية غريبة تحت ستار العولمة عبر مؤتمرات ومؤامرات دولية مشبوهة يقوم على إدارتها أناس لهم أهدافهم المشبوهة، وعلى الرغم من كل هذه المعوقات فإن القناعة الثابتة لدينا هي بقاء الأسرة واستمرارها، فهي ستبقى على الرغم من كل الهجمات التي وجهت وتوجه إليها حتى الآن يساعدها في ذلك أيضاً الديانات السماوية وأهم هذه الديانات هي الإسلام الذي أعطى النموذج المثالي الواقعي حكماً وعملياً في الحفاظ على الأسرة وبقاء كينونتها وفي حين أن بقاء الأسرة أحد أسرار بقاء الأمة الإسلامية فإن إهمال الأسرة في الغرب هو القنبلة الموقوتة التي تهدد بزوال حضارة الغرب كلها، فإن من يعادي الفطرة ويعادي الأديان ويعادي حضارة الإنسان التي شادها وشيّدها على مرّ السنين، فقمن أنه يكون مآله إلى الخسران المبين.

المراجع

١ ـ إبراهيم بن مبارك الجوير، الأسرة والمتغيرات التنموية في المملكة العربية السعودية، مكتبة العبيكان ١٤١٦هـ، ١٩٩٥م. الرياض.
٢ ـ إبراهيم بن مبارك الجوير، تأخر الشباب الجامعي في الزواج، مكتبة العبيكان، ١٤١٦هـ الرياض
٣ ـ إبراهيم بن مبارك الجوير، الشباب وقضاياه المعاصرة،مكتبة العبيكان، الرياض، ١٤١٥هـ ـ ١٩٩٤م.
٤ ـ إبراهيم بن مبارك الجوير، عمل المرأة في المنزل وخارجه، مكتبة العبيكان، ١٤١٦هـ، ١٩٩٥م، الرياض.
٥ ـ إبراهيم بن محمد العبيدي وعبد الله بن حسين الخليفة، تحديد الحاجات المستقبلية من دور الحضانة ودور التربية الاجتماعية في المملكة العربية السعودية، الشؤون الاجتماعية، ١٤١٣هـ
٦ ـ أبو بكر أحمد باقادر، القضايا والمشكلات الزوجية في مجتمعات دول مجلس التعاون الخليجي، صندوق الزواج والمكتب التنفيذي لوزراء الشؤون الاجتماعية في الخليج، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م
٧ ـ أبو حامد الغزالي، إحياء علوم الدين، مؤسسة الرسالة.
٨ ـ أحمد فائز، دستور الأسرة في ظلال القرآن، مؤسسة الرسالة.
٩ ـ إسماعيل علي سعيد. الشباب والتنمية في المجتمع، ١٩٩٨م.
١٠ـ خالد بن عبد الرحمن السالم، الضبط الاجتماعي والتماسك الأسري، الفرزدق، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م
١١ـ خيري خليل الجميلي، الاتجاهات المعاصرة في دراسة الأسرة

والطفولة، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، ١٩٩٢م.
١٢ـ تفسير القرطبي.
١٣ـ زهير حطب. تطور بنى الأسرة العربية، والجذور التاريخية والاجتماعية لقضاياها المعاصرة / معهد الإنماء العربي، بيروت، ١٩٨٣م.
١٤ـ سامية حسن الساعاتي، الاختيار للزواج، دار النهضة، ١٩٨١م
١٥ـ سليمان محمد الموسى، الاختيار للزواج في الأسرة السعودية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الإمام، ١٤٠٧هـ.
١٦ـ سناء الخولي، الأسرة والحياة العائلية، دار النهضة العربية، بيروت.
١٧ـ سناء الخولي، الأسرة في عالم متغير، دار المعرفة الجامعية، ٢٠٠٤م.
١٨ـ سنن أبي داود.
١٩ـ السيد ياسين، رؤيا للمستقبل العالمي، مجتمع المعلومات العالمي النموذج الحضاري الجديد، منتدى الفكر العربي ١٧٣، فبراير ٢٠٠٠م.
٢٠ـ صحيح البخاري.
٢١ـ صحيح مسلم.
٢٢ـ عاطف عبد الفتاح عجوة، البطالة وعلاقتها بالجريمة في العالم العربي، ١٤٠٦هـ.
٢٣ـ عباس الجراري، هويتنا والعولمة، منشورات النادي الجراري، ٢٠٠٠م، المغرب.
٢٤ـ عبد الرحمن الشريف. دور الشباب في الأمن والتنمية في الوطن العربي، ١٩٩٥م.
٢٥ـ عبد الرحمن بن إبراهيم الجريوي، الإسلام ودعوى التجديد في مجال الأسرة، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الإمام، ١٤٠٩هـ.

٢٦ـ عبد القادر أحمد عبد القادر، الغارة على الأسرة المسلمة، المختار الإسلامي.
٢٧ـ عبد الله الخريجي. علم الاجتماع العائلي، دار الشروق جدة١٤٠١هـ
٢٨ـ عبد الله بن عبد المحسن التركي، توجيهات الإسلام في نطاق الأسرة، إدارة الثقافة والنشر بجامعة الإمام.
٢٩ـ عبد الله بن عبد العزيز اليوسف، المشكلات الأسرية في المجتمع السعودي، دار عالم الكتب، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٨م
٣٠ـ عبد الله ناصح علوان، عقبات الزواج وطرق معالجتها في ضوء الإسلام.
٣١ـ عبد الهادي بو طالب، العالم ليس سلعة، منشورات الزمن، ٢٠٠١م، المغرب.
٣٢ـ عبد الوهاب أحمد عبد الواسع، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م، ص٤٦.
٣٣ـ علي أوميل، موقف الفكر العربي من التغيرات الدولية، الديمقراطية والعولمة، منتدى الفكر العربي، ١٩٩٨م.
٣٤ـ علي عبد الحليم محمود. تربية النشء المسلم، ١٩٩٢م، دار الوفاء المنصورة.
٣٥ـ علي عبد الحليم محمود، تربية الناشئ المسلم، دار الوفاء، المنصورة.
٣٦ـ علي عبد الواحد وافي، الأسرة والمجتمع، دار نهضة مصر، الطبعة الثامنة.
٣٧ـ علياء شكري، الاتجاهات المعاصرة في دار الأسرة، دار المعرفة الاجتماعية.
٣٨ـ غنيمة يوسف المهيني، الأسرة والبناء الاجتماعي في المجتمع الكويتي، مكتبة الفلاح، الكويت، ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م.

٣٩ـ فهد العرابي الحارثي، موقعنا في القرية الكونية الإعلامية الجديدة، العولمة والفضائيات العربية، محاضرة في مكتبة الملك عبد العزيز العامة ٦ / ١٢ / ١٩٩٨م.

٤٠ـ كامل الشريف، الشباب المسلم والعولمة، بحث مقدم إلى المؤتمر العالمي الثامن للندوة العالمية للشباب الإسلامي، عمان، ٢٠ / ١٠ / ١٩٩٨م.

٤١ـ كاميليا إبراهيم عبد الفتاح، سيكلوجية المرأة العاملة، دار النهضة العربية،١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م.

٤٢ـ مائسة محمد حامد الأفندي، المؤتمرات الاجتماعية والاقتصادية وتعليم المرأةندار لعلوم، الرياض، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م.

٤٣ـ مالك الأحمد، كتاب الأسرة الأول، سلسلة إصدارات مجلة الأسرة.

٤٤ـ مانع الجهني، الإسلام والحوار الحضاري، ندوة الإسلام وحوار الحضارات، مكتبة الملك عبد العزيز العامة، ٣ / ١ / ١٤٢٣هـ.

٤٥ـ المجلة العربية، أنظمة الحكم والشورى والمناطق، ملحق المجلة ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م.

٤٦ـ مجلة المجتمع، الكويت، العدد ١٢٠١.

٤٧ـ مجلة المنبر، العدد ٩، ٢٠٠٠م (شبكة الإنترنت).

٤٨ـ مجلة تشرين الأسبوعية، ٤ / ٩ / ٢٠٠١م.

٤٩ـ مجموعة من العلماء، نظام الأسرة في الإسلام، مكتبة الفلاح، الكويت.

٥٠ـ محمد بن إبراهيم السيف، المدخل إلى دراسة المجتمع السعودي، دار الخريجي، الرياض١٤١٨هـ / ١٩٩٧م.

٥١ـ محمد بن إبراهيم السيف، التغير الاجتماعي والعلاقات الاجتماعية الحرس لوطني، ١٤١٠هـ / ١٩٩٠م.

٥٢ـ محمد بن إبراهيم السيف، التربية الجنسية والعلاقات الزوجية في الأسرة السعودية، لجنة الإصلاح الأسري في عنيزة ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م.
٥٣ـ محمد أبي بكر الرازي، مختار الصحاح، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار.
٥٤ـ محمد حسن، الأسرة ومشكلاتها، دار النهضة العربية.
٥٥ـ محمد عاطف غيث، تطبيقات علم الاجتماع.
٥٦ـ محمد عبد العزيز ربيع، العولمة والمجتمع، منتدى الفكر العربي ١٧٧ حزيران، ٢٠٠٠م.
٥٧ـ محمد عبد السلام محمد، العلاقات الأسرية في الإسلام، مكتبة الفلاح ن الكويت، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م.
٥٨ـ محمد عبده محجوب، انثروبولوجيا الزواج والأسرة والقرابة، دار المعرفة الجامعية، ٢٠٠٥م.
٥٩ـ محمد فؤاد حجازي، الأسرة والتصنيع.
٦٠ـ محمد فاروق النبهان، التصور الإسلامي لمنهجية الحوار الحضاري، ندوة الإسلام وحوار الحضارات، مكتبة الملك عبد العزيز العامة، الرياض، ١٧/ ٣/ ٢٠٠٢م.
٦١ـ محمد مصطفى الطحان، العولمة تعيد صياغة العالم، المركز العالمي للكتاب الإسلامي، ١٩٩٨م، الكويت.
٦٢ـ محمود حسن، الأسرة ومشكلاتها، دار النهضة العربية.
٦٣ـ معادي زينب، الأسرة المغربية بين الخطاب الشرعي والخطاب الشعبي، المركز الوطني للتنسيق البحث العلمي، مطبعة الرسالة.
٦٤ـ معن خليل عمر، علم اجتماع الأسرة، دار الشروق، بيروت، ١٩٩٤م.
٦٥ـ موقع أهل السنة على شبكة الإنترنت (سنة نت إسلاميات).

٦٦ـ موقع قطيفيات على شبكة الإنترنت.
٦٧ـ مونيه رحيمي، الثقافة المغربية بين الخصوصية وهاجس الأمركة، منشورات الفرقان، الدار البيضاء، ٢٠٠٠م.
٦٨ـ نبيل توفيق السمالوطي، الدين والبناء العائلي، دار الشروق، جدة.
٦٩ـ نبيل السمالوطي، بناء السلطة والأسرة الإسلامية، مركز دراسات المرأة والتنمية، ١٩٧٧م.
٧٠ـ هانسر بيتر مارتن وهارولد شومان، فخ العولمة، ترجمة عدنان عباس علي، نشر سلسلة عالم المعرفة، الكويت.
٧١ـ هبة رؤوف عزت، مجلة إسلامية المعرفة، المعهد العالمي للفكر الإسلامي.
٧٢ـ هيام ملقى، المرأة العربية بين التعليم والعمل، دار الكاتب العربي، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م.
٧٣ـ وقائع ندوة التحديات الحضارية والغزو الثقافي لدول الخليج العربي، مسقط، عمان، أبريل، ١٩٨٥م.
٧٤ـ يوسف عبد الفتاح محمد، الزواج من أجنبيات وأثره على أبناء الخليج العربي، دار الفكر العربي، ١٩٨٨م.

المراجع الأجنبية

34- Abd Al-Ati. Hammudah, The Family Structure in Islam. American Trust Publications 1997.

35- Abu Saud Mahmoud, Sex Roles in Muslim Families of the U.S.A. 1979.

36- Andrew Cherlin, Marriage, Divorce and Remarriage (Cambridge, Mass, Harvard University Press, 1981.

37- Burr, Wesley and other Contemporary Theories about the Family.

38- Fereer, M. Huber, J. Husbands, Wives and Careers. Journal of Marriage and the family, 1979, 41, 315-325.

39- Fullerton, Gail Puntey, Survival in Marriage, Holt 1972.

40- James M. Henslin, Marriage and Family in A Changing Society, The Free Press, New York 1980.

41- Jessie Bernard. The Future of Marriage. New York, Bantam 1973.

42- Keith Melville, Marriage and Family Today, Random House, New York 1977.

43- Koening Darnel Bover , and the institutional Fracne of Reference in Family Studying, Ivan Berado.

44- Lemu, B. Aisha & Fatima Heeren, Woman in Islam, the Islamic Foundation, 1978.

45- Leslie Gerald R. & Elizabeth Leslie, University of Florida, Jonh Wiley & Sons 1977.

46- Mc. Donald Gerald W. Family Power: The Assessment of a Decade of Theory and Research, 1970-1979 Journal of Marriage and the Family. Nov.1980.

47- Meghdession Samira of the Arab Woman, A Select Bibliography, Grean Wood Press, 1980.

48- Sir Jamaki John Institutional Approach in Christensen.

الأسرة والمجتمع

منذ سنوات وأنا أُدرّس في المرحلة الجامعية أو الدراسات العليا مواداً تتعلق بعلم الاجتماع العائلي، أو عن الأُسرة، ووجدتُ حاجة الطلاب لكتاب يتضمن معظم ما يحتاجونه في هذا الميدان ويعرض بأسلوب سهل وتوجه سليم من حيث التصور والمنطلقات، وكنت أجد فيما هو موجود بعض الغنية وكان لي بعض التعليقات أثناء المحاضرات، ومن عشم بعض طلابي إما ثقة أو مجاملة. فقد طلبوا أن أضع لهم كتاباً فيه تلك الأفكار التي يسمعونها وقد يسجلها بعضهم وقد لا تسجل كما أريد لها، وأمام إلحاحهم شاورتُ بعض زملائي الذين درّسوا تلك المادة سواء في جامعتي أو غيرها من الجامعات الأخرى، ووجدتُ الإلحاح نفسه إما ثقة أو مجاملة أيضاً، وعندها عزمتُ وتوكلتُ على الذي لا يخيب من توكل عليه واستعنتُ به عزَّ وجلَّ وكتبتُ ما بين أيديكم.

ردمك: ٩-١٠-٨٠٠٩-٦٠٣-٩٧٨



